



قسم : التاريخ وعلم الآثار
تخصص : تاريخ الثورة الجزائرية

مذكرة ماستر تحت عنوان

الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر المستقلة
وأثرها على التنمية الاقتصادية حياصة التأميمات
أنموذجا -

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر L.M.D

من إعداد الطلبة،

إشراف الأستاذ(ة) :
• د صالح عسول .

- وفاء زمولي.
- آية عبدي .

أعضاء لجنة المناقشة،

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
ذودي فردي	أستاذ محاضر	رئيسا
صالح عسول	أستاذ محاضر	مترضا ومقررا
جودي بخوش	أستاذ مساعد	عضوا متضا

السنة الجامعية 2022 / 2023



يوسف: 76

شكر وتقدير

قال تعالى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ {قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو

{الْأَلْبَابِ}

— (سورة الزمر: الآية: 9)

نحمد الله حمداً كثيراً على إتمام هذا العمل، نرفع خالص الامتنان وعظيم التقدير إلى الأستاذ المشرف: الدكتور

عسول صالح على تقديره وتوجيهاته القيمة، ونشكر أساتذتنا الفضلاء ممن قدموا لنا يد العون: الأستاذ جودي

بخوش والأستاذ: العابد زكريا.

كما نشني على كل من مد يد المساعدة وأخص بالذكر مكتبة الشيخ العربي التبسي.

الإهداء 1

قال تعالى: بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ {شَهِدَ اللّٰهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ} -سورة آل

عمران

إلى أمي أيتها العشق المقدس والملاك الطاهر، إليك يا سيدتي أهدي تخرجي وكلماتي تنحني إجلالا لك أيتها الرحمة والحنان والعتاء، لكم أنا بحاجة إلى أن أقبل قدميك.. إلى التي سعت وتعبت من أجل نجاحي؛ مولاتي وأميرتي:

أمي الغالية "بوعكاز تركية"، وإلى أبي الغالي الذي دفعني للنجاح والعمل بجدية والتفاني في دراستي "الزين" وإلى

"عيدة شارف" وإلى أمي الثانية والتي علمتني أن أقول الحق ولو كان مرًا، إلى التي ضحت من أُننا أختي الغالية

"جميلة" وإلى زوجها الغالي صهري وأخي "ممدوح مسعود" إلى أختوتي وسندي: "عبدالله، فطيمة، سعاد، عبد

المجيد، عبد الحلیم، سناء، حنان، سفيان، راضية، رانية. وإلى أختي التي لم تنجبها أمي أستاذتي قسوم سيرين

التي رافقتني في مسيرتي الدراسية، وإلى أختي الرائعة والحنونة الأستاذة عون غزالة وإلى زوجات أختوتي: "لندة،

شهلة، يسرى" وإلى أزواج أختوتي "جلال، عادل، بلال، سهيل". إلى أبناء إختوتي: "ميّار، مانيسا، ميسان، آية

الرحمان، محمد الطاهر، سيف الإسلام، سولينّا، رزين، مصعب، سجي، سندرا، ليليان، قدس، بيسان" إلى من

ساندني في كتابة هذه المذكرة لهم كل الشكر والحب والتقدير، إلى كل أستاذتي، إلى صديقاتي: آية عبدي، آية

عمرة، بشرى، وكل صديقاتي، وتحية خالصة وخاصة من قلبي إلى السيد المجاهد الروائي صلاح الدين محمد

(وفاء زمولي)

شكرا لمساندته.

الإهداء 2

قال تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم {قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ}

سورة الزمر الآية 09

أهدي تخرجي هذا للوالدين العزيزين، أود أن أشكركما من كل قلبي على كل شيء، كنتما دائماً موجودين بجانبني

لتدعماني وتشجعاني، وبفضلكما تمكنت من تحقيق هذا الإنجاز الكبير، أنا ممتنة لكما على كل جهودكما

وتضحياتكما، وأعدكما أنني سأبذل قصارى جهدي لجعلكما فخورين بي، وكما أهدي تخرجي هذا الى خطيبي

وشريك عمري ماهر رجب وإلى كل أهل زوجي، وإلى اخواني الاعزاء" هاجر، سهام، جنى، عبد الرحيم"، إلى ابنة

خالي الغالية على قلبي دعاء وإلى عمي الرائع الحنون بوبكر عبيدي اتمنى ان اكون مصدر افتخار واعتزاز لكم،

واهداء خاص الى صديقات دربي ومصدر قوتي واخص بالذكر اية ووفاء الغاليتين على قلبي وإلى كل صديقاتي

اللواتي تعرفت عليهن في مسيرتي الجامعية، وأهدي تخرجي هذا بدرجة ثانية الى اساتذتي الذين سهروا على تعليمي

من الابتدائي الى الجامعي، اتقدم لهم بجزيل الشكر على كل ما بذلوه في تعليمي وتوجيهي.

(آية عبيدي)

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات باللغة العربية:

-ج: جزء.

-ص: صفحة.

-ط: طبعة

-ت: ترجمة .

قائمة المختصرات باللغة الأجنبية:

-P:page

-Op.cit: opere.citato

قائمة المختصرات:

B.N.A	Banque nationale Algèrien	البنك الوطني الجزائري
B.N.C.H	Banque nationale crédit	البنك الوطني للقرض الصناعي الإفريقي
B.E.A	Banque extèrieure d'Algèrie	البنك الجزائري الخارجي
C.F.A.T	Crédit populaire algèrien et tunisien	القرض العقاري الجزائري والتونسي
C.P.A	Crédit populaire d'Algèrie	القرض الشعبي الجزائري
C.I.C	Crédit industriel et commercial	القرض الصناعي والتجاري
B.P.P.B	Banque paris et Pays-Bas	بنك باريس وهولندا
SONATRACH	Sociète nationale pour la recherche le transport la transformation et la commercialisation des Hydrocarbures	المؤسسة الوطنية للبحث والإنتاج والنقل والتحويل وتسويق المحروقات.

A decorative border with intricate floral and scrollwork patterns, rendered in black on a white background. The border frames the central text.

الفهرس

الصفحة	العنصر
أ-ز	مقدمة
11-1	الفصل تمهيدي: الأوضاع الاقتصادية للجزائر قبل الاستقلال .
	الفصل الأول: الاصلاحات الاقتصادية في عهد الرئيس أحمد بن بلة (1963-1965)
17-13	المبحث الأول: ترجمة لشخصية أحمد بن بلة
24-17	المبحث الثاني: واقع القطاع الاقتصادي في عهد الرئيس أحمد بن بلة
27-24	المبحث الثالث: تأميم الأملاك الشاغرة.
30-28	المبحث الرابع : الاقتصاد الوطني من خلال ميثاق 1963.
	الفصل الثاني: سياسة الإصلاح الاقتصادي في عهد حكم الرئيس هواري بومدين
37-32	المبحث الأول: ترجمة لشخصية هواري بومدين
42-37	المبحث الثاني: واقع القطاع الاقتصادي في عهد هواري بومدين
47-42	المبحث الثالث: المخططات التنموية وميثاق 1976
	الفصل الثالث: سياسة التأميمات وانعكاساتها على التنمية
54-49	المبحث الأول: مفهوم التأميم وأسبابه
67-54	المبحث الثاني: تأميم المحروقات والقطاع المصرفي
71-67	المبحث الثالث: تأميم القطاع المنجمي وانعكاسات سياسة التأميمات على الاقتصاد الوطني
75-73	خاتمة
106-77	قائمة الملاحق
115-108	قائمة المصادر والمراجع



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
 People's Democratic Republic of Algeria
 وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
 The Ministry of Higher Education and Scientific Research
 جامعة العربي التمشي - تلمسان
 the university of Echahid Cheikh Larbi Téboul University
 كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
 faculty of humanities and social sciences



قسم التاريخ والآثار

تصريح شرفي

بمضمون الإجازة بالأمانة العلمية لانجاز البحوث

بموجب القرار رقم 933 المؤرخ في 2016/07/20

أنا الموقع أدناه، الطالب (ة): عبد الحامد مولاي رقم التسجيل: 18783/01430
 صاحب بطاقة التعريف رقم 110000364058339 المؤرخة في: 2023/05/18
 الصادرة عن بلدية / دائرة: تلمسان

والسجل في ماستر: تاريخ السودان الكلاسيكية خلال السنة الجامعية: 2022 / 2023
 والمكلف بإنجاز مذكرة ماستر بعنوان: الديناميكيات الاقتصادية في الجزائر الاستعمارية
 وأثريا على التمتنع الكيفية السياسية التسمية المكونة ما

تحت إشراف الأستاذ (ة): عبد الحامد مولاي

أصرح بشرفي أنني التزمت بالمعايير العلمية والمنهجية والأخلاقية المطلوبة في إنجاز البحوث
 الأكاديمية وفقا لما نص عليه القرار رقم 933 المؤرخ في 2016/07/20 المحدد للقواعد المتعلقة
 بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، وأنعمل أي مخالفة لهذا القرار وكل ما يترتب عنه
 من عواقب قانونية.

تتم في 2023 بمدينة تلمسان



2023

هذا ليس بامبار ليس بالاد
 ويتسوي من مستند
 انشاء بزمجهب عمارة
 لسجل رئيس تلمسان الاسم





قسم التاريخ والآثار

تصريح شرفي

بشخص الإتمام بالثالثة العلمية لالتحارب البحوث

ملحق القرار رقم 933 المؤرخ في 2016/07/20


أنا الموقع أدناه، الطالب (ة) : آية عبد قاي رقم التسجيل UN201208215183484
 صاحب بطاقة التعريف رقم 090360091630000000 المؤرخة في : 2023 / 06 / 20
 صادر عن بلدية / دائرة : تبسة

والمسجل في ماستر : عروض البحوث الجغرافية خلال السنة الجامعية 2023 / 2022
 وبتكليف بإنجاز مذكرة ماستر بعنوان : الاصلاحات الاقتصادية في الجوارح
المستقلة و أثرها على التنمية الاقتصادية (سياسة التأمين
أموالها

تحت إشراف الأستاذ (ة) : عسول صالح

أصرح بشرفي أنني التزمت بالمعايير العلمية والمنهجية والأخلاقية المطلوبة في إنجاز البحوث
 الأكاديمية وفقا لما نص عليه القرار رقم 933 المؤرخ في 2016/07/20 المحدد للقواعد المتعلقة
 بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، وأنحمل أي مخالفة لهذا القرار وكل ما يترتب عنه
 من عقوب قانونية.

نسخة في 30 مايو 2023



توقيع المعنى

(Signature)



قسم التاريخ والآثار

إذن بالإيداع

أنا الموقع أدناه، الأستاذ عبد السلام عيسى قربة: أستاذ ممارس
المشرف على مذكرة التماس تحت عنوان: الامتيازات الاقتصادية في الجزائر
المستقلة وأثرها على التنمية الاقتصادية ميسرة
التأسيات أفروجا
والمكتملة لنيل شهادة التماس في تخصص: تاريخ الشريعة الإسلامية
من إعداد:

1. الطالب (ة) وقار صوليا
2. الطالب (ة) آيت عبد يا

أصح بأني تابعت المذكرة عبر جلسات إشرافية خلال الموسم الجامعي 2023/2022، وأنها
تتوفر على الشروط العلمية الأكاديمية والأسس المنهجية والجوانب الشكلية والموضوعية
والتي تجعلها مؤهلة للعرض أمام لجنة المناقشة.

وعليه أحيز هذه المذكرة للإيداع لدى أمانة القسم

تسعة ن: 30 / 05 / 2023

توقيع الأستاذ المشرف

A decorative black and white border with intricate floral and scrollwork patterns, framing the central text. The border consists of four large, ornate corner pieces and connecting lines with smaller floral motifs.

مقدمة

عرف الإقتصاد الجزائري غداة الإستقلال بمجموعة من التحولات سواء كانت سياسية إقتصادية إجتماعية ثقافية، ومحاولات عدة للخروج به من الوضع المزري الذي خلفه الإستعمار الفرنسي القائم على مصادرة أراضي الشعب الجزائري وتحويلها لخدمة المعمرين، وتوجيه الزراعة الى ما يخدم مصالحه الشخصية دون مراعاة حاجيات الشعب الجزائري وحرمانه من أبسط حقوقه، وتميزت الصناعة في فترة الإحتلال الفرنسي بسيادة الصناعة الخفيفة التي لا تحقق أي تنمية للجزائر.

وكان ما يتم إنتاجه تقوم بتصديره لدولتها وإلى حلفائها على أنقاض جهود الشعب الجزائري لهذا عملت الجزائر بعد إستعادة سيادتها الوطنية على إعادة بناء الدولة الجزائرية في كافة المجالات سياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لهذا سخرت كل إمكانياتها من أجل تحقيق إقتصاد خالص من التبعية الفرنسية، والقضاء على ما جئ في إتفاقيات الإيفيان التي تضمن بإبقاء التعاون بين فرنسا والجزائر والسيطرة على ثروات الجزائر.

واعتبرت الحكومة الجزائرية أن الإستقلال ناقص ولا يكتمل إلا بتحقيق الاستقلال الإقتصادي، ومن أجل الوصول لهدفها قامت بمجموعة من الاصلاحات لتغيير الأوضاع الموروثة عن العهد الإستعماري وتوجيهها نحو الأفضل لتحقيق تنمية شاملة، فإنتهجت سياسة التأميم للقضاء على الاستغلال والهيمنة الاجنبية وارتفاع كافة الشعب الجزائري الذي عانى من الحرمان والفقر والبطالة.

وقد تبنت الجزائر النهج الإشتراكي الذي يتماشى والوضع الإقتصادي للجزائر وقد بدت معالمه منذ مؤتمر طرابلس بهدف القضاء على مخلفات الرأسمالية فالخيار الإشتراكي يدعو إلى إستعادة الثروات وإنتفاع الشعب بها ، لهذا منذ مجئ الرئيسين أحمد بن بلة والرئيس هواري بومدين عملت الجزائر على القيام بمجموعة إصلاحات إقتصادية تجد أنها ركزت على الإصلاح الزراعي وتحقيق التسيير الذاتي الزراعة والصناعة وتأميم أراضي الكولون، وسعت لتطبيق سياسة التخطيط التي تبنتها من خلال موثيقها ودراساتها المختلفة من بينها دستور 1963 وميثاق 1976 لتوجيه الإقتصاد لخدمة المجتمع وتحقيق التنمية الشاملة، وعملت على سياسة التأميمات (تأميم المحروقات، المناجم، البنوك).

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع المدروس في محاولة تسليط الضوء على الإصلاحات الإقتصادية للجزائر المستقلة وانعكاساتها على التنمية والعمل على استكمال الاستقلال السياسي بالاستقلال الاقتصادي، وإسترجاع كافة ثراوتها الباطنية والمعدنية من أجل أن تحقيق تنمية للجزائر وتكون هادفة لتحقيق رفاهية المجتمع والنهوض به من خلال تأمين ممتلكاته والتخلص من التبعية للأجانب خاصة دولة الإستعمار الفرنسي والكولون الذين سيطروا على دواليب الإقتصاد الوطني.

أسباب إختيار الموضوع:

● الأسباب الذاتية:

-رغبتنا في دراسة هذا الموضوع.

- دراسة أهم مرحلة من تاريخ الجزائر ألا وهي مرحلة الإستقلال نظرا لندرة المصادر التي عالجت هاته الفترة.

● الأسباب الموضوعية:

- الأهمية الموضوع التي يكتسبها في محاولة معالجة فترة من تاريخ الجزائر الاقتصادي وإبراز إنعكاسات ذلك على التنمية الإجتماعية.

- أن الإقتصاد الجزائري في تلك الحقبة مرتبط ارتباطا وثيقا بالإقتصاد الإستعماري الذي وجهه لخدمة الإقتصاد الفرنسي، فتاريخ الجزائر الإقتصادي مجال واسع يتطلب البحث والتنقيب ومحاولة معرفة مكامن القوة والضعف وإبراز فكرة أنه لم يكن ضعيفا قبل الإحتلال الفرنسي للجزائر وأن فرنسا هي التي عمرت وأصلحت وبنّت المنشآت.

الإشكالية:

هل التوجه الإشتراكي الذي ابنته الجزائر بعد الإستقلال كان خيارا حتميا أملتة الظروف الصعبة التي خلفها الإستعمار الفرنسي طيلة مئة وإثنان وثلاثون سنة، أم كانت إستراتيجية مدروسة ومحكمة كان الغرض منها وضع

حد نهائي لأي تبعية مباشرة أو غير مباشرة مع الإقتصاديات ذات التوجه الرأسمالي الليبرالي التي تتميز بها القوى الإستعمارية الغربية بصفة عامة وفرنسا بصفة خاصة. وفي هذه الحالة ترجع سياسة التأميمات التي إعتمدها الجزائر بعد الاستقلال أمرا ضروريا بتجسيد هذا التوجه الإشتراكي الذي يهدف بالأساس إلى تعزيز السيادة الوطنية على كافة القطاعات الإقتصادية.

تندرج ضمن هذه الإشكالية المحورية مجموعة من التساؤلات الفرعية التي سيتم الإجابة عنها من خلال فصول البحث وهي على النحو التالي:

1. كيف كانت الأوضاع الإقتصادية في الجزائر قبل الاستقلال؟
2. ماهي الأسباب التي دفعت بتبني سياسة التأميمات؟
3. كيف إنعكست سياسة التأميمات على الإقتصاد الجزائري؟

خطة البحث :

لمعالجة هذا الموضوع إعتدنا الخطة التالية:

تتكون هذه المذكرة من مقدمة ومدخل تمهيدي وثلاثة فصول وخاتمة أما المدخل التمهيدي فقد تطرقنا فيه الى الاوضاع الاقتصادية في الجزائر خلال فترة الإحتلال الفرنسي ،بداية بسياسة مصادرة الاراضي ومختلف القوانين التي بواسطتها استولى المعمرون على اراضي الشعب الجزائري، وأهم السياسة الاقتصادية الفرنسية المطبقة على الجانب الزراعي والصناعي والتجاري.

اما فيما يخص الفصل الاول فعرفنا فيه بشخصية اول رئيس للجزائر المستقلة ألا وهو الرئيس أحمد بن بلة ،واهم الاصلاحات الإقتصادية التي طبقها خلال فترة حكمه و اصداره لدستور 1963م، في حين الفصل الثاني تطرقنا فيه الى ترجمة شخصية الرئيس هواري بومدين ،واهم اصلاحاته الاقتصادية، وكذلك مخططاته التنموية الاقتصادية الهادفة الى الخروج باقتصاد الجزائر من الركود الى التطور ،وميثاق 1976م أما الفصل الثالث والأخير فقد جاء بعنوان سياسة التأميمات وانعكاساتها على التنمية الإقتصادية، حاولنا من خلال هذا الفصل تعريف سياسة التأميمات وأهم ما تم تأميمه واسترجاعه ومدى انعكاس هذه السياسة على التنمية في الجزائر.

مناهج البحث :

اقتضت طبيعة الموضوع إعتداد مجموعة من المناهج التي إرتأينا أنها مناسبة للطرح خلال بحثنا هذا لعل أهمها:

أ- المنهج التاريخي الوصفي:

وهو المناسب لإستعراض حالة إقتصاد الجزائر وتتبع المسار التاريخي له خلال الحقبة الإستعمارية و معرفة مراحل تطوره قبل الإستقلال وبعده، وتطرق لسياسة الدولة الإقتصادية التي إتبعها لإسترجاع ثروتها .

ب- المنهج التحليلي:

ساعدنا في عرض وتحليل المعطيات والمفاهيم الإقتصادية المرتبطة بموضوع البحث ولما له من أهمية في التحليل وذلك من خلال إبراز الظواهر والمعطيات الإقتصادية التي أستخدمت في هذا الموضوع ومحاولة إبرازها بعد تحليلها للوصول إلى معرفة الأسباب الحقيقية .

ج- المنهج الإحصائي:

إستخدام في توظيف مجموعة من الجداول والأرقام والنسب المئوية التي أبرزنا من خلالها إقتصاد الجزائر وصادراتها و وارداتها في فترة الإحتلال الفرنسي للجزائر أو بعد تحقيق الإستقلال .

نقد المصادر والمراجع:

لدراسة هذا الموضوع إعتدنا على مجموعة من المصادر والمراجع أهمها:

1. المصادر باللغة العربية:

✓ أحمد بن بلة يكشف عن أسرار الثورة ، لأحمد منصور ، والذي تمت إستعانتنا به من خلال ميلاده ونشأته وتتبع أهم مراحل من حياته وظروف وصوله للحكم وكيفية تطبيق سياسة التسيير الذاتي وحملة الحرث .

✓ تاريخ الجزائر المعاصر لشارل روبر أجيرون ترجمة عيسى عصفور ، حيث تمت إستعانتنا به من خلال الحديث عن التسيير الذاتي في الجزائر وكيف إنتهجت الجزائر النهج الإشتراكي والمبادلات التي كانت في الجزائر أثناء فترة الإستقلال وإسترجاع الجزائر لثرواتها .

✓خطب الرئيس هواري بومدين بجزيئه الأول والثاني ، التي صدرت عن وزارة الإعلام والثقافة حيث تم جمع حطب الرئيس هواري بومدين من وصوله للحكم إلى إنتهاء مرحلة حكمه في الجزائر وشملت خطابات عديدة تخص سياسة التأميمات.

2. المصادر باللغة الفرنسية:

1) Hocine mali : Histoire secrète du pétrole algérienm

إستفدنا منه في التعرف على السياسة البترولية كيف كانت قبل الإستقلال وكيف كانت بعد إسترجاع السيادة وصولا للرئيس هواري بومدين والإعلان عن تأميم كافة المحروقات.

3. المراجع باللغة العربية:

✓هواري بومدين الرئيس القائد لسعد بن بشير عمامرة ، حيث إستعنا من خلالها في معرفة حياة ومولد ونشأة الرئيس هواري بومدين وتعرفنا كيف وصل للحكم عن طريق الإنقلاب المعروف بالتصحيح الثوري وميثاق 1976م وبالثورة التي قام بها في الجانب الزراعي والصناعي.

✓واقع التنمية الزراعية في الجزائر ومؤشرات قياسها ، مجلة العلوم ، لطالبي بدر الدين ، إستعنا من خلاله على الثورة الزراعية والتنمية الزراعية والمخططات التي تهدف لتحقيق التنمية الإقتصادية.

✓التنمية الإقتصادية في الدول العربية في المغرب لإسماعيل العربي ، إستعنا به من خلال كتابته عن التسيير الذاتي للجزائر والثورة الزراعية والصناعية والنفط والغاز الطبيعي والتجارة الجزائرية .

4. المراجع باللغة الفرنسية:

1) Biens vacants et sans maitre, biens En état d'abandon manifeste. Bouche-Double-octobre

إستخدمناه في التعرف على الأملاك الشاغرة التي تركها الكولون بعد الإستقلال

2) http://babelouedstory.com/voix_du_bed/trape/trape.html

أفادنا في التعرف على شخصية هنري بورجو كان من المعمرين الفرنسيين ويمتلك العديد من المزارع في الجزائر.

5. دراسات سابقة:

✓العربي عربي : أهمية النفط والغاز في العلاقات الجزائرية -الأوروبية 1956-2013م ،مذكرة لنيل شهادة دكتورا جامعة، الجزائر، 2014-2015.

✓بورابة إيمان :الموازنة العامة و علاقتها بتقلبات أسعار المحروقات ،مذكرة لنيل شهادة دكتورا للعلوم الإقتصادية ،جامعة محمد بوضياف ،مسيلة ،2020-2021.

✓عبد الجليل هجيرة: العوامل المؤثرة في تنافسية الإقتصاد الجزائري ،مذكرة لنيل شهادة دكتورا للعلوم الإقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة أبي بكر بلقايد ،تلمسان ،2016-2017.

✓مطمر محمد العيد: الشخصية القيادية ودورها في تنمية المجتمع ،مذكرة لنيل شهادة دكتورا ،جامعة باجي مختار، عنابة، 2004-2005.


✓عبدالكريم قواسمية: الثورة الجزائرية ومسألة بناء الدولة الجزائرية ما بين 1962-1978، مذكرة لنيل شهادة دكتورا ،جامعة جيلالي ،سيدي بلعباس ،2017-2018.

صعوبات البحث :

واجهتنا في أثناء بحثنا عدة صعوبات لا تكاد تخلو منها أي دراسة علمية أكاديمية ولعل في مقدمة هاته المصاعب :

● قلة المصادر التي تدرس الجوانب الإقتصادية خاصة في فترة ما بعد الإستقلال وإن توفرت فإننا حاولنا بكل الطرق الوصول إليها لكن لم نوفق في كثير من الأحيان في ذلك خاصة المصادر باللغة الأجنبية .

- تكرار المعلومات بكثرة في كل المراجع وتشابهها الكبير.

A decorative black and white border with intricate floral and scrollwork patterns, framing the central text.

الفصل التمهيدي

تمهيد :

عانى الاقتصاد الجزائري في فترة الاحتلال الفرنسي من التبعية، إذ كانت الجزائر مصدرا مهما لتزويد اقتصاد الاحتلال بالمواد الأولية الزراعية منها والصناعية، كما سعت للقضاء على التجارة الجزائرية فأضحى الميزان التجاري الجزائري في عجز مستمر، وعملت على ربط اقتصادها بالعالم الخارجي حيث كانت تنتج ما تحتاجه السوق الخارجية من مواد أولية وتستورد ما يحتاجه المعمرين من مواد مختلفة، وغابت تماما أولويات الاهتمام بالفرد الجزائري من حيث حاجياته الأساسية ومتطلباته.

(01) مصادرة الأراضي:

رغم تعهد الحاكم دي برمون¹ في 5 جويلية 1830 بضمان سلامة الشعب الجزائري "الأهالي"² واحترام حرياتهم وصيانة أملاكهم وأموالهم لكن سرعان ما أخلف الفرنسيون وعودهم وشرعوا في الاستيلاء على جميع أموال الدولة بطريقة جشعة، فقبل عام 1830 م كان نظام امتلاك الأراضي في الجزائر يسير وفقا للقوانين المعمول بها وأحكام الشرع الإسلامي، إذ وجدت أربعة أنواع لتملك الأراضي: الأوقاف، أراضي الحكومة، أراضي منطقة القبائل، الأملاك الفردية³، إلا أن هذا النظام تغير مع سيطرة الاحتلال الفرنسي الذي شرع في الاستيلاء على الممتلكات واغتصاب الأراضي بمختلف الأشكال والمبررات فشكل ضررا على المجتمع الجزائري الذي سلبت منه الإدارة الفرنسية أكثر من مليوني هكتار أراضي خصبة⁴، واستخدمت لأجل تحقيق ذلك الهدف المصادرة العسكرية من أيدي الجزائريين وإصدار التشريعات التي من شأنها نزع الأراضي منهم⁵، فقد صدر أكثر من 14 قانونا طوال فترة الاحتلال وفقد بموجبها الجزائريون أجود الأراضي وأخصبها وبلغ مجموعها ما سيطر عليه

¹ دي بورمون: لويس أوغست فيكتور من مواليد سنة 1773م، التحق بالجيش الفرنسي سنة 1793م، كان معاديا للنظام الملكي في فرنسا، فتم سجنه في البرتغال سنة 1801م، وفر من معتقله سنة 1804م، فعاد إلى فرنسا والتحق بالجيش في عهد نابليون، وسرعان ما عاد إلى مناصرة الملكية، عينه الملك شارل العاشر وزيرا للحربية ومسؤولا عن الغرفة التجارية بمارسيليا، رقي إلى رتبة مارشيل، قاد الحملة الفرنسية على الجزائر عام 1830م، توفي في 12 أكتوبر 1846 أنظر:

(Commissariat Gènèrale du centenaire de L'algerie, L'armée d'Afrique 1830_1930, Ed, librairie de l'armée, Alger 1930, p22)

² الأهالي: الأهالي أو الأنديجان ففي اللغة الفرنسية هي دلالة على التحقير، والأهالي تعني ذلك الفرد الغير متحضر أو الغير مواطن. أنظر: عبد القادر سباعي: الجزائريون في الفترة الاستعمارية من أهالي إلى أنديجان، مجلة القرطاس، العدد 2، جانفي 2015، ص 257

³ مارشيل أجريتو: الوطن الجزائري ت، عبد الله نوار، دار القومية، القاهرة، 1959، ص، ص 30-47

⁴ مقالاتي عبد الله: المرجع في تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1954، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون ص 107

⁵ مساعدة أسامة صاحب منعم: الأوضاع الاقتصادية العامة للجزائر في ظل الإدارة الفرنسية 1830، 1962 ومحاولات البحث عن النفط، مجلة مركز

بابل، مجلد 4، العدد 3 ص 223

الفصل التمهيدي

المستوطنون أكثر من 11.600.00 هكتار من أصل 20.850.00 هكتار، ووزعت على 25 ألف نسمة من المستوطنين ومن بين هذه القرارات المتعلقة بمصادرة الأراضي الجزائرية نذكر:¹

القرار الذي أصدره قائد الحملة الفرنسية يوم 08 سبتمبر 1830 الذي صادرت بمقتضاه السلطة الفرنسية أملاك الداوي والأتراك بعد نفيم، وأوقاف الحرميين الشريفين وأملاك المعادين والمناهضين لفرنسا وهي أملاك واسعة وضعت السلطة الفرنسية يدها عليها من دون أن تتمكن من إيجاد حل في استثمارها إلا بشكل محدود.²

قرار عام 1833 م الذي أعطى الحق للسلطة الفرنسية بمصادرة جميع الأراضي التي لا يمتلك أصحابها عقودا تثبت ملكيتهم.³

قانون 17 مارس 1834 الذي منع على العسكريين والموظفين الرسميين تملك الأرض في الجزائر وقد كانت لمثل هذه القوانين أثارا على المجتمع الجزائري وعلى الإدارة الفرنسية فيما بعد، ومن هذه الآثار تشجيع المستوطنين على إنتاج الحبوب لبيعها في فرنسا، رغم أن الأراضي الجزائرية لم تكن تنتج إلا الحبوب ولهذا كان اهتمام الأوروبيين بفلاحة الأرض محدودا، والهدف من ذلك هو توجيه الاقتصاد الجزائري لخدمة الاقتصاد الفرنسي وتلبية حاجيات فرنسا دون النظر إلى ما يحتاجه الجزائريون.⁴

- القرار الصادر بتاريخ 18 أفريل 1841 المنظم والمشجع على الاستيطان عن طريق مجانية الأرض.
- الأمر الصادر بتاريخ 01 أكتوبر 1844 القاضي بإلغاء وقفية الأراضي أو ما يعرف بأراضي الحبوس وتحكيم النزاعات بين الأوروبيين والجزائريين وفقا للقوانين والتشريعات الفرنسية.⁵
- الأمر الصادر في عام 1844 الذي أتاح للسلطات الفرنسية في الجزائر حق بيع أراضي الأوقاف.⁶
- الأمر الصادر بتاريخ 21 جويلية 1846 الذي يسمح للسلطات الفرنسية بالتحقق من أملاك بالمناطق الريفية وفي مجالات محددة وفي حال كانت الوثائق ذات حجة ضعيفة يتم تحويل الأراضي كملكية للدولة

1 محمد علي داهش: المغرب العربي المعاصر، دار العربية للموسوعات، لبنان، 2014، ص 18

2 عمراوي أحمدية، زاوية سليم، آثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري 1830-1954، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة 01 نوفمبر 1954، ص 41

3 مساعد أسامة صاحب منعم، مرجع سابق، ص 223

4 عمراوي أحمدية، زاوية سليم، مرجع سابق، ص 41

5 عمار مصطفى، مفيد عبد اللاوي: بنية الاقتصاد الجزائري قبل الاستقلال، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، ص 11-12

6 مساعد أسامة صاحب منعم، مرجع سابق، ص 224

الفرنسية ويسمح الأمر كذلك للدولة بمصادرة الأراضي المهجورة والتي لم يطالب بها أحد والأراضي الشاغرة أيضا.¹

- قانون 26 أفريل 1851 الذي كان له دور كبير في تشجيع الفلاحة بالجزائر إذ نص هذا القانون على يمنح بنك الجزائر قرضا لكل معمر مالك للأرض وقد كان لهذا القانون مفعوله له إذ عرف إقبالا كبيرا من المعمرين .
- قانون عام 1854 المتعلق بالإعفاء من بعض الضرائب على مواد الفلاحة.²

إن الهدف من هذه القرارات فصل الفلاح الجزائري عن أرضه وأهله وتفكيك وحدة الأرض، مما يضطره إلى العمل لدى غيره بعد أن يفقد أخصب الأراضي الزراعية، وقد ساهم القرار الصادر في أفريل 1863 "senetus" "consulte" وقانون "فارني" سنة 1873 في تجسيد عملية المصادرة ودعمها قانون الأهالي الذي كان أسوء القوانين التي وضعتها الإدارة الفرنسية في الجزائر، فبلغ مجموع الأراضي المصادرة 224993 هكتارا³ فسمح تطبيق هذه القوانين في الفترة الممتدة بين 1830 إلى غاية 1873 م باستحواذ المعمرين وهم قلة على مساحة 1,682,000 هكتارا من أجود الأراضي بالمناطق الساحلية⁴ فنتيجة لذلك حدث تفاوت كبير بين أملاك الأوروبيين وأملاك الجزائريين فقد كان خمسة وعشرون ألف مستوطن من أصل ثمانمائة ألف يملكون 2750000 هكتار من أكثر الأراضي الخصبة كان الجزائريون 532000 هكتار لا يملكون سواء 767200 هكتار وقد أشارت الإحصائيات قبل سنة 1954 أن نسبة ملكية الأرض الصالحة للزراعة هي مئة وتسعة هكتارات للأوروبي وأربعة عشر هكتار فقط للجزائري.⁵

(02) القطاع الصناعي:

تميزت الصناعة في الجزائر بكونها صناعة بدوية فلم تكن ذات مستوى عالٍ على غرار الصناعات في البلدان الأوروبية، فالصناعة في المجتمع الجزائري تنقسم إلى نوعين: الصناعة التي تقوم على المنتجات التي تمارسها

¹ عمار مصطفىاوي: مفيد عبد اللاوي، مرجع سابق، ص 224

² عميراوي أحميدي: زاوية سليم، مرجع سابق، ص 43

³ رشيد مياد: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الجزائرية وانعكاساتها على الحركة الوطنية وتفجير ثورة التحرير 1900-1954، مذكرة دكتوراه، علوم التاريخ الحديث والمعاصر، المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة، الجزائر، 2014/2015 ص 40

⁴ عمار مصطفىاوي، مفيد عبد اللاوي، مرجع سابق، ص 14.

⁵ رشيد مياد: مرجع سابق، ص 40-41

النساء في المنازل، والصناعة التي يمارسها الحرفيون من الرجال والمنضمين في نقابات وهيئات حرفية¹، إذ كانت الصناعة الحرفية التقليدية تتميز بالتنوع والتوسع، كما كانت منتشرة بالأساس في المناطق والمدن العتيقة منها مدينة الجزائر في منتصف القرن 19 م تنوعت بين الصناعة النسيجية والجلدية في قسنطينة وتلمسان وبجاية في شكل تعاونيات مصغرة² وإلى جانب هذه الصناعة التقليدية كانت الدولة الجزائرية تهتم كثيرا بمناجم المعادن المختلفة تولي رعاية خاصة لصناعتين كانتا أساسيتين في ذلك الحين وهما صناعة الأسلحة والذخيرة الحربية وصناعة السفن.³

إلا أن الصناعة التقليدية كانت الأكثر رواجاً وانتشاراً حيث عملت فرنسا على قتل الصناعة الوطنية التي كانت تزدهر بها الجزائر قبل الاستعمار الفرنسي من خلال سياستها وقوانينها⁴، ففي سنة 1868م صدر الأمر من الإدارة الفرنسية بإلغاء الأمانات والنقابات الحرفية والعمالية وبذلك تم تفكيك الرابط الذي يجمع بين الحرفيين والصناع⁵، كما عمدت فرنسا إلى تطبيق سياسة "عدم تصنيع المستعمر" على الجزائر، فقضت تلك السياسة الاستعمارية على الصناعات اليدوية والحرفية كصناعة النسيج والجلود والنحاس والحلي التي كانت مزدهرة في الجزائر عندما فتحت الأبواب على مصرعها للصناعة والسلع الفرنسية، فتعرضت بذلك إلى إجراءات ظالمة أدت إلى تباطؤها وبقاء البضائع الفرنسية محتكرة للسوق الجزائرية⁶، كما وجه المستثمرون الفرنسيون جل استثماراتهم في قطاع استخراج وإنتاج المواد الأولية الموجهة للتصدير سواء كانت مواد غذائية أو مواد موجهة إلى تشغيل الصناعات الفرنسية.⁷

كما ركزت فرنسا كل اهتماماتها على عملية استخراج المواد المعدنية وإنتاج كل ما يمكن أن يفيد الصناعة الفرنسية كمواد خام ومواد أولية، فقامت بعمليات التنقيب واستغلال المناجم مثل مناجم الحديد

¹ رشيد مياد: مرجع سابق، ص 76

² رشيد مياد: مرجع نفسه، ص 33

³ العربي الزبيري: تاريخ الجزائر المعاصر، ج 01، منشور اتحاد كتاب العرب، دمشق، 1999، ص 190

⁴ عز الدين معزة: فرحات عباس والحبيب بورقيبة، دراسة تاريخية وفكرية، 1899، 2000، أطروحة دكتورا في تاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، 2010، ص 39

⁵ عبد الحكيم رواحته: السياسة الاقتصادية الفرنسية في الجزائر 1870، 1930، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد لخضر، باتنة، 2014، ص 130

⁶ أسامة صاحب منعم: مرجع سابق، ص، ص 227-228

⁷ براهيمية أمال: المرحلة الأولى في العهد الاستعماري، محاضرات سنة ثانية تخصص علوم إقتصادية، قسم العلوم الإقتصادية، ص 4

والفوسفات¹، وتضاعفت الاستثمارات الصناعية في الجزائر خاصة بعد اكتشاف البترول في صحراء الجزائر عام 1956، إلا أن هذه الاستثمارات كانت في مجال توسيع النشاط الاستخراجي وما يرتبط باحتياجات تستخدم في توسيع العملية الاستخراجية وتوجيه الناتج نحو للتصدير إلى الخارج²، فقد عمدت السياسة الاستعمارية إلى محق وإعدام كل حركة صناعية في البلاد فهو يستثمر الأرض وما تحتها لفائدته، فلا فائدة يربوها من تصنيع البلاد ثم إحداث صناعة في القطر الجزائري يزاحم بها معامل فرنسا، وهذا ما لا ترضاه دولة الاحتلال، لذلك ترك القطر الجزائري دون صناعة تذكر إلا بعض معامل الزيت والصابون وصناعة السجائر والتبغ³، فلم تحاول الإدارة الفرنسية نقل الثورة الصناعية للمجتمع الجزائري التي عرفت فرنسا بعد منتصف القرن 18م لأنهم كانوا يرون أن ذلك سيؤدي إلى إخراج المجتمع الجزائري من مجتمع العصور الوسطى والرقى به⁴، إذ اعتمدت السلطات الرسمية على ألا يوجد مشروعا تنمويا حقيقيا في المجال الصناعي لتطبيقه في الجزائر بشكل جدي، ففرنسا لم تكن مهتمة بالتنمية الصناعية للبلاد إلا ما عرف بمخطط قسنطينة الذي تم تقريره في 1958، غير أن أهدافه الحقيقية كانت سياسية أكثر منها اقتصادية أو اجتماعية، وكان من بينها القضاء على البطالة بخلق مناصب شغل جديدة باستثناء استثمارات في عدة مجالات مثل البناء واستخراج الحديد⁵، فغاية المستعمرين من هذه السياسة التصنيعية خدمة الاقتصاد الفرنسي بدرجة أولى وذلك على النحو التالي:

- إعطاء اهتمام الصناعات التي تختص بتحويل المواد الزراعية والصناعية والميكانيكية والنسيج.

- تشجيع الوحدات الصناعية الصغيرة والمتوسطة.

- برمجة المشاريع الكبرى الموجهة للتصدير مشروع الحديد والصلب في عنابة ومصنع تمييع الغاز بأرزيو⁶، فكل ما سبق كان من أهم الدوافع التي كانت وراء عدم إعطاء أولوية للصناعة بمختلف أنواعها في الجزائر، ومنه عدم وجود صناعة متطورة ببلادنا خلال فترة الاحتلال الفرنسي وفي نفس الوقت أبقى الجزائريون على صناعاتهم التي كانت موجودة قبل الاحتلال رغم محاولات الاستعمار الفرنسي لطمسها أو تحويلها وفق ما يخدم مصالحه.

¹ أسامة صاحب منعم: مرجع سابق، ص 228

² براهيمية أمال: مرجع سابق، ص 5

³ رشيد مياد: مرجع سابق، ص 34

⁴ رشيد مياد: مرجع نفسه، ص 76-77

⁵ براهيمية أمال: مرجع سابق، ص 6

⁶ ساعد محمد: وضع الاقتصاد الجزائري قبل الاستقلال، محاضرات سنة ثانية، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية،

جامعة ابن خلدون، تيارت، 2018، ص 11

بعدها استولى المستوطنون على أجود الأراضي الجزائرية طوروا قطاعا زراعيا حديثا ساهم بنحو ثلثي الناتج العام للبلاد فأهملت المحاصيل الزراعية على رأسها الحبوب واتجه إلى التوسع في زراعة وإنتاج المحاصيل التجارية التي تخدم الاقتصاد الفرنسي والمصالح المادية للمستوطنين،¹ فقد كانت أولى جماعات التي استقرت على أرض الجزائر من جنود وضباط الحملة الفرنسية الذين نزلوا ابتداء من سنة 1845 م حيث تمكنت مجموعة منهم من شراء الأراضي الزراعية الواقعة حول مدينة الجزائر وذلك بأبخس الأثمان بعد أن تركها أصحابها تحت ضغط وبطش المستوطنين المدعومين بالقوات العسكرية،² فالنظام الاستعماري قد استولى عنوة بواسطة اللصوصية والقتل والإعدام الجماعي والتدليس على معظم الأراضي الفلاحي الغنية في القطر الجزائري التي شملت عشرين مليون هكتار يعرف الإحصاء الرسمية الفرنسي أنها توزع هكذا: 5,000,000 هكتار تملكها الدولة الفرنسية و4,000,000 هكتار تملكها البلديات (النظام الاستعماري الفرنسي) و2,500,000 هكتار ملك خاص لطائفة المستعمرين الكولون، أجود الأراضي وأخصبها و8,50000 هكتار من الأرض القاحلة الجرداء بقيت بأيدي الجزائريين توزع على تسعة ملايين نسمة.³

قام الجنرال بيجو⁴ بالقضاء وتدمير ما بقي من الأراضي الزراعية فنشأت أسطورة الأرض القاحلة⁵ وكانت سياسته تقوم على تملك الأرض لجنود الاحتلال، لكنه فشل في ذلك وأصدر في 14 ماي 1830 تصريحاً قال فيه: "وجدت مياه غزيرة وأراضي خصبة، يجب أن يقيم بها المعمرون دون الاهتمام بأصحاب هذه الأرض".

1 مؤلف مجهول: مرجع سابق ، ص 254

2 محمد السويدي: مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ص 118

3 أحمد توفيق المدني: هذه هي الجزائر، مكتبة المصرية، القاهرة، ص، ص108، 107

4 هو توماس روبر بيجو المولود في ليموج بتاريخ أكتوبر 1784 توفي في 1894 م أنتخب كمارشيل وتمكن من القضاء على أعمال الشعب في باريس

أرسل للجزائر عام 1836 وشرع في سياسته وبدأ في توزيع الأراضي على المعمرين وكان يساهم في حرق القرى وتخريب الزرع والإبادة الجماعية. أنظر: شارل أندري جوليان: تاريخ الجزائر المعاصرة (الغزو وبدايات الإستعمار 1827-1871)، ج.1، دار الأمة للطباعة والشر والتوزيع

2013، ص، ص284، 316

5 مارشيل أجريتو: الوطن الجزائري، ت عبد الله نوار، نسخة إلكترونية. ص 49

كان الإنتاج الجزائري غير متوازن لأن العيب يكمن في طريقة توجيهه، أما نسبة الإيرادات فبلغت خمسة وثلاثون أو أربعون بالمائة، لهذا الإنتاج كان غير متوازن فالمستعمرون الأوروبيون يحصلون على ثلثين من هذا الإنتاج، بينما يحصل القرويون الجزائريون إلا على الثلث فقط وهم يؤلفون سبعون بالمائة من سكان الجزائر، كانت قيمة الإنتاج العام حوالي 145 مليار فرنك يحظى الفرنسيون على مئة مليار والجزائريون على خمسة وأربعون مليار،¹ فالإنتاج الزراعي كان يوجه للخارج بالدرجة الأولى وليس لتلبية حاجيات المواطنين، خاصة بعد تحويل معظم الأراضي الزراعية إلى إنتاج النبيذ والقيام بإهمالها، فهناك بعض المؤرخين مثل محمد العربي الزبيري يذكر بأن المعمرين الفرنسيين ادعوا بأنهم هم الذين استصلحوا الأراضي الجزائرية وصيروا تربتها طيبة متجاهلين بهذا الحديث ما ورد في تقرير السيد تادنة² الذي قدمه للسلطات الفرنسية "إن مناخ الجزائر جميل وأرضها طيبة توجد بها مراعي شاسعة وسهول فسيحة تكثر فيها منتوجات أمريكا والهند بالإضافة إلى ما ينبت في أراضي أوروبا كما أنها تنتج كميات هائلة من القمح والشعير والصوف والجلود".³

كما قامت باستغلال أهلها للعمل في تلك الأراضي لصالح المستعمر واتخاذ قاعدة التركيز سيطرته على البلد المحتل وإقامة شركات كانت عبارة عن تنظيم القطاع الزراعي التقليدي في الريف فهي مصالح متخصصة تظهر أنها نظام تعاوني فلاحي لكن هي عكس ذلك يسودها أسلوب التعليم والفرص فأصدرت قانون لتحويل هذه الشركات لشركات زراعية للاحتياط SAP من بين التعديلات التي أصبحت تقدمها هذه الشركات تقديم قروض زراعية⁴، إن الزراعة قدمت أكبر إسهاما مستقل في الناتج المحلي الإجمالي إلا أن إسهامها النسبي انخفض بين عام 1954-1959 من ثلث إلى حوالي ربع الناتج المحلي الإجمالي وقد نشرت الأمم المتحدة على الحالة التي كانت تزداد سوءا في الخمسينات والستينات تدل على أن الإنتاج الزراعي قد تقهقر بنسبة واحد ونصف بالمائة في غضون الفترة الممتدة بين 1953-1968⁵ من خلال كل هذا يظهر لنا الوضع الزراعي في الأرياف عند قيام الثورة الجزائرية يتسم بما يلي:

¹ براهيمية أمال : مرجع سابق ، ص 04

² بن داهة عدة : الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض ، ج 1 ، ص 158

³ محمد العربي الزبيري: الثورة الجزائرية في عامها الأول، 1984، ص 39

⁴ محمد بلقاسم حسن بهلول : القطاع التقليدي في الزراعة بالجزائر ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، ص 242

⁵ إسماعيل العربي : التنمية الاقتصادية للدول العربية في المغرب ، ط 2 ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ص 114

- وجود أقلية من المعمرين الأوروبيين الذين استحوذوا على أجود الأراضي وأخصبها ويجنون من استغلالها ثمانية وسبعون بالمئة من دخل الجزائر من الزراعة.¹
كانت الفلاحة بالجزائر متقهرة منذ بداية الثورة الجزائرية فعمليات الاغتصاب وروح المعمرين الانتهازية أبعد الفلاحيين الجزائريين عن التسيير في مجال الزراعة لتحويل معظمهم إلى الآلات لخدمة الأوروبيين.

1-3) المنتجات الزراعية في فترة الاستعمار الفرنسي:

أ) القمح والشعير: هما مصدران أساسيان لغذاء السكان من حيث أن لهما قيمة غذائية ووزنا اقتصاديا، فكان لهما أهمية كبيرة قبل الاحتلال، مما أدى لزيادة أطماع الفرنسيين فقد قدرت الأراضي التي تزرع قمحا ب11200000 هكتار تنتج في السنة 8500000 قنطار²، فنجد بعض السهول الداخلية والجبال تزرع قمحا تأتي بمحصول واحد في السنة، وتتأثر هذه الزراعة بالمؤثرات الطبيعية وأهمها الجفاف وأيضا لسبب ضعف الآلات فكان الإهمال في كل شيء مثلا السدود أعمال الري وخزن المياه لا تفكر الإدارة الاستعمارية أصلا في إيجاد حل.³

إن القمح هو العنصر الأساسي إلى غاية ظهور الإصابات يمرض الفييلوكسيرا على أشجار العنب بفرنسا 1885⁴ مما أدى إلى تراجع مساحتها من 2.5 مليون هكتار عام 1870 إلى 1.8 مليون هكتار عام 1890 فبدأ التوسع الكبير في زراعة الكروم مما أدى لانكماش مساحات الحبوب⁵، التي يعتمد عليها الجزائريون وأيضا كمقارنة بين إنتاج الحبوب على رأسها القمح وإنتاج الخمور نرى أن الأخيرة زادت مساحتها من 152,00 هكتار عام 1910 إلى 400,000 هكتار في عام 1935 م، لكن ظلت مساحة الحبوب ثابتة بين أعوام 1945 – 1954 وهذا أمر خطير بالنسبة لزيادة عدد السكان الجزائريين "السكان الأصليين"⁶، حيث تناقصت حصة الفرد الواحد؛ فبالإضافة إلى القمح هناك الشعير، فإن معظم سكان السهول يستهلكون الشعير بكثرة، ومثلا اشتهرت الحضنة بهذه الزراعة فاهتم بها الفلاحون لأنه يعتبر من الحبوب الصلب المقاومة للحرارة والجفاف ومردوده أكثر ثباتا في حين ركز المزارعون الأوروبيون على زراعة القمح اللين، الذي يستغل في علف الحيوان وغذاء الإنسان والتصدير

¹ إسماعيل العربي: المرجع نفسه، ص116

² بشير سعاد: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، مذكرة ماستر، قسم تاريخ، جامعة أم بواقي، ص18-19

³ أحمد توفيق المدني، مرجع سابق، ص.ص 113-114

⁴ مارشيل أجريتو: مرجع سابق، ص.ص 58-60

⁵ عبد الكريم روضة: السياسة الاقتصادية الفرنسية، مذكرة دكتوراه، قسم تاريخ، جامعة باتنة، ص32

⁶ عبد الحميد مهري: المغرب العربي في مفترق الطرق، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996، ص78

للخارج لصناعة النبيذ فهذه الحبوب تزرع على مساحة 1,300,000 هكتار وتنتج 7,500,000 قنطار سنويا إليها يرجع الفضل في حياة الجزائريين¹ وبالتالي فإن انخفاض في إنتاج مادة الحبوب التي تمثل الغذاء الأساسي للجزائريين مرده إلى عوامل كثيرة المتسبب الرئيسي فيها هو الاستعمار حيث استولى على الأراضي الخصبة وزرعها كروم وطرد الجزائريين إلى الأراضي الأقل خصوبة ولم يقدم لها مساعدات تقنية أو مالية بل كانت تهدف لتفجير وتجويع الجزائريين والقضاء عليهم بالمجاعة مثل ما حدث سنوات 1920-1922-فمتوسط السنوي كالشعير يحسب على عشرات السنوات يمثل عدد السكان الأصليين مساحة مزرعة.²

ب) الكروم:

سبب مرض الفييلوكسيرا أضرار فادحة بزراعة العنب وأيضا لتوفر الظروف الملائمة لزراعتها في الجزائر والقروض السخية التي كان يوفرها بنك القرض الفلاحي للتوسع في زراعة العنب وأيضا ارتفاع عائدات المادية لزراعة الكروم فتعود عائدات الهكتار الواحد منها بعشرة أضعاف من عائدات القمح تركزت زراعتها في سهول عين تموشنت ووهران وهضاب مستغانم وتلال تلمسان.. إلخ³، لهذا كان الاستعمار قد اغتصب أكثر الأراضي الجزائرية الخصبة لكي تعود لخدمة مصالحه بإنتاج الخمور فتحجب مساحتها 400,000 هكتار من أجود الأراضي تنتج سنويا مليون هكتولتر خمر⁴، ونجد لجانب هذه المنتوجات هناك الحوامض مساحتها 50,000 هكتار نتيجة لتلائم الظروف الطبيعية .

فدستنج من هنا أن الزراعة عانت بداية من خلال استغلال الفلاحين وجعلهم خماسيين ثم أجيرين أي جهد مقابل أجر زهيد وسلب أراضيهم لكي تخدم مصالحهم ومصالح وطنهم الأم ونتج عن هذه السياسة تجويع الشعب الجزائري فالاستعمار ما أتى إلا لنهب والاستغلال لكل الموارد الموجودة في الجزائر.⁵

(04) التجارة :

¹ مؤلف مجهول:مرجع سابق ، ص 254

² إسماعيل العربي:مرجع سابق ، ص 109

³ مؤلف مجهول:مرجع سابق ، ص 255

⁴ أحمد توفيق المدني: مرجع سابق ، ص 114

⁵ عبد الحميد إبراهيمي:المغرب العربي في مفترق الطرق،ص78

لقد كانت التجارة في الجزائر نشيطة قبل الاحتلال، إلا أن المستعمر أصبح يتحكم في الأسواق، ويقوم بمراقبة حركة البضائع الداخلية والخارجية والسهر على منع استيراد الأسلحة ولوازمها ومراقبة الغريباء، وكان أبرز ما يتداوله الجزائريون الحبوب والزيوت والماشية، وانحصرت التجارة الخارجية فقط مع فرنسا، وتوقفت مع الدول الأوروبية الأخرى والعربية والإفريقية بصفة عامة، إذ بلغت قيمة المبادلات التجارية أكثر من 200 مليون فرنك، ومن بين الصادرات أيضا المعادن والخمور، فساعد قانون 11 جانفي 1851 وقانون 17 جويلية 1867 على دمج الاقتصاد الجزائري بالاقتصاد الفرنسي ورفع الرسوم الجمركية المفروضة على المنتجات الأجنبية الواردة إلى الجزائر¹.

لهذا كانت التجارة الجزائرية ضعيفة غلب عليها الطابع الاستعماري النقدي، إذ أصدرت في عام 1851 أول منظومة جمركية خاصة بالجزائر واضحة المعالم والأهداف، وتم فتح أبواب تصدير السلع الجزائرية إلى الخارج، واستقبال السلع الأجنبية في الجزائر، أما بالنسبة للأسعار وإدخال المنتوجات الطبيعية الجزائرية وإلغاء كل الرسوم فكانت نتائجه إزالة العوائق القانونية أمام تحقيق النظام الرأسمالي، وبهذا ما كادت تمر السنوات الأولى من الغزو حتى أصبح ميزان التجارة الخارجية الجزائرية خاسرا، لأن كل عمليات التصدير والتوريد صارت مقتصرة على فرنسا، إذ سجلت الواردات هبوطا في قيمتها بنسبة أربعين بالمائة² من 563 مليار فرنك في سنة 1959م إلى 336 مليار فرنك مع الاستقلال.

وكان المستعمر يتاجر بالنفط ونظرا لزيادة قيمة صادراته ثمانية بلايين فرنك في سنة 1959 في مقابل 13 مليار فرنك أوائل الاستقلال لهذا حافظت على توازن ميزانها التجاري حينما كان يشكو عجزا كبيرا³، وقد قامت بمد السكك الحديدية بين المناجم والموانئ لتسهيل استخراج المعادن وتصديرها خاصة لفرنسا حيث بلغت تلك الصادرات عام 1857 ما يقارب 4205 أطنان من الحديد و1413 طن نحاس و5424 طن رصاص⁴، مع بداية الثورة التحريرية كانت الواردات بقيمة 218 مليار والصادرات بقيمة 140 مليار فرنك.

كما رفضت فرنسا نقل الجزائريين السلع على متن سفن فرنسية، و التجارة داخلية كانت بسيطة تعتمد على بيع التمور، التبغ، الحبوب والزيوت، فهم يستهلكون أكثر مما ينتجون بسبب احتكار إدارة الاحتلال الفرنسي للتجارة، أما ما تصدره الجزائر الخمور 10 ملايين هكتولتر والغنم 65,000 رأس والصفوف 125,000 قنطار فلين

¹ عز الدين مغارة: فرحات عباس والحبيب بورقيبة، مرجع سابق، ص.ص 46,47,124

² هلاي سلوى: السياسة الاقتصادية الفرنسية، ص.ص 4-5

³ محمد العربي الزبيري: مرجع سابق، ص.ص 43

⁴ زغدودي علي: المؤسسات الاشتراكية، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر، ص.ص 31

الفصل التمهيدي

و50,000 طن وحلقة و200,000 سماد و800,000 وتمر و700,000 أما الواردات أهمها الآلات الحديدية، السكر، القهوة، الأخشاب، الأواني، الوقود، العطور¹، وفي عام 1954م كانت الجزائر مورد لتزويد فرنسا وكانت تتحجج بأن التبادل يعود بالنفع على الجزائريين والفرنسين معا لكن الأمر كان عكس ذلك.²

¹ أحمد توفيق المدني: مرجع سابق، ص، ص128-129

² مارشيل أجريتو: مرجع سابق، ص، ص61-63

A decorative border with intricate floral and scrollwork patterns, framing the central text. The border is black and features repeating motifs of leaves and scrolls.

الفصل الأول

تمهيد:

واجهت الجزائر عشية الإستقلال وضعية إقتصادية مزرية، فلم تكن تتوفر على الموارد اللازمة للنهوض بإقتصادها الذي تعرض للتخريب بشكل شبه كلي، لذلك سعت الدولة الجزائرية إلى اعتماد مجموعة من الإصلاحات التي أقرها رئيس الحكومة أحمد بن بلة بعد تأسيسها في 20 سبتمبر 1962، فكانت شاملة سواء في المجال السياسي الإقتصادي أو الإجتماعي أو الثقافي، ولكن التركيز كان بشكل كبير على الجانب الإقتصادي كونه المحرك الرئيسي للبلاد وتنميتها، فعمل على النهوض بالزراعة التي وجهت أثناء فترة الإحتلال الفرنسي لخدمة اقتصاده، وكذا الصناعة والتجارة وانهاج سياسة التسيير الذاتي من أجل التخلص من الهيمنة والإحتكارات الإستعمارية، ولتحقيق ذلك أقرت ميثاق 1963م تحدد فيه النقاط التي ستنتقل منها، كما وضعت مخططا الذي اعتبر بمثابة الهيكل الأساسي ابناء الدولة الجزائرية وهو المخطط الثلاثي، ومن هنا سعت الحكومة الجزائرية لتحقيق كل ما استهدفته من مجالات الاصلاح الشامل على أرض الواقع.

المبحث الأول:

ترجمة لشخصية أحمد بن بلة :

أولا : مولده ونشأته:

ولد يوم 25 ديسمبر 1918م بمغنية ، كان أبي فلاحا ولي أربعة إخوة¹ وقد كان والده يمارس التجارة صغيرة في القرية نفسها تعينه على إعانة الأسرة ومواجهة ظروف الحياة التي كانت قاسية² ، درس أول الأمر في منزله الذي كان عبارة عن زاوية والده، وبدأ يرتاد الكتاب بالتوازي مع دراسته في المدرسة الفرنسية، فأتى بذلك تعليمه الابتدائي في مغنية، وانتقل إلى تلمسان لإتمام دراسته الثانوية³.

أستدعي لأداء الخدمة العسكرية في الجيش الفرنسي سنة 1937م في إطار التجنيد الإجباري المفروض على الجزائري، وبحلول سنة 1939م وتوفي والده ، و أعيد استدعاؤه لخدمة الجيش الفرنسي سنة 1943م⁴ ، وبسبب

¹ روبر ميرل:مذكرات أحمد بن بلة، تر: العفيف الأخضر، دار الآداب ، بيروت ،ص13.

² إسماعيل القروي، محمد عياد:أحمد بن بلة مسيرة نضال، المؤسسة العربية للنشر والإبداع ،الدار البيضاء ،المغرب، ص11.

³ سميحة دري: التوجه القومي في نضال أحمد بن بلة ،مجلة المعارف، العدد 20،2016، جامعة المسيلة، ص145.

⁴ سعد بن البشير عمامرة : مسيرة حياة رؤساء الجزائر وحكوماتها 1962-1998م، دار الهومة، 2012، ص12.

تفانيه وروحه العسكرية المثالية، وبروزه كأحد أبطال معركة مونتي كاسيو بإيطاليا، حصل على وسام الإستحقاق وتم تسريحه من الجندية سنة 1945م برتبة مساعد فعاد إلى الجزائر حين سماعه بأخبار مظاهرات ماي 1945م¹ إذ قرر العودة إلى الجزائر، رغم الإمتيازات التي قدمت له من طرف الجيش الفرنسي في إرساله إلى مدرسة عسكرية لكنه رفض متعللا بظروف عائلته²، فبعد أن كان مقاتلا في صفوف الجيش الفرنسي عاد ليصبح مقاتلا ومناضلا من أجل بلاده ويحررها من الإستعمار فترك قريته وتوجه إلى الجزائر العاصمة بالرغم من الصعاب التي واجهته، وفي سنة 1947م إتخذ قراره في النضال ضد المستعمر فأصبح مناضلا سريا يقوم بمهمة في غاية الخطورة وهي الدعاية للثورة، كما كان سنة 1947م مستشارا بلديا في مدينة مغنية، وتم تعيينه كمسؤول للمنظمة الخاصة على مستوى القطاع الوهراني، فشارك في الهجوم على بريد وهران، وقد كان الهدف من هذا الهجوم الإستيلاء على مبلغ مالي يقدر بثلاثين مليون فرنك قديم من أجل شراء السلاح، فتم التنظيم لهذا الهجوم بعناية كبيرة إلا أنه بعد هذه العملية بدأت التوقيفات والتعذيب³، وتمكنت السلطات الفرنسية من الكشف عن بعض خلايا المنظمة الخاصة وألقي القبض على أحمد بن بلة ورفاقه سنة 1950م⁴، وتم إعتقاله من طرف الشرطة الفرنسية وحوكم بعقوبة السجن لمدة ثمانية أعوام نافذة، إلا أنه فر من السجن بعد أن تمكن من الإتصال بأربعة من المناضلين خارج السجن، فكان مصطفى أخليف، وبوديسة صافي، هما اللذان قاما بتربيته والمناضل أحمد محساس وكان ذلك بتاريخ 16 مارس 1952م⁵، وذلك باستخدام أوراق مزيفة إستطاع الخروج بها إلى مارسيليا من ثم إلى باريس التي كانت بالنسبة لهم أكثر أمانا من الجزائر⁶، ثم إنتقل إلى القاهرة في 1953م وإستفاد كثيرا من هذه الرحلة فقد أصبح فيما بعد ضمن الوفد الخارجي للثورة رفقة محمد خيضر وحسين آيت أحمد، وكانت مهمته تموين الثورة بالسلاح والدعم اللوجستيكي⁷، وقد شرع في التخطيط لتفجير الثورة فكان إجتماع قادة المنظمة الخاصة في سويسرا⁸، وقرروا الشروع في العمل المسلح دون تحديد يوم لشن

¹ روبر ميرل: المصدر السابق، ص 68.

² إسماعيل القروي، محمد عياد: مرجع سابق، ص 20.

³ روبر ميرل: مصدر سابق، ص 82.

⁴ بوضياف خديجة: جيلالي بلوفة عبد القادر: حمد بن بلة ودوروه في بناء معالم الدولة الجزائرية 1962-1965، مجلة البحوث التاريخية، مجلد 6، العدد 2022، ص 81.

⁵ إسماعيل القروي، محمد عياد: مرجع سابق، ص 20.

⁶ بوضياف خديجة: جيلالي بلوفة: مرجع سابق، ص، ص 91، 92.

⁷ روبر ميرل: مصدر سابق، ص، ص 94، 95.

⁸ بوضياف خديجة: جيلالي بلوفة: مرجع سابق، ص 892.

الفصل الأول

العمليات العسكرية ، لأنهم كانوا يريدون تهيئة المناضلين والشعب في الداخل إلى أن تم الاتفاق على أول نوفمبر 1954م كتاريخ لتفجير الثورة المسلحة بعدد قليل جدا من الرجال وكمية محدودة من السلاح والذي قدر بحوالي 350 إلى 400 قطعة من البنادق الإيطالية وصلت عبر ليبيا ثم تونس¹.

وفي أكتوبر 1956م تعرض أحمد بن بلة لعملية إختطاف وهي أول عملية قرصنة جوية رفقة حسين آيت أحمد، محمد خيضر، محمد بوضياف، مصطفى الأشرف، وبقي في السجن لمدة ست سنوات وخلال هذه الفترة قام عدة مرات بالإضراب عن الطعام كشكل من أشكال الاحتجاج على سجنه، وبعد إطلاق سراحه توجه إلى سويسرا أين إلتقى ببعض قادة الحكومة المؤقتة الجمهورية الجزائرية، ومنها سافر إلى بغداد ثم تونس وهي مقر الحكومة المؤقتة آنذاك، وليصبح بعد الاستقلال أول رئيس للجزائر المستقلة².

ثانيا: وصوله للحكم:

في أول جويلية 1962م اجريت الانتخابات الخاصة بتقرير المصير للجزائريين واختار الجزائريون المصوتون الاستقلال التام للجزائر، وقد بلغ عددهم 5,951,581 صوتا مقابل 16,534 صوتا رافضا، ورفع العلم الجزائري عاليا يرفرف في سماء الجزائر المستقلة، وبعد أن رجحت كفة مجموعة تلمسان بقيادة هيئة الأركان والسيد أحمد بن بلة على الحكومة المؤقتة واختفاء هذه الأخيرة من الساحة السياسية قام المكتب السياسي المشكل من السادة: أحمد بن بلة، محمد خيضر، رابح بيطاط، حاج بن علا، محمدي السعيد، باختيار مجموعة من المناضلين لترشيحهم من طرف جبهة التحرير الوطني الجزائري إلى المجلس الوطني التأسيسي³.

بعد دخول قوات الحدود إلى العاصمة وحسم الخلافات لصالح المكتب السياسي تقرر تنظيم الانتخابات يوم 20 سبتمبر 1962م وذلك عن طريق القائمة الموحدة التي رشحها المكتب السياسي لانتخاب 196 عضوا بالتشاور مع قادة الولايات، وكان من بينهم ضباطا في جيش التحرير الوطني وسياسيون وحقوقيون ورجال أعمال بالإضافة إلى بعض الفرنسيين الذين كانوا متعاونين مع الثورة، على أن تكون لمدة سنة واحدة وتنتهي في سبتمبر 1963م، إلا أن المادة 77 من الدستور نصت على تمديده إلى 20 سبتمبر 1964م⁴.

وأجريت الانتخابات للمجلس التأسيسي وأعلنت النتائج في 20 سبتمبر 1962م ووافق على تعيين بن بلة رئيسا للحكومة، كما أنتخب فرحات عباس لرئاسة المجلس وكانت الأشغال قد دامت إلى غاية 25 سبتمبر 1962م وهو

¹ سميحة دري: مرجع سابق، ص 146.

² روبيير ميرل: مصدر سابق، ص 83.

³ عمار بوحوش: التطورات السياسية بالجزائر في عهد الرئيس أحمد بن بلة 1962-1965م، دراسات إنسانية، ص، ص 151، 152.

⁴ سعد بن بشير عمامرة: مرجع سابق، ص 50.

الفصل الأول

التاريخ الذي تسلم فيه عبد الرحمن فارس سلطة الهيئة التنفيذية المؤقتة وقدم رسالة قرأها فرحات عباس رئيس المجلس الوطني يعلن فيها تسليم الهيئة التنفيذية المؤقتة مهامها إلى المجلس الوطني التأسيسي¹ وكانت الرسالة كالآتي²:

بومرداس 1962/09/25

-الرئيس-

رئيس الهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية إلى
السيد الرئيس المجلس الوطني التأسيسي للجزائر.
سيدي الرئيس:

طبقا للفصل (24) من المادة (07) لاتفاقيات إيفيان، أتشرف بالتسليم للمجلس الوطني التأسيسي السلطة التي تحكمها الهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية، وبعد كثير من المحن والتعذيب فإن وطننا الحر المستقل يجد نفسه اليوم مجهزا بتشريع أساسي ماسكا بالسيادة الوطنية، الهيئة التنفيذية المؤقتة الجزائرية في الوقت الذي تنتهي فيه مهمتها نتمنى من الحكومة التي تتولى بعدها أن تنجح في مهمتها التي ستقوم بها لضمان مستقبل البلاد³.

لهذا في أواخر شهر سبتمبر 1962م ترأس أحمد بن بلة أول حكومة جزائرية بعد الاستقلال ونال ثقة المجلس الوطني التأسيسي بـ 141 صوت لصالحه مقابل 13 معارض، فخلف بن يوسف بن خدة الذي فضل الاستقالة ثم تم ترشيح أحمد بن بلة كأول رئيس للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وأنتخب بأغلبية ساحقة في استفتاء 15 أكتوبر 1963م وأتخذ من "فيلا جولي" وهي حاليا بنك الجزائر المركزي مقرا للرئاسة⁴.

وفي مساء 28 سبتمبر 1962م وعلى الساعة 8 و35 عقد المجلس الوطني دورته الثالثة للاستماع إلى خطاب رئيس الحكومة ومنح الثقة لأعضائها وهم تسعة عشر وزيرا والتي عين فيها العقيد هواري بومدين وزيرا للدفاع وكانت الحكومة مشكلة على النحو التالي:

¹ فضيلة علاوي: العلاقات الجزائرية الفرنسية من خلال الأرشيف الفرنسي 1958-1972م، مذكرة دكتورا، جامعة الجزائر -02- أبو قاسم سعد الله، قسم التاريخ، 2016-2017، ص147.

² أنظر الملحق رقم: (01)، رسالة رئيس الهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية إلى رئيس المجلس الوطني التأسيسي، ص77.

³ بن البشير عمارة: هواري بومدين الرئيس القائد 1932-1978م، قصر الكتاب، ص49.

⁴ وزارة الثقافة بمناسبة الذكرى الخمسين للإستقلال، رؤساء الجزائر 03 أحمد بن بلة رئيس الجمهورية 1962-1965م) صونيام، ص29.

- ✓ رئيس الحكومة أحمد بن بلة¹
- ✓ نائب رئيس الحكومة رايح بيطاط.
- ✓ وزير العدل عمار بن تومي.
- ✓ وزير الداخلية عمار مدغري.
- ✓ وزير الدفاع الوطني هواري بومدين.
- ✓ وزير الشؤون الخارجية محمد خميستي.
- ✓ وزير المالية أحمد فرنسيس.
- ✓ وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي عمار أوزقان.
- ✓ وزير الإقتصاد محمد خبزي.
- ✓ وزير التصنيع والطاقة لعروسي خليفة

المبحث الثاني:

واقع القطاع الإقتصادي في عهد الرئيس أحمد بن بلة:

1. الزراعة:

واجهت الجزائر بعد استقلالها وضعا اقتصاديا مزريا وذلك بسبب سبعة سنوات ونصف من الحرب والتخريب التي تخللت الثورة التحريرية، لا سيما بعد تطبيق سياسة الأرض المحروقة التي دمرت الهياكل الاقتصادية، إضافة إلى مغادرة مليون معمر إلى فرنسا تاركين مزارعهم، فكان على الرئيس أحمد بن بلة² أن يحدث إصلاحا في كل المجالات وخاصة الاقتصادية منها، فالإصلاح الزراعي الذي شعاره بالأرض لمن يخدمها تم البدء فيه من خلال المبادئ التالية³:

- ✓ تقديم المنح والمساعدات التي تخص الأرض ووسائل الإنتاج الزراعي .
- ✓ تحديد الملكية حسب المزروعات والإنتاج .
- ✓ انتزاع المساحات التي تجاوزت الحد المعين .

¹ أنظر الملحق رقم: (02)، صورة الرئيس أحمد بن بلة، ص 78.

² محمد العيد مطمر: لشخصية القيادية ودورها في تنمية المجتمع هواري بومدين أنموذجا، مذكرة دكتورا، جامعة باجي مختار، عنابة، 2004-2005، ص 249.

³ عبد الوهاب مطر داهي: إقتصاديات الإصلاح الزراعي، مطبعة العاني، بغداد، ص 217.

- ✓ تسليم الأراضي المسترجعة مجاناً إلى الفلاحين الذين ليس لديهم ما يكفيهم .
- ✓ التنظيم الديمقراطي للفلاحين في تعاونيات للإنتاج .
- ✓ إنشاء مزارع للدولة من الأراضي المزروعة مع مشاركة العمال في تسييرها وفوائدها.
- ✓ منع بيع أو إيجار الأراضي الموزعة لأصحاب الملكيات الكبيرة .
- ✓ إلغاء ديون الفلاحين التي يطالبهم بها الملاكون .
- ✓ تقديم الدولة لمساعدات مالية ومعنوية¹.

فأصبح الإصلاح الزراعي هدفاً بارزاً من الأهداف التي تبنتها الجزائر ويعتبر علامة من علامات التغيير الاجتماعي في الدول النامية.

في مارس 1963م أعلن الرئيس أحمد بن بلة عبر الإذاعة والتلفزيون عن المرسوم القاضي بتنظيم إدارة المنشآت الصناعية والمستثمرات الزراعية المصنفة في حكم الأملاك الشاغرة على إثر رحيل الأوربيين، إذ دعا الرئيس أحمد بن بلة¹ لإنشاء الهيئة الوطنية للإصلاح الزراعي²، حدد الرئيس أحمد بن بلة الأسباب التي جعلت الإصلاح الزراعي³ هدفاً وذلك لأن الجزائر بلد زراعي عليه الخروج من الأوضاع التي خلفها الاستيلاء أراضي الفلاحين لفائدة طبقة المعمرين، ولهذا أعد حملة الحرث كخطوة هامة لإنجاز إصلاح زراعي، فحسب رأيه هي فرصة أتاحت للفلاحين في مجال التكييف مع الأساليب العلمية الجديدة للفلاحة المتطورة، فأخذت الحكومة على عاتقها كافة المسؤوليات عن طريق استعمال الجرارات الموجودة لديها حتى إذا اقتضى الحال شراء جرارات جديدة، دعا الرئيس أحمد بن بلة القطاع الخاص وأصحاب المزارع وشباب المدن للوحدة مع الفلاحين للمشاركة في حملة الحرث، فواجهت هذه الأخيرة صعوبات بسبب اعتمادها على الحكومة⁴، بعد شهر ونصف اعترتها الفشل فكانت الوضعية رهيبية لأننا ارتكبنا خطأ خطيراً في اعتمادنا على البلدان الاشتراكية التي وعدتنا بالجرارات والوسائل الفلاحية، مما جعل الفلاحين يعتمدون على الحكومة وبقوا في انتظار تلك الجرارات التي لم

¹ عبد الوهاب مطر الداوي: مرجع سابق، ص217.

² هي الهيئة التي أصدر مرسوم تأسيسها في 18 مارس 1963م وقد أوكل لهذه الهيئة الوصاية على الشركات الزراعية للإحتياط التي تقوم بالقرض قصير المدى والتسويق والتجهيز، كما للهيئة نفوذ مراقبة لحيات وتحديد الأجور والبرامج السنوية مستفيدة من قدرات الكادرات الفنية وتتحكم فيما يتعلق بحاجيات المزارع للتجهيزات، ينظر بوضياف خديجة، مرجع سابق، ص812.

³ هو إصلاح الموارد الطبيعية والبشرية وإيجاد اوافق بينهما للحصول على أفضل إنتاج ويهدف لحل مشكلين مشكلة التوزيع حق ملكية ومشكلة زيادة الإنتاج ويمكن القول أن طريق لصنع شخص صالح، ينظر عبد الوهاب مطر داهي: مرجع سابق، ص92.

⁴ نوري عبد الحميد العاني: أحمد بن بلة ودوره السياسي والإقتصادي، مذكرة ماجستير، جامعة بغداد، 2004، ص129، ص128.

الفصل الأول

تصل، وبهذا قررت اللجوء إلى وسائل جذرية فتجاوزت الولاية ونوابهم واستدعت موظفو الجمعيات الفلاحية الاحتياطية SAP، وشرحت لهم أن عليهم أن يشمروا على سواعدهم ويشرعوا في الحراثة بالوسائل المتوفرة¹ وأن تقوم فرنسا بتقديم مساعدات خاصة للجزائريين في تهيئة أراضيهم، ويعتبر هذا بمثابة تعويض عن ممتلكات الرعايا الفرنسيين، في 22 مارس 1963 م صدر قانونا حدد الصيغة التنظيمية للتسيير الذاتي الذي يعد نوعا من التنظيم السياسي والاقتصادي، تضمن السبل الرئيسية التي اختارتها الجزائر للإفضاء إلى الاشتراكية والتي توفق بين مصالح العمال الذين ارتقوا من صف الأجير إلى المنتج الحر المسؤول وبمشاركتهم في تسيير الوحدات الإنتاجية، ولوحظ أن لجان التسيير الذاتي شكلت في البداية داخل مستثمرات فلاحية التي انتقلت إلى المدن.¹

إن رحيل المعمرين نجم عنه هذا الإصلاح الجذري خصوصا في القطاع الزراعي وكان خطوة في تطبيق التسيير الذاتي² لتحطيم التنظيم الذي ساد القطاع الزراعي، إذ ضم القطاع 80% من الأراضي المزروعة باستمرار ويساهم بنسبة 30% من الدخل القومي الجزائري ونسبة 60% من الدخل الإجمالي من القطاع الزراعي³.

فتطبيق أسلوب التسيير الذاتي كان على مراحل بداية باسترجاع الأملاك الشاغرة بعد رحيل المعمرين وتركهم لكل ما يملكون، وبالتالي ظهور نوع من الأملاك دون مالك، ومرحلة التأميمات بالنسبة لهيكل هذا التسيير تعتمد على مجلس العمال، حيث تقوم الجمعية العامة فيه التي يبلغ عددها 50 عضوا بانتخاب مجلس العمال⁴، وأما الجمعية العامة التي يقل أعضاؤها عن هذا العدد فهي تمارس بنفسها مهام مجلس العمال المكلف بالمهام التالية:

- انتخاب لجنة التسيير الذاتي.
- اتخاذ قرارات تنبثق عن الجمعية العامة.
- اتخاذ الإجراءات التي تتعلق بتطبيق اللوائح الداخلية.

¹ فرفار سامية: المسار التنموي المؤسسة الصناعية في الجزائر، أستاذ علم الاجتماع، البويرة، ص 02.

² هو إدارة مؤسسة أو وحدة تنظيمية من قبل العاملين فيها، والتسيير هو الإدارة أو التدبير أما الذاتي فتشير إلى أن الإدارة نام من داخل الوحدة التنظيمية من قبل العاملين فيها، أول دولة أطلقت هذا النموذج هي يوغسلافيا وبعد مضمونها إنتقال الملكية من الدولة لشعب، ينظر، لكحل عبد الكريم: تجربة التسيير الذاتي في الجزائر، مجلة البحوث التاريخية، العدد 02، 2021، ص 460.

³ إسماعيل العربي: مرجع سابق ذكره، ص، ص 119، 120.

⁴ جمال بلفردى: تصورات السلطة والحكم عند النخبة الثورية الجزائرية الحاكمة 1962-1978، مذكرة دكتورا، جامعة الجزائر، سنة 2013-2014، ص 61.

الفصل الأول

- اتخاذ الإجراءات بشأن تجهيز المزرعة وتنميتها.
- الموافقة على دخول أعضاء جدد في جماعات العمال .
- مراقبة نشاط لجنة التسيير الذاتي¹.

تتراوح لجنة التسيير الذاتي² بين 03 و 11 عضوا منتخبتين من طرف مجلس العمال وتعين رئيسا لها كل سنة من بين أعضائها، كما يجرى تجديدها كل سنة عند نهاية المدة الانتخابية فتتولى:

- مهام التسيير ورسم مخطط التنمية للمؤسسة.
- تهيئة البرامج السنوية للتجهيز والإنتاج.
- ترويج التجارة.
- إعداد مقررات خاصة بالعمال لتوزيع المسؤوليات.

تقوم بتحديد المهام وتعيين لجنة التسيير، ومجلس العمال هو هيئة عامة تضم جميع أعضاء المشروع وتقرر التنظيمات العامة له، كما تقرر المسائل الأساسية فهي الجهاز الأساسي القاعدي للتسيير الذاتي و تستطيع في أي لحظة إنهاء صلاحيات مجلس العمال ولجنة التسيير، وكل هذه الأجهزة تخضع لمسؤولية مجلس الوزراء³. لهذا كان التسيير الذاتي الحل الأمثل لتطوير القطاع الزراعي في تلك الفترة إذ بلغ عدد المزارع المسيرة في تلك الفترة حوالي 22037 مزرعة بمساحة تقدر 2,4 مليون هكتار و150000 عامل يعملون تحت وصاية 2300 لجنة للتسيير الذاتي تابعة للقطاع الاشتراكي، ويعود سبب فشل هذا النظام إلى أن الدولة منحت لممثلها السلطة المطلقة في تسيير واستغلال الأراضي وحرمت العمال من ذلك، مما أدى إلى تضارب مفهوم التسيير الذاتي مع الواقع الفعلي، لهذا كان لابد من البحث عن سياسة جديدة تكون أكثر شمولية⁴.

¹ عبد الله صايغ: إقتصاديات العالم العربي التنمية منذ عام 1954، ج2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1984م، ص329.

² أنظر الملحق رقم: (03)، لجنة التسيير الذاتي، ص، ص79، 85.

³ جيرار شالين: مصاعب الإشتراكية في الجزائر، ت جورج طرابيشي، دار الطليعة، بيروت، 1964م، ص90

⁴ طالب بدر الدين، صالح سلى: واقع التنمية الزراعية في الجزائر ومؤشرات قياسها، مجلة علوم الإقتصاد والتسيير والتجارة، العدد 31، 2015، ص35.

طبقت الجزائر التسيير الذاتي على الأراضي الزراعية بشكل كبير أي في الجانب الزراعي دون الصناعي، لأنها تفتقر للإطارات واليد العاملة الفنية التي تمكنها من خوض النشاط الصناعي، أضف إلى ذلك أن الجزائر لم يكن لها ماضي صناعي فهي بلد زراعي منذ القديم¹.

الجزائر تنتج الحبوب والبقول الجافة والخضر والفواكه والزراعات الصناعية والتمور والحمضيات والكروم، وقد شهد قطاع الزراعة في الفترة الممتدة بين 1962-1965م تطورا بطيئا في إنتاج الحبوب (القمح، الأرز، الشعير، الذرة الصفراء والبيضاء، الشوفان)، إضافة إلى إنتاج الخضروات بمختلف أنواعها المقدرة بـ 05 مليون قنطار، وبالنسبة للزراعات الصناعية تمثلها صناعة التبغ والقطن وعباد الشمس والشمندر السكري والطماطم الصناعية، خلال السنوات الأولى من الاستقلال كان منتوج هذه المزروعات ضعيفا جدا زاد في التطور والانتعاش منذ النصف الثاني من عقد الستينات، حيث وصلت كمية الإنتاج إلى 600 ألف قنطار².

وزراعة الكروم توجه كمية منه لصناعة الخمر وأخرى إلى عنب المائدة، بلغت المساحة المزروعة بشكل عام 351 ألف هكتار في موسم 1963-1964م لتراجع فيما بعد، وبدأت تقلص مساحتها المخصصة لإنتاج الخمر، إذ قدر الانتاج بـ 10 ملايين وأربعة مئة هيكتولتر عام 1964م، أما الحمضيات فقد فاقت مساحتها المزروعة مليون و 400 ألف هكتار متوسط إنتاجها يفوق 04 ملايين و600 ألف قنطار، إضافة إلى زراعة الزيتون الذي بلغت مساحته بداية الستينات بحوالي 90 ألف هكتار و متوسط إنتاجه إلى مليون و400 ألف قنطار، وزراعة النمرور قدرت مساحتها ما بين 39 ألف و 48 ألف هكتارا حقق إنتاج التمور قفزة نوعية في السنوات الموالية أكثر من مليون و700 ألف قنطار، أما الفواكه قدر متوسط إنتاجها 900 ألف قنطار باستثناء البطيخ بنوعيه الذي تزرعه الجزائر بشكل كبير³.

2 الصناعة:

بعد الركود الذي مرت به الصناعة الجزائرية في أوائل الستينات استعاد النشاط الصناعي سنة 1964م نشاطه من خلال إحياء المشاريع الصناعية التي اشتمل عليها مخطط قسنطينة 1958م، وسياسة التصنيع تقوم أساسا على الصناعات الثقيلة المعتمدة على وسائل التكنولوجيا الحديثة، وتنتج لأجل التصدير وتزويد الصناعة

¹ عبد الكريم قواسمية: الثورة الجزائرية ومسألة بناء الدولة ما بين 1962-1978م، مذكرة دكتورا، تخصص تاريخ الحركة الوطنية، جامعة جيلالي سيدي بلعباس، 2017-2018، ص240.

² كفاح عباس رمضان الحمداني: الجزائر في عهد رئيس هواري بومدين 1965-1978م، مذكرة دكتورا، فلسفة في التاريخ الحديث والمعاصر، 2007، ص20.

³ عبد الكريم قواسمية: مرجع سابق، ص265.

و الزراعة المحلية بما تحتاجه من الآلات، وصناعات توفر لها طاقة الدفع والوقود مثل النفط والغاز الطبيعي وبعض المواد الأولية، فتعرضت الصناعة بداية الأمر إلى مشكل الإطارات وتوفيرها لإدارة وتسيير الصناعة الثقيلة التي كانت من أولويات السلطات الجزائرية، فكان المهندسون والخبراء بالعثرات عقب الاستقلال أكثر من 1500 خبير مهندس يغطون نسبة لا بأس بها من حاجات البلد وبرنامج التصنيع، فقد عرفت الجزائر المستقلة تنوعا صناعيا خلال الفترات التي مرت بها¹، معتمدة على التسيير الذاتي في الصناعة لتنظيم جميع المؤسسات وقيام بتوظيف الشعب الجزائري وإقامة بعض الصناعات الخفيفة فقد كانت الصناعة بداية الاستقلال لم تعنى باهتمام كبير مثل الزراعة².

3 التجارة:

عانت التجارة مشاكل عديدة بسبب المصاعب التي واجهتها خاصة الخارجية وتجلت ذلك في مشاكل النقل والتخزين والتوزيع مما أدى إلى بروز العديد من المظاهر السلبية كتنقص المنتجات وارتفاع الأسعار التي أثرت على تنفيذ المخططات الإنمائية³، نتيجة هذا الوضع أصدرت الحكومة بعض القوانين والقرارات المنظمة للتجارة الداخلية منها:

- ✓ تأسيس تعاونيات السوق.
- ✓ تأسيس مراكز التخزين الحكومية.
- ✓ تسويق المنتجات بشكل مباشر دون الحاجة إلى وسطاء من تجار الجملة والتجزئة⁴.

كما أنشأت على أرض الواقع المؤسسات الوطنية لاستحداث وسائل التخزين وأماكن للبيع موزعة بشكل متوازن على مجمل أنحاء البلاد في سبيل تأمين حاجيات الشعب الأساسية بالمواد الأكثر ضرورة، وتأمين سلامة التموين وكذلك استقرار الأسعار ووحدها على مجموع التراب الوطني، وهذه المؤسسات المعتمدة على احتكار الاستيراد تشكل أحد أدوات التنفيذ الرئيسية للسياسة التجارية للدولة في ميدان برمجة التموين وتنظيم شبكات للتوزيع خاصة بإقصاء الوسطاء تدريجيا، كما يضع سياسة وطنية للتخزين وكان الهدف من هذه

¹ جيرار شاليان: مرجع سابق، ص 107.

² عبد السلام فيلاي: الجزائر الدولة و المجتمع 1965-1979م، الوسام العربي، عناية، 2016، ص، ص 243، 242.

³ كفاح عباس رمضان صالح الحمداني: مرجع سابق، ص 117.

⁴ شارل رويبر أجبرون: تاريخ الجزائر المعاصرة، ت، عيسى عصفور، منشورات عويدات، بيروت، 1982، ص 196.

السيطرة والاحتكار من طرف الدولة هو تحسين برمجة تأمين الاحتياجات وإلى مكافحة التبذير والمضاربة لتنمية البلاد.¹

من المشاكل أيضا احتكار تجار الجملة لكثير من السلع في القطاع العام، فسعت القيادة الحاكمة منذ الاستقلال إلى تأميم التجارة الخارجية، فالمؤسسات التي تركها الكولون سميت بـ "الهيئة الوطنية للتجارة"² ومن المصاعب أيضا أن الدولة اختارت النمط التجاري التقليدي الذي فرضته عليها العلاقات مع فرنسا، حيث كانت الجزائر في عام 1964 م تصدر لفرنسا ما قيمته أكثر من ثلاثة مليارات دينار وتستورد بقيمة 2,4 مليار³، وتظهر أهمية التجارة الخارجية في الاقتصاد الجزائري من خلال صادراتها التي تمثل حوالي 57% من الإنتاج القومي، وأن الاستيراد بشكل 56% من هذا الإنتاج⁴ وتمثلت الصادرات الجزائرية في الفوسفات ومعدن الحديد و المنتجات الحديدية و البقوليات والتمور والحمضيات والخمور والنفط الخام و المكثف والغاز الطبيعي المميع والمواد المكررة.⁵

أما عن أبرز واردات الجزائر فتتمثل في الحليب ومشتقاته والحبوب والدقيق واللبن والسكر والمواد الصيدلانية والأسمدة والإسمنت والآلات والمعدات والعتاد الكهربائي والآلات والمعدات الإلكترونية والحديد... إلخ لكي توازن الجزائر علاقاتها التجارية مع فرنسا، سعت إلى توسيع علاقاتها الاقتصادية مع الدول الاشتراكية أولا وبوجه خاص ثم مع الدول الرأسمالية، وقدم الاتحاد السوفياتي قروضا ومعونة ولكن نسبة التبديل معه ضئيلة، فتجارة الجزائر الأساسية منذ ذلك الحين هي مع بلدان السوق الأوروبية نحو 70% من المجموع نصفها مع فرنسا.⁶

تأسست أول تعريفية جمركية في الجزائر بموجب الأمر 63-441 المؤرخ في 28 أكتوبر 1963 م والتي دخلت حيز التنفيذ ابتداء من 1 نوفمبر 1963 م وتميز هذه التعريف بين السلع المستوردة حسب طبيعتها، كما تميز هذه التعريفية بين السلع المستوردة بين تعريفية على السلع المستوردة من فرنسا وأخرى تخص البلدان الأوروبية

¹ كفاح عباس رمضان صالح الحمداني: مرجع سابق، ص 117.

² قواسمية عبد الكريم: مرجع سابق، ص 263.

³ شارل روبر أجيرون: تاريخ الجزائر المعاصر، ت، عيسى عصفور، منشورات عويدات، بيروت، ص 196.

⁴ هلول مقران: علاقات الصادرات بالنمو الإقتصادي خلال فترة 1970-2005، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، 2010-2011، ص 164.

⁵ شارل روبر أجيرون: مرجع سابق، ص 196.

⁶ إسماعيل العربي: مرجع سابق، ص 196.

باستثناء فرنسا، وهناك مرسوم آخر يفرض رقابة على تبادل العملة ويضع حداً لحرية تبادلها، وكان من بين هذه المراسيم زيادة رصيد البلد من العملة الأجنبية.¹

المبحث الثالث: تأمين الأملاك الشاغرة

- تأمين الأملاك الشاغرة:

عملت الحكومة الجزائرية برئاسة أحمد بن بلة ووزير الفلاحة والإصلاح الزراعي أحمد محساس على تجسيد فكرة إعادة الأراضي والأملاك إلى الدولة الجزائرية وخاصة أنها اعتمدت على نصوص الثورة الجزائرية منها برنامج طرابلس المدعم للملكية الدولية لوسائل الإنتاج، حدث ذلك بالرغم من العراقيل التي تضمنتها اتفاقية إيفيان في 18 مارس 1962، حيث كادت شروطها لا سيما شرط حماية الأوروبيين أن تقف حجر عثرة في الدولة الجزائرية لهذا أصدرت الهيئة التنفيذية المؤقتة باسترجاع الأملاك الشاغرة² للدولة الجزائرية وهو الأمر رقم 62/020 لمؤرخ 24 أوت 1962 المتضمن حماية وتسيير الأموال الشاغرة، وصدر هذا النص الأول في المجال الفلاحي للمحافظة على الأملاك المهملّة بالرغم من أنه ساوى بين الذي غادر التراب الوطني نهائياً وبين الذي غاب مؤقتاً، فأقر إمكانية إدارة وتسيير هذا الصنف من الأملاك من طرف عامل العمالة، إذا تبين أنه لم يستغل الأملاك لمدة شهرين بدءاً من تاريخ نشر الأمر في الجريدة الرسمية³، لهذا عملت الدولة الجزائرية على إعادة الهيكلة خاصة قطاعاتها الاقتصادية ودعم الاستقلال بالإلغاء التدريجي لحقوق الأجانب خاصة فيما يتعلق بالأملاك الوطنية والأراضي الزراعية التي تركها المستعمر فتأميم الأراضي⁴.

منذ أكتوبر 1962م لجأت للسلطات الجزائرية إلى تسوية لجان التسيير للأراضي الفلاحية الشاغرة المنشأة من قبل الفلاحين بعد مغادرة المستعمرين التي قدرت بـ 1,300,000 ألف هكتار في 1963م تم تأمين حوالي 200,000 ألف هكتار للأراضي الشاغرة وحوالي 1,000,000 هكتار لفرنسين كانوا يتواجدون على التراب الجزائري ومن استطاعت الجزائر استرجاع أملاكها الزراعية قانونية دون تعويضات مالية إلا أن مشروع الإصلاح الزراعي

¹ بهلول مقران: مرجع سابق، ص 164.

² أنها كل العقارات والمنقولات والأموال بصفة عامة التي تدخل ضمن الأملاك الوطنية الخاصة بالدولة بطرق جديدة كأن لا يكون للمالك وارث أو تخلى أحد الورثة عن حصته أو كل ملك أجنبي غادر صاحبه التراب الوطني، من أحكام الأملاك الشاغرة ص 123

³ ميلود بلعالية: محمد عيساني: صدى تأمين الأملاك الشاغرة في الجزائر كارس 1963 م في جريدة لوموند الفرنسية، المجلة التاريخية الجزائرية، المجلد 05، العدد 02، 2021، ص 876، 875.

⁴ أنظر الملحق رقم 04 تأمين أراضي الكولون، ص 86

الفصل الأول

الذي تبناه ميثاق طرابلس وكذلك ميثاق الجزائر 1963 ظل عالقا لسنة 1971م موعد التوصل لحل الخلافات داخل مجلس الثورة¹.

و حسب المرسوم رقم 62/03 المؤرخ في 23 أكتوبر 1962 المتضمن تنظيم المعاملات العقارية الشاغرة الذي نص على أنه تم حظر جميع تصرفات البيوع والإيجارات المتعلقة بالأماكن الشاغرة²، باستثناء تلك التي تكون لفائدة لجان التسيير الذاتية المنشأ بموجب المرسوم 62/02 المؤرخ في 22 أكتوبر 1962م نص أن كل العقود والاتفاقات المبرمة ابتداء من الفاتح جويلية 1962م في الجزائر أو خارجها تعد باطللة الأثر كما أن المرسوم فرض على كل الذين أبرموا عقودا مع الفرنسيين أن يصرحوا عليها في غضون 15 يوم تبدأ من تاريخ نشر هذا المرسوم وإلا فهي تحت طائلة البطالان وعلى أثر هذا تدرج الأملاك ضمن الأملاك الشاغرة وخلال انعقاد مؤتمر التسيير الذاتي في الجزائر من 28-30 مارس أعلن رئيس الحكومة قرارات تنظيم الأملاك الشاغرة وصدرت بشأنها ثلاث مراسيم تنفيذية:

✓ مرسوم رقم 63/88 المؤرخ في 18 مارس 1963 م المتضمن تنظيم الأملاك الشاغرة ووضعها تحت وصاية رئيس الحكومة وتحويلها ضمن الأملاك الجديدة ونصت المادة 11 من هذا المرسوم على أنه يمكن التصريح بالشغور من قبل عامل العمالة على ما يلي: "المحلات والعقارات أو جزء منها التي توقف حائز وعلى استعمالها لمدة شهرين متتاليين تبدأ من الفاتح جوان 1962م، العمارات أو جزء منها التي توقف أصحابها عن استعمال حق الملكية لمدة شهرين"، وبعد التصريح بالشغور لهذه الأملاك عملت الإدارة الجزائرية على حصر وجرد هذه الأملاك بضمان تسييرها وكلفت بهذه المهمة على مستوى المكتب الولائي للسكن على إثر هذه المراسيم بدأوا في تأميم مزرعة في 31 مارس 1963 التي كان يستغلها كبير المستوطنين هنري بورجو³، لا تبتعد مزرعته كثيرة عن مدينة سطاوالي⁴ هذا المعمر كان ملياردير يملك أكثر من 1300 هكتار أراضي زراعية من سطاوالي إلى الشارقة إلى أولاد فايت كان صناعية يصنع الخمر مليون وأربعة مئة ألف لتر سنويا، بعد الاستقلال أراد البقاء في الجزائر لإدارة أملاكه بدون أن يطلب الجنسية الجزائرية حتى يستطيع الاحتفاظ بممتلكاته لأن اتفاقيات إيفيان أعطت

¹ العربي عربي: أهمية النفط و الغاز في العلاقات الجزائرية - الأوروبية 2013، 1956، مذكرة دكتورا، جامعة الجزائر، 2014-2015، ص، ص، 19، 18.

² أنظر ملحق رقم 05، تنظيم الأملاك الشاغرة، ص، ص، 90، 87.

³ هنري بورجوود ملياردير فرنسي مستوطن في الجزائر توفي 24 ماي 1964، مستشار الجمهورية ثم سيناتور الجزائر من 1946-1958م من عائلة راسخة من أصل سويسرا قام بإنشاء دبلوم معهد زراعي الوطني في باريس تم تجنيده كمتطوع في 1914م وهو صاحب مزارع العنب ويملك شركة التبغ ومصدر الخمر، ينظر الملاحق رقم 06، هنري بورجوود، ص، ص، 91.

⁴ ميلود بلعالية: المرجع سابق، ص، 877.

الفصل الأول

الحق للكولون بالاحتفاظ بممتلكاتهم بشرط قبولهم الجنسية الجزائرية فتطبق عليهم القوانين الجزائرية مثل نوع الملكية في إطار للمنفعة العامة لكن هو احتفظ بالجنسية الفرنسية وأصبح رعية فرنسي مقيم في الجزائر حتى لا تأمم ممتلكاته لأن اتفاقيات إيفيان أعطت الحق كذلك للفرنسين الذين قرروا تعويض مالي، لكن فجأة أصدر الرئيس أحمد بن بلة المرسوم 63/388 بتاريخ 01 أكتوبر 1963 م يتم بموجبه تأميم كل أملاك الكولون الطبيعيون والمعنويون خاصة الذي لم يعبروا عن نيتهم في اكتساب الجنسية الجزائرية فتم تأميم ممتلكات بورجو ووضعوا كل الممتلكات تحت تصرف لجان التسيير الذاتي من الفلاحيين الجزائريين.¹

لهذا فإن الرئيس أحمد بن بلة هو أول من أصدر قانون تنظيم الأملاك الشاغرة بيانفكا² و مرسوم 18 مارس 1963 م يعرف الأملاك الشاغرة على أنها: ما تركه الكولون مهملًا عند فرارهم إلى فرنسا لا تجد من يخدمها ولا من يستغلها فالأملاك تم توزيعها على الشعب خاصة الذين بدون مأوى وكان الحظ الأكبر من نصيب جيش التحرير، وضمن هذا المرسوم أيضا أوجب ضرورة معاينة حالة الشعور واشترطت المادة 06 من المرسوم صدور قرار بمعاينة حالة الشعور الذي يمكن الطعن فيه أمام القاضي خلال شهرين من النشر ومن خلال المرسوم 09 ماي 1963 وضع بعض الأملاك تحت حماية الدولة والطعن يكون تحت لجنة ولائية وقد شملت كل مراسيم 1963 م التي تنظم مسألة الأملاك الشاغرة تشتمل أربعة نقاط :

- ✓ كل ملكية شاغرة ستعتبر مؤمنة بصورة نهائية³.
- ✓ كل مشروع يوقف نشاطه أو يخففه يمكن أن يعتبر شاغرا.
- ✓ كل شخص يستغل الأملاك الشاغرة بدون إذن يعاقب⁴.
- ✓ في الباب الأول من مرسوم 1963 م تعتبر الأملاك الشاغرة كل المؤسسات ذات طابع الصناعي والتجاري وذات صناعة التقليدية والمالية والمنجمية والباب الثاني ينص على أنه تعد الأملاك الشاغرة كل المحلات والعملات والمسكن التي لوحظ شغورها قبل نشر هذا المرسوم⁵.

¹ Mme hèleme geli(<http://babelouedstory.com/voix du bled/trape>)p12-13-14

² بيانفكا الأملاك الشاغرة Biens= vacants

³ Journal officiel de la Rerublique algerienne(22mars 1963)p282,283.

⁴ مداخلة: إشكالات المنازعات العقارية الخاصة بأمالك الأجانب، 23، جوان، 2021، مجلس الدولة، مستشار الدولة بالغرفة الرابعة القسم الثالث.

¹ روبر ميرل: مصدر سابق، ص 86.

لهذا فإن الأملاك الشاغرة بالرغم أنها كانت محل نزاع كبير بين الجزائريين والفرنسيين المستعمرين فنجد أن بعض سياسيين الفرنسيين لحد الآن يطالبون بتعويضات بينما لم تلجأ الجزائر إلى المطالبة بالتعويض عن الإهمال والتخريب المقصود وبالرغم من كل هذا استفاد الجزائريون من الفراغ المهول الذي أحدثه قرار التأميم للأملاك الشاغرة¹.

المبحث الرابع :

الإقتصاد الوطني من خلال ميثاق 1963:

استعاد الشعب الجزائري استقلاله بعد كفاح طويل وحرب تحريرية خاضتها بقيادة جبهة التحرير الوطني وحيش التحرير الوطني، فكانت حرباً ضارية خلدها التاريخ فمنذ الاستقلال اندفع الشعب الجزائري إلى بناء الدولة وتشبيد مجتمع جديد أساسه القضاء على استغلال الإنسان لأخيه الإنسان، غايته ازدهار حياة الفرد وترقية الجماهير الشعبية في إطار الاختيار للنهج الاشتراكي²، والشروع في بناء الاقتصاد الوطني، ويتجلى ذلك في الإصلاح الزراعي والصناع³:

✓ الشروع في إنجاز الإصلاح الزراعي .

✓ إنشاء اقتصاد وطني ينهض بالعمال بتسييره .

✓ انتهاج سياسة اجتماعية لفائدة الجماهير كي يرتفع مستوى معيشة العمال .

✓ التعجيل بترقية المرأة قصد اشتراكها في تسيير الشؤون العامة .

✓ تطوير البلاد وتحسين السكن وتوخي سياسة دولية قائمة على قاعدة من الاستقلال .

✓ التعاون الدولي ومناهضة الاستعمار .

¹ جبرار شالين: مصاعب الإشتراكية في الجزائر، ت، جورج طرابشي، ص، ص225، 222.

² جبهة التحرير الوطني، ميثاق 1963.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1963.

الفصل الأول

وشمل هذا الميثاق أيضا أن الإسلام واللغة العربية قد كانا ولا يزال كل منهما قوة فعالة في الصمود ضد المحاولة التي قام بها النظام الاستعماري لتجريد الجزائريين من شخصيتهم فيتعين على الجزائر التأكيد بأن اللغة العربية هي اللغة القومية ومن المبادئ والأهداف الأساسية حسب ما جاء في مواد هذا الدستور:¹

- ✓ المادة الأولى : الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية.
 - ✓ المادة الثانية : الجزائر جزء لا يتجزأ من المغرب العربي والعالم العربي وإفريقيا.
 - ✓ المادة الثالثة : الثورة من الشعب و الشعب
 - ✓ المادة الرابعة: الإسلام دين الدولة وتضمن الجمهورية لكل فرد احترام آرائه.
 - ✓ المادة الخامسة: اللغة العربية هي اللغة القومية والرسمية.
 - ✓ المادة السادسة : علم الدولة².
 - ✓ المادة السابعة: عاصمة الدولة الجزائر العاصمة.
 - ✓ المادة الثامنة: الجيش الوطني جيش الشعب³.
 - ✓ المادة التاسعة: الجمهورية تتكون من مجموعة إدارية .
 - ✓ المادة العاشرة: تتمثل في الأهداف الأساسية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:
 - صيانة الإستقلال الوطني وسلامة الأراضي الوطنية.
 - ممارسة السلطة من طرف الشعب الذي يؤلف طبيعته الفلاحون والعمال.
 - تشييد ديمقراطية إشتراكية ومقاومة إستغلال الإنسان لأخيه الإنسان⁴.
- الأساسية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:

¹ أنظر الملحق رقم:(07)، دستور 1963، ص، ص92-94.

² رابع لونيبي: تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989، ج2، دار المعرفة ، ص، ص57، 56.

³ جيرار شالين: مصاعب الإشتراكية في الجزائر ، ت، جورج طرابيشي، دار الطبيعة ، بيروت ، ص، ص227.

⁴ بنجامين ستورا: تاريخ الجزائر بعد الإستقلال 1962-1988، ت، صباح ممدوح ، وزارة الثقافة ، سوريا، ص، ص45.

-صيانة الاستقلال الوطني.

-ممارسة السلطة من طرف الشعب الذي يؤلف طليعة الفلاحون والعمال.

-تشديد ديمقراطية اشتراكية ومقاومة استغلال الإنسان في جميع أشكاله.

أما الجانب الاقتصادي فقد تضمنه الباب الأول الخاص بالمؤسسات، وأماكن الاستثمارات ذات الطابع الصناعي والتجاري والصناعة التقليدية والمنجمية والزراعة واستغلال الغابات فمرسوم 95-63 صادر في 22 مارس 1963م متضمن تنظيم وتسيير المؤسسات الصناعية ونجد الجزء الأول منه تضمن جزء خاص بالتسيير الذاتي².

أما المادة العاشرة من الباب الأول فقد اعتبر المؤسسات الصناعية المنجمية والزراعية تسييرها الهيئات الآتية وهي الجمعية العامة للعمال، مجلس العمال، لجنة التسيير و المدير، وبالنسبة للمادة خمسة عشر من الباب الفرعي الثالث الخاص للجنة التسيير تضم هذه اللجنة ما بين 03 و11 عضوا منتخبين من طرف مجلس العمال، وبالتالي هذا الميثاق يطمح إلى دمج الدوائر السياسية والاقتصادية، لهذا وجب على كل مواطن النضال من أجل الاشتراكية ومنتج المجتمع الصناعي ومستهلك السوق الوطنية ويؤمن دين الدولة الإسلام لأن الاشتراكية ليست ديناً¹.

وما يعاب على دستور 1963م² حسب الملاحظين هو الأحادية التي تحمل معالم نظام يجمع السلطات بيد الرئيس الذي يعتبر في الوقت نفسه رئيسا الوزراء ورئيسا للحزب، تجتمع كل السلطات في شخصه لذلك صاحبته خلافات حادة بين قادة الثورة الأمر الذي اختصر حياته في 23 يوم، حيث جمده الرئيس أحمد بن بلة تطبيقا للمادة 59 منه³، والتي نصت على أنه في حالة خطر وشيك الوقوع يمكن لرئيس الجمهورية اتخاذ التدابير الاستثنائية لحماية استقلال الأمة والمؤسسات الجمهورية، فتم وقف العمل بدستور 1963م وإلغاءه بموجب الأمر 182-65 الصادر في 10 جويلية 1965م إثر انقلاب 19 جوان 1965م الذي قاده الرئيس هواري بومدين⁴.

¹ بنجامين ستورا: مرجع سابق، ص45.

² الدستور هو أعلى وثيقة قانونية في الدولة فالقواعد القانونية تندرج في هرم ويندرج في قمة هذا الهرم الدستور ومن ثم القانون، وهو أهم وثيقة قانونية في الدولة وينص على تشكيل الدولة، ينظر: الوطن 13، alwatannews.net، أبريل 2023، الساعة 23:4.

³ فضيلة علاوي: مرجع سابق، ص175

⁴ م بوسلان: دستور 1963م، في موقع جزايرس، 12 أبريل 2013، تاريخ الدخول، 08 أبريل 2023، الساعة 20:00.

A decorative border with intricate floral and scrollwork patterns, featuring large circular motifs at the corners and smaller repeating elements along the sides.

الفصل الثاني

تمهيد :

بعد وصول الرئيس هواري بومدين للحكم إثر انقلاب 19 جوان 1965م أو ما يعرف بالتصحيح الثوري شرع في التخلص من التبعية الفرنسية وإعادة إحداث إصلاحات في جميع المجالات، ومن أهم ما ركز عليه في المجال الزراعي مشروع الثورة الزراعية 08 نوفمبر 1971م بهدف الرقي بالزراعة وتطوير الريف، واهتم بالصناعة فأحدث ثورة صناعية ولتجسيد هذا على أرض الواقع قام بإعداد ميثاق 1976م الذي وضع فيه النقاط التي يجب أن تسيّر عليها الجزائر واعتماد سياسة التخطيط الاقتصادي لتحقيق التنمية الاقتصادية.

المبحث الأول: ترجمة لشخصية هواري بومدين:

أولا : مولد ونشأته:

الرئيس هواري بومدين¹ هو محمد بوخروبة بن إبراهيم بن عبد الله وابن بوهزيمة تونس بنت محمد ولد يوم 23 أوت 1932م من عرش بني عدي دوار مجاز عمار بلدية عين لحساينية ولاية قالمة نشأ وترعرع في الريف القالمي والده فلاح بسيط ، زاول تعليمه الابتدائي في مدينة قالمة بمدرسة " الأنبير " (محمد عبده حاليا) وأقام عند بعض الأسر الفقيرة مقابل مدها ببعض المنتوج الفلاحي، عانى في تلك الفترة قساوة الغربة على صغر سنه كان رغم هذه الظروف متفوقا في دراسته متميزا بروحه الوطنية العالية رغم صغر سنه².

شارك في مظاهرات 08 ماي 1945م مطالبا باستقلال وحرية الجزائر مع باقي الوطنيين المتظاهرين في كل من قالمة وسطيف وخراطة، وانضم إلى صفوف جيش التحرير الوطني ستة من أفراد عائلة بوخروبة فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر له شقيقان المرحوم عبد الله مرحوم عبد الله والسعيد أستاذ بجامعة هواري بومدين بباب الزوار العاصمة وله شقيقات الزهرة ويمينة وعائشة وله عم وحيد يدعى الطيب بوخروبة وعمة وحيدة هي السيدة أحميدة عقيلة بوخروبة ، حفظ القرآن الكريم وهو في سن العاشرة، تابع دراسته الإكمالية بالمعهد الكتاني بقسنطينة الكائن بسوق العصر، ويعد هذا المعهد فرعا للزاوية الحملانية الموجود مقرها بالتلاغمة ولاية ميلة، كان يقيم بدار بن جلول أمام المعهد الشيخ عبد الحميد بن باديس ببطحة سيدي الشيخ، ثم نظم رحلة تاريخية لمواصلة تعليمه بالقاهرة بجامع الأزهر³.

¹ أنظر ملحق رقم 08، صورة الرئيس هواري بومدين، ص95.

² صالح بن أحمد: الرئيس هواري بومدين الرجل الذي هز مرضه كل العالم، دار الهدى، ص07.

³ محمد صالح شيروف : هواري بومدين رحلة أمل وإغتيال حلم، دار الهدى، الجزائر، 2005، ص، ص16، 15.

الفصل الثاني

صاحبه رفيقه محمد صالح شيروف لكي يلتحقا بالأزهر وخاصة أنه كان يقول دائما لنا الحق في الأزهر لأن أجدادنا بنوه يقصد الفاطميون، فتبنى الرفيق الفكرة ثم توسعت إلى صديقهما محمد العربي مومني ومقدم لخضر ولم يبقى فيما بعد إلا التحضير للقيام بهذه الرحلة التاريخية طلبا للعلم وأملا في تحرير الوطن، وكانت هذه السفرية في سرية تامة عن الأهل حتى لا يجدون من يثبط عزيمتهم، وهكذا باع بومدين المطرح الذي ينام عليه وما تبعه من أفرشة وكذلك كتبه وقد فعل زملائه مثله في رحبة الصوف بقسنطينة وحملوا معهم مبلغ مالي لا يتجاوز الأربعين ألف فرنك قديم، ثم اتجهوا من قسنطينة إلى تبسة على متن الحافلة¹، رغم استدعاؤه للالتحاق بالجيش الفرنسي لكنه كان مؤمنا في قرارة نفسه بأنه لا يمكن الالتحاق بجيش العدو، لذلك رأى أن المخرج هو الفرار والسفر وكانت رحلته من تونس عبر الأراضي الليبية ثم مصر، هناك التحق مع صديق له بالأزهر وقسم وقته بين الدراسة والنضال السياسي، فانخرط في خلايا حزب الشعب الجزائري هناك، كما كان يعمل ضمن مكتب المغرب العربي الكبير عام 1950 م هذا المكتب الذي أسسه زعماء مغاربة و جزائريون وتونسيون لعل أبرزهم عبد الكريم الخطابي اتفقوا فيما بينهم على محاربة فرنسا ، وألا يضعوا السلاح حتى يتحرر شمال إفريقيا، وأرسله المكتب إلى بغداد ليدرس في الكلية الحربية وكان الأول على دفعته وطيلة هذه الفترة كان يرسل لوالده ما تيسر من المال عن طريق أحد أصدقائه².

وعندما تبين للسلطات الفرنسية أن المدعو محمد بوخروبة هواري بومدين فر من خدمة العلم الفرنسي فقامت بحملة بحث عنه وأنهكت والده بالبحث والتفتيش والاستدعاءات، وتحت وطأة الضغط اعترف والد بومدين بالأمر و أن ابنه سافر للدراسة في مصر، وحصلت السلطات الفرنسية على عنوان بومدين من أبيه وقامت بإرسال مذكرة بهذا الخصوص إلى السفارة الفرنسية في القاهرة وكان الملك فاروق³ هو صاحب السلطة آنذاك في مصر وتقرر طرد بومدين وإعادته للجزائر لكن ثورة الضباط الأحرار أنقذته وانتصارها جعل بومدين يبقى هناك، وعندما عاد صديق هواري عبد الله العجابي إلى الجزائر ليلتحق بالثورة الجزائرية سنة 1955 م ألقى عليه القبض في مدينة تبسة وهنا فتح ملف هواري بومدين مجددا وأدركت السلطات الفرنسية أن محمد بوخروبة كما هو اسمه الحركي خطير على الأمن القومي الفرنسي⁴، وتدريب الطالب محمد بوخروبة على استعمال

¹ سعد بن البشير عمامرة: هواري بومدين الرئيس القائد 1932-1978م، قصر الكتاب، البليدة، 1997، ص، ص17، 16.

² الأزهرى حافظ القرآن: الزعيم الجزائري هواري بومدين، مجلة إفريقيا قارتنا، العدد الثالث، مارس 2013، ص02.

³ ملك مصر سابق ولد في 11 فيفري سنة 1920م ، أتقن اللغات ودرس العلوم ولقب بأمير الصعيد ،وبدأت ظهور بوادر سقوطه في 26 جانفي 1952م وحتى 23 جويلية 1952م بالإنقلاب ضباط الأحرار عليه ،أنظر: الملك فاروق ، مكتبة الإسكندرية، ص02.

⁴ يحي أبو زكريا: الجزائر من أحمد بن بلة إلى عبد العزيز بوتفليقة، نشر إلكترونيا، 2003، ص03.

الفصل الثاني

السلاح بمصر استعداداً للالتحاق بالثورة التحريرية التي اندلعت في الفاتح نوفمبر 1954م، وفعلاً التحق بصوف الثورة في مطلع سنة 1955م قادماً من القاهرة مع جمع من الطلبة الثائرين على متن باخرة للملكة "دينا"¹ عاهلة الأردن كانت محملة بالأسلحة موجهة إلى جيش التحرير الوطني وكانت أول كمية هامة تدخل من الخارج إلى المجاهدين في منطقة الغرب الجزائري، وقد رست الباخرة على بعد أميال من الناظور قرب الحدود المغربية، جلب نشاط هواري بومدين انتباه القائد عبد الحفيظ بوصوف² ومحمد العربي بن مهيدي³ في قيادة الولاية الخامسة، فتدرج في الرتب إلى أن وصل رتبة رائد وكلف بمهمة تمرير السلاح إلى داخل الجزائر، وقد أهلته مقدراته القيادية وكفاءته الحربية لعدة مناصب فعين نائباً لقائد الناحية الغربية ثم قائداً للولاية الخامسة عام 1957م برتبة عقيد، وعضواً بالمجلس الوطني للثورة الجزائرية⁴، وحتى يكون أقرب إلى سكان الغرب الجزائري وهو مولود في الشرق اتخذ لنفسه إسماً معروفاً في منطقة وهران سيدي الهواري ثم أضاف له اسم أحد الأولياء بتلمسان يدعى سيدي بومدين فأصبح اسمه هواري بومدين بدلاً من محمد بوخروبة، وبعد انعقاد مؤتمر الصومام بمنطقة إيفري بالقبائل الصغرى 20 أوت 1956م وتأسست لجنة التنسيق والتنفيذ من خمسة أعضاء⁴ والمجلس الوطني للثورة، ولم تمض سنة واحدة عن انعقاد المؤتمر حتى ظهر على الساحة السياسية عدة معطيات أدت إلى حدوث تغيير في مسار الثورة منها اختطاف الطائرة في 22 أكتوبر 1956م، واعتقال محمد العربي بن مهيدي واستشهاده على يد الكولونيل بيجار يوم 04 مارس 1957م، لهذا دعا المجلس الوطني للثورة بعقد مؤتمر في دورته الثانية بالقاهرة 20-28 أوت 1957م، وشارك فيها 22 عضواً من بينهم العقيد هواري بومدين، ومن بين القرارات إضافة خمسة عقداً من جيش التحرير الوطني هم محمود شريف الولاية الأولى،

¹ يخت دينا هو يخت للملكة الأردن أبحر من ميناء الإسكندرية بالديار مصرية محملاً بشحنة أسلحة وذخيرة تفوق وزنها 21 طناً متوجهاً إلى شواطئ الناظور في الإقليم الإسباني على تراب المملكة المغربية وشحنة الأسلحة كانت موجهة أساساً لجيش التحرير، أنظر: بلحسن بالي (يخت دينا)، ت: عبد الحميد بوحبة، جزائر، 2013، ص 23.

² ولد عبد الحفيظ بوصوف بميلة 17 أوت 1926م من عائلة فلاحية فهو الإبن الوحيد لهذه العائلة وأول ناجي لأمه كان أبوه إماماً مع ممارسة القضاء في جبهة التحرير الوطني، له مسيرة طويلة في الثورة الجزائرية وعضو في لجنة التنسيق والتنفيذ، انسحب من المسرح السياسي 1962م ليتولى شؤونه الخاصة، أنظر: سعد لهاللي، عبد الحفيظ بوصوف ودوره في الثورة التحريرية الجزائرية، العدد 09، مارس 2019، جامعة سطيف، ص 59.

³ ولد سنة 1923م بدوار الكواشي ضواحي عين مليلة قائد منطقة وهران وعضو لجنة التنسيق والتنفيذ وبطل معركة الجزائر، تشبع بفكر الوطنية الثورية التي زرعها حزب الشعب في الشبان وخاصة منطقة بسكرة، أعتقل في حوادث ماي 1945م، التحق بالمنظمة الخاصة وعين عضواً في اللجنة القيادية لتحضير للثورة، وكان عضواً في لجنة التنسيق والتنفيذ، أنظر عبد الله مقلاتي: الشهيد محمد العربي بن مهيدي حكيم ومنظر الثورة الجزائرية، المجلة التاريخية الجزائرية، العدد 09، 2018، ص 263، 261.

⁴ خمسة أعضاء هم: العربي بن مهيدي (من قادة الثورة) كريم بلقاسم (من قادة الثورة) بن يوسف بن خدة (من أعضاء اللجنة المركزية) سعد دحلب (من أعضاء اللجنة المركزية) عبان رمضان (من الثوار). أنظر سعد بن البشير عمامرة: مرجع سابق ذكره، ص 27، 26.

الفصل الثاني

لخضر بن طوبال الولاية ثانية ، محمد السعيد الولاية ثالثة ، عمر أوعمران الولاية الرابعة، عبد الحفيظ بوصوف الولاية خامسة ، و أصبح في سنة 1957 م قائدا للولاية الخامسة برتبة عقيد لا يتجاوز عمره 25 سنة¹، أنشأ بومدين نظام محكم من المخابرات العسكرية رفقة مجموعة من قيادي الثورة وفتح ورشات لتدريب أفواج من الشباب المتعلمين في آليات الاتصال والبعث والاستقبال المعلوماتي وإقامة مركز للتنصت²، أثناء مجيء ديغول 1958م للسلطة قام بإنشاء خطوط مكهربة على الحدود الشرقية والغربية ، لذلك أعيد تنظيم الجيش فأنشئت قيادتين للأركان الأولى على الحدود الشرقية تضم الأوراس (الولاية الأولى والثانية الشمال القسنطيني والثالثة القبائل) يرأسها محمد السعيد مقرها غارديما بتونس وقيادة الأركان الثانية تضم (الولاية الرابعة الجزائر العاصمة، الخامسة وهران والسادسة الصحراء) يرأسها هواري بومدين مقرها وجدة وساعد هواري بومدين بعد استقلال الجزائر في مساعدة أحمد بن بلة على الوصول للرئاسة³.

ثانيا : وصوله للحكم:

نتيجة للأوضاع المتردية التي أصبحت تعيشها البلاد ، وكذلك عدم الانسجام في العمل السياسي بين مختلف القيادات قرر الكولونيل هواري بومدين القيام بحركة التصحيح الثوري رفقة عدد من الوطنيين المخلصين لإرجاع الثورة إلى مسارها الصحيح ، وإلى منبعها الأصلي وقد أظهر بومدين عبقرية سياسية وحنكة عسكرية حادة لا تضاهي وهو يحظر للانقلاب العسكري⁴ إذ لم يفكر في تغيير السلطة إلا خلال الأسابيع الثلاثة التي سبقت حركة 19 جوان 1965 م ، وقد يكون السبب الذي دفعه إلى الإسراع والعمل على تنفيذ الخطة هو أن الرئيس أحمد بن بلة عمل على إقالة عبد العزيز بوتفليقة وقال أنه ليس من المناسب إبعاده في وقت تستعد فيه الجزائر لاستقبال مؤتمر القمة الأفروآسيوي وهو حدث عظيم باعتباره المؤتمر الثاني من بعد مؤتمر باندونغ وأجاب بن بلة أنه يريد أن يطبع بطابعه الخاص السياسة الخارجية للبلاد وأجاب عبد العزيز بوتفليقة⁵ أن إبعاده بمثابة عدم ثقة به وليس من حق الرئيس أن يتصرف لوحده بل يجب استشارة الحزب في ذلك، ولما سمع هواري بومدين حين كان متواجدا بالقاهرة عاد مسرعا للقيام بانقلاب على الرئيس أحمد بن بلة⁶ ، لقد أخرج بومدين الجنود من ثكناتهم

¹ محمد العيد مطمر: رجع سابق ، ص، ص167، 166.

² عمار بومايدة: بومدين والآخرين ما قاله وما أثبتته الأيام ، تقديم عبد الحميد مهري، دار المعرفة ، الجزائر، ص، ص197، 18.

³ راجح لونييسي: رؤوساء الجزائر في ميزان التاريخ، دار المعرفة ، الجزائر، 2011، ص157.

⁴ محي الدين عميمور: مع الرئيس هواري بومدين وذكريات أخرى ، ط3، موفم للنشر ، الجزائر ، 2000، ص62.

⁵ سعد بن البشير عمامرة: مصدر سابق ، ص63.

⁶ محمد العيد مطمر : مرجع سابق ، ص، ص184، 183.

وهم بالسلاح وأوهم الرئيس أحمد بن بلة بأن الجيش سيشارك في تصوير فيلم سينمائي تدور أحداثه حول معركة الجزائر العاصمة وزيادة في ذلك الإيهام كانت عدة أفواج من الجنود قد ارتدت الملابس الخاصة بالمظليين الفرنسيين وكان ياسف سعدي أحد الشخصيات البارزة في معركة الجزائر العاصمة استدعى ليقوم بدور مستشار تقني الذي عليه أن يساعد في عملية التصوير وإعادة تمثيل الوقائع التاريخية¹، فيصف العقيد طاهر الزبيري في مذكرته: "أنه في الواحدة فجرا صبيحة 19 جوان 1965م وصلنا إلى فيلا "جولي" مرفوقين بالرواد محمد صالح اليحياوي السعيد عبيد وعبد الرحمن بن سالم "وكان برفقتهم عشر جنود مدججين بالسلاح وصعدوا إلى الطابق الخامس مكان تواجد إقامته وكانت تحرسه وحدات من الأمن الوطني التي لم تكن نثق في ولائها للجيش لذلك كانت خطتنا وباقتراح من سعيد عبيد قائد الناحية العسكرية الأولى تعتمد على استبدال حرس بن بلة بالطلبة الضباط المتدربين بالأكاديمية العسكرية بشرشال وكان لا بد من الحصول على لباس خاص يرتديه ضباط الأكاديمية، واستدعى بومدين أحمد دراية مسؤول وحدات الأمن الوطني وسأله بشكل صارم أنت مع الجيش أم ضده فأجاب: أنا مع الجيش فأخبره بومدين بقرار الجيش تنحيه لرئيس أحمد بن بلة، وطلب منه التعاون لهذا قام بتقديم ألبسة ضباط الأكاديمية، والاستعداد لتغيير الحراسة على التاسعة ليلا، كما قررنا وضع الحراسة على مقرات الإذاعة والتلفزيون والبنوك لكي يصدوا أي مواجهة من أنصار بن بلة².

ولهذا كانت حركة التصحيح الثوري أو ما يسميه البعض انقلاب 19 جوان 1965م مبرمجة ويصف ليلة الانقلاب قائلا: وصلنا الطابق الخامس³ ثم اتجهنا لغرفة نوم أحمد بن بلة وبعد طرق بابه أجاب قائلا: شكون(من) فقلت له بحزم (سي أحمد أنت لم تبقى رئيسا للجمهورية الجزائرية فقد اجتمع المجلس الوطني للثورة وأنت تمشي معنا في أمان الله) فتقدم من الباب وفتحه وقال لو جئت وحدك مع السعيد عبيد لذهبت معك، لماذا كل هذه الخوذات والأقنعة؟ وبعد قليل خرج بن بلة مرثي لباسه كان باللون البني⁴ وعليه وضع الرئيس أحمد بن بلة في فيلا خاصة في منطقة شبه معزولة ولم يسمح لأحد بزيارته ولم تجدي تدخلات جمال عبد الناصر في إطلاق سراحه وذهبت سدى كل المحاولات وأثناء فترة اعتقاله التي استمرت 15 سنة قال أحمد بن بلة بأن استفاد من أجواء العزلة واستغل أوقاته في المطالعة والقراءة ويتعرف على الفكر الإسلامي وتزوج في سجن من صحفية جزائرية، تم حل جميع المؤسسات الدستورية التي أنشئت في عهد بن بلة كما حل المكتب

¹ سعد بن البشير عمارة:مصدر سابق، ص64.

² الطاهر زبيري: نصف قرن من الكفاح مذكرات قائد أركان جزائري، دار الصحافة، فريد زويوش، القبة، الجزائر، 2011، ص121.

³ مذكرات الشاذلي بن جديد 1929-1979م، دار القصة للنشر، الجزائر، 2011، ص201.

⁴ يحي أبو زكريا:المصدر سابق، ص15.

السياسي واللجنة المركزية للحزب والمليشيات التي أسسها الرئيس أحمد بن بلة عقب مؤتمر الحزب رغم معارضة بومدين¹، إذ بعد 12 يوما من التصحيح الثوري تم تشكيل حكومة جديدة برئاسة بومدين رئيس مجلس الثورة وثبت بوتفليقة في وزارة الخارجية وعاد مدغري إلى وزارة الداخلية أما قايد أحمد فعين وزير للمالية باقتراح مني وأحمد محساس وزيرا للفلاحة وبومعزة وزير الإعلام وأحمد طالب الإبراهيمي² وزير التربية وتيجاني هدام وزير الأوقاف وعرض على بومدين أن يرقيني منصب وزير الدفاع لكن رفضت ذلك³.

المبحث الثاني : سياسة الإصلاح الإقتصادي في عهد الرئيس هواري بومدين:

1. الثورة الزراعية:

جاء في ميثاق الثورة الزراعية عام 1971م أن الثورة الزراعية ترمي إلى إنهاء التخلف الاقتصادي والقضاء على استغلال الإنسان لأخيه ، والانتفاع من الأرض مع تحسين الإنتاج والتوزيع العادل لدخل الفلاح وجاء في دستور 1976م أن الهدف من الثورة الزراعية هو محو الفوارق بين المدن والأرياف وخاصة بناء القرى الاشتراكية ، وبالنسبة لدوافع قيامها لخصناها فيما يلي⁴:

- بما أن الزراعة تشكل عاملا مؤثرا في الزراعة فعصرنة الفلاحة وقيام ثورة في مجالها يوسع السوق الداخلية.
- الثورة الزراعية تساعد على النمو في الصناعة من خلال القيام بوحدات إنتاجية مستعملة أساليب الفلاحة العصرية.
- بسبب تهميش هذا القطاع وتوجه السكان لخدمة المناجم والصناعات بصفة عامة لهذا وجب عليها القيام بالتركيز على الإصلاح الزراعي وتنمية الموارد الزراعية.

¹ طاهر الزبيري: مصدر سابق، ص122.

² أحمد طالب الإبراهيمي: من مواليد 5 جانفي 1932 سطيف، هو ابن الشيخ البشير الإبراهيمي، مناضل في الاتحاد الديمقراطي لأحباب البيان، طالب في كلية الطب ببباريس، انضم الى فيدرالية جبهة التحرير في مارس 1956، عين ممثلا للحكومة في القاهرة سنة 1962، وفي سنة 1970 مستشارا للرئيس هواري بومدين، أنظر: رشيد بن يوب، دليل الجزائر السياسي المؤسسة الوطنية للفنون، الجزائر، 1999، ص105.

³ الطاهر زبيري: مصدر سابق، ص132.

⁴ إسماعيل العربي: التنمية الإقتصادية في الدول العربية في المغرب، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ص، ص127، 128.

الفصل الثاني

عند وصول الرئيس هواري بومدين بعد الانقلاب العسكري وجدت ردود فعل متباينة من طرف الشعب فهناك الطبقة البرجوازية كانت تريد التخلص من الإصلاح الزراعي لهذا تتبع الرئيس بومدين سياسات عدة لكسب كل الشعب.¹

فالثورة الزراعية حركة اقتصادية ركزت على الميدان الزراعي يتم تحكّم فيها أهالي الريف في الجزائر الذين عانوا من سلطات الاحتلال الفرنسي² عملت الدولة بعد صدور قانونها المتعلق بإلغاء الملكيات العامة للأراضي مثل أملاك البلديات وأملاك العرش والوقف الشرعي، يتم وضعها في صندوق الثورة الزراعية المنشأ من طرف الدولة وتقوم بتعويض كل من تسحب منه الأراضي، وإن لم يكن راضيا بذلك التعويض يقوم بتقديم طعن لهذا استحدثت القيادة الحاكمة هيئة "لجان الطعن الولائية والوطنية للثورة الزراعية" قدرت هذه الأراضي التي سحبت مليون ومئة وواحد وأربعون ألف هكتار تم تقسيمها إلى وحدات إنتاجية قدرت بحوالي خمسة آلاف ومئتان وواحد وستون وحدة، حدد قانون الإطار العام لنظام التعاونيات الزراعية التي يجبر على الانضمام إليها ومن أهم أوجه نشاط التعاونيات³ تتمثل في:

- تموين أعضائها بالمنتجات والمواد الأولية والتجهيزات الضرورية للإنتاج الزراعي
- إنجاز التجهيزات ومنشآت الإستثمار في المزارع التابعة لأعضاء الجمعيات.⁴
- التسويق والتخزين وتجهيز المنتجات الزراعية وتحويلها.
- تقديم الإرشادات التقنية و المشورة للأعضاء بشأن تنظيم الإنتاج وتسيير المزارع.

تلك هي أهم المنجزات على الصعيد التشريعي والتطبيقي في نطاق نظام التسيير الذاتي والثورة الزراعية في طريق إعداد مجتمع زراعي يقوم كيانه على أساس العدالة الاجتماعية والمساواة في الفرص في ظل القوانين الاشتراكية⁵.

¹ طالبي بدر الدين، صالح سلمي: واقع التنمية الزراعية في الجزائر ومؤشرات قياسها، مجلة علوم الإقتصاد والتسيير والتجارة، العدد 13، 2015، ص.216.

² خطب الرئيس هواري بومدين 31 مارس 1971-28 نوفمبر 1978 م، ص.15.

³ أنظر الملحق رقم 09، أوجه نشاطات تعاونيات، ص.ص.96-98.

⁴ قواسمية عبد الكريم: مرجع سابق، ص.243.

⁵ صبيحة بخوش: السياسات الزراعية في الجزائر ودورها في تحقيق الإستقلال الغذائي، مذكرة ماجستير، جامعة معهد العلوم السياسية، 1991م، ص.ص.27، 26.

الفصل الثاني

لكنها باءت بالفشل والسبب في ذلك تراجع الدولة عن المساعدات للفلاحين وهذا بسبب تحديد الملكية، وعدم المتابعة الصارمة لتطبيق السياسة الزراعية إلى تفشي اللامبالاة والإهمال والاستهلاك الذاتي للأراضي، مما نتج عنه خيارات متكررة وعجز دائم للوحدات الإنتاجية التي أصبحت تحت وصاية البنك وقد عاد الاهتمام بالقطاع الزراعي في فترة الثمانيات أين تم إنشاء البنك الفلاحي للتنمية الريفية¹، ومن هذا الصدد يكفي أن نذكر بأننا وضعنا تنظيما جديدا لاستثمار الأراضي، وهذا كفيلا بإجراء تغيير جذري لظروف معيشة الفلاحين وعملهم وهذا المفهوم يتجاوز مجرد إدخال التقدم التقني والمادي إلى ميدان الزراعة ومن هذا المنطلق استهدف طموحنا إعطاء الأرض قيمتها من جديد وتأمين حياة كريمة للفلاح وتوفير إمكانيات الترقية وكل هذا بإرساء الأسس المتينة لبناء الاشتراكية في هذا المجال فالثورة الزراعية² كانت بالنسبة لرئيس بومدين هي شجرة الأصل وكل المشاريع الباقية مهما كان تعظم شمخها فهي فرع لها وكان يطمح لتحويل الريف كله إلى مدن أشبه ما تكون بالمدن الفاضلة في مملكة أفلاطون³.

إن الثورة الزراعية مرت بمراحل:

-المرحلة الأولى:

امتدت من تاريخ التأسيس إلى جوان 1973م وتعتبر أصعب مرحلة باعتبارها مرحلة تجريبية ميزتها التي تسبب فيها المعارضون للنظام الحاكم آنذاك إضافة إلى الأخطاء المسجلة في التسيير من طرف مسيري البلديات وبالرغم من العراقيل إلا أن هذه المرحلة اهتمت بعملية إحصاء الأراضي الزراعية التي تركها المعمرين وتأميمها من جهة وتوعية الفلاحين قصد تغيير ذهنياتهم لتقبل شكل حيازات الجديدة وفقا للشروط المحددة في مرسوم الثورة الزراعية⁴.

- المرحلة الثانية:

شملت أراضي القطاع الخاص المؤممة² وتضاعف عدد المتطوعين من الطلبة وانبثقت لغة مشتركة للتفاهم وتبادل الخبرة بين المثقفين والفلاحين.

-المرحلة الثالثة:

¹ لطفي الخولي: عن الثورة في الثورة وبالثورة حوار مع بومدين، التجمع الجزائري البومديني، قسنطينة، ص177.

² عبد السلام فيلاي: الجزائر الدولة و المجتمع 1996-1979م الوسام العربي، الجزائر، 2016، ص262.

³ رابع عدالة: هواري بومدين رجل كفاح ومواقف، دار المجتهد، الجزائر، 2013، ص39

⁴ محمد بلقاسم حسن بهلول: سياسة التخطيط والتنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، ج1، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، 1999، الجزائر، ص167.

الفصل الثاني

ارتفع عدد المتطوعين إلى أربعة آلاف وركزت على الجانب الرعوي وتوزيع الأرباح على المستفيدين تشجيعا لهم على خدمة الأرض والتحفيز للاستثمارات في القطاع الزراعي¹.

2. الثورة الصناعية:

ما إن باشرت الجزائر نضالها لأجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية حتى اصطدمت باحتكارات من طرف الشركات الأجنبية التي كانت تعيق الجهود المبذولة وتسعى إلى تحييدها عن المسار، ومن هنا حب السيطرة على موارد البلاد وأدوات هذه التنمية، فالثورة الصناعية هي الأساس عبارة عن استرداد الموارد الطبيعية واستغلالها والتحرر من التبعية للخارج عن طريق تشييد الصناعة وخلق فرص للعمل وتحقيق الرقي الاجتماعي للعمال²، تلخصت أهدافها حسب دستور 1976م في تطوير الإنسان ورفع مستواه التقني والعلمي وإعادة تشكيل بنية المجتمع وجاء أيضا أن الاستقلال الاقتصادي والسياسي لا يمكن تحقيقها إلا بالثورة الصناعية التي تهدف إلى تحويل الموارد الطبيعية وتصديرها في شكل مواد مصنعة أو نصف مصنعة وتسعى لتصنيع مواد الخام التي تستخرجها قبل تصديرها إلى الخارج مع العمل على نشر الصناعات المختلفة³ داخل البلاد من أجل دعم الاستقلال الوطني فالاستقلال السياسي لا يتحقق إلا بالاستقلال الاقتصادي وهذا الأخير لا يتحقق إلا بالصناعة وخاصة الصناعة المصنعة التي تجلب بدورها صناعات أخرى، ولتطوير القطاع الصناعي اتفق رجال الدولة آنذاك على القيام بما يلي:

- ✓ استرجاع الثروات الوطنية عن طريق التأميم.
- ✓ استثمار الموارد الأولية.
- ✓ تكوين جيل جديد من الإطارات قادر على التحكم في وسائل الإنتاج.
- ✓ توفير المنتوجات الضرورية واسعة الاستهلاك وتجنب استيرادها من الخارج بالعملة الصعبة.
- ✓ التقليل من استرداد المواد الكمالية.
- ✓ تحديد أسعار المواد الغذائية حتى يتمكن كل مواطن جزائري من اقتنائها.
- ✓ بناء المصانع⁴.

¹ عبد القادر فاضل: القطاع الزراعي في الجزائر وإستراتيجية وآفاق التعامل مع عملية الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، مذكرة دكتورا، جامعة الجزائر، 2007، ص185.

² وزارة الصناعة و الطاقة في ذكرى عيد العشرين لقيام الثورة (الثورة الصناعية)، ص25.

³ عبد الكريم قواسمية: مرجع سابق، ص42.

⁴ رابع عدالة: مرجع سابق، ص45.

الفصل الثاني

وعملا بهذا المبدأ الثوري صممنا على تدعيم اقتصادنا في ميدان الطاقة، و من أهم مجالاتها وأكثرها حيوية البترول والغاز الذي سجلت بلادنا فيه نتائج هامة، وكللت جهودها بنجاح كبير في جميع مراحل استثمارها من الإنتاج والنقل حتى عمليات التوزيع والتصنيع¹.

هذا من أجل الوصول لإقامة صناعة متكاملة التي تنجز من خلال صناعات التعدين والصناعات الميكانيكية والصناعات الإلكترونية واستخدام المحروقات أي الاندماج الصناعي في الكيمياء².

3. الإنتاج الصناعي:

الصناعة البتروكيميائية: يعد قطاع الطاقة والصناعة البتروكيميائية أهم القطاعات حيث يكتسي أهمية كبيرة في الاقتصاد الوطني، إذ يحقق 40% من الناتج الوطني الإجمالي، 96% من صادرات الجزائر كما يساهم بنحو 50% من الإيرادات النهائية للدولة ويوفر أكثر من 100 ألف منصب عمل، ويشمل هذا القطاع الميادين التالية: التنقيب والحفر عن مصادر المحروقات، إنتاج المحروقات الخام، تحويل أولي للمحروقات، استخراج بعض المواد الأولية كمواد المنظفات وإنتاج الكهرباء³، فالصناعة البتروكيميائية هي عبارة عن حلقة وصل بين عدد من قطاعات الإنتاج والاستهلاك وقاعدة للتكامل الاقتصادي والاكتفاء الذاتي في منتجات معينة في الجزائر، في عام 1971م بدأوا في الحد من الاستهلاك لهذه المواد فبلغ إنتاج مصنع أرزيو 800 ألف طن في السنة في الوقت الذي تزيد حاجة الاستهلاك واحد وعشرون ألف طن في السنة وبعبارة أخرى فإن الجزائر ستصدر ما يقارب من ثلاثة أرباع من الأسمدة بمختلف أنواعها، فيضمن للبلاد موردا معتبرة من العملة الصعبة، وهناك مصنع الأمونياك والأسمدة الأزوتية في أرزيو الذي دخل في طور الإنتاج سنة 1970م ومصنع الأسمدة الذي دشن في سنة 1972م في عنابة تبلغ طاقته الإنتاجية نصف مليون طن سنويا⁴.

الثروة المعدنية:

أنشئت الشركة الوطنية للأبحاث واستغلال المناجم التي حلت محل المكتب الجزائري للأبحاث واستغلال المناجم 11 ماي 1967م فكانت تمثل أداة لتحويل الثروة المعدنية من الشركات الاحتكارية الأجنبية عن طريق التأميم إلى القطاع العام وتنمية الثروة المنجمية لتحقيق التنمية الاقتصادية، ولتحقيق هذه الغايات كلفت الشركة الوطنية للأبحاث واستغلال المناجم بثلاث مهام: جرد للموارد المنجمية، زيادة الإنتاج، تنوع الأسواق،

¹ خطب رئيس هواري بومدين: مرجع سابق، ص80.

² إسماعيل العربي: مرجع سابق، ص144.

³ عشر سنوات من الإنجازات 19 جوان 1965 - 19 جوان 1975، وزارة الإعلام والثقافة، الجزائر، 1976، ص141.

⁴ عبد اللطيف بن اشهنو: تجربة الجزائر الدينامية الإقتصادية والتطور الاجتماعي، مجلة المستقبل العربي، العدد 192، أكتوبر 1986م، ص64.

الفصل الثاني

فكان تاريخ 08 ماي 1966م هو اليوم الذي وضع فيه أول قطاع هام من قطاعات المواد الأولية تحت رقابة الدولة في إطار استرجاع الثروات الوطنية ووضع حد لنظام السوق وهياكل الإنتاج الموروثة من الماضي¹.

الثروة الغذائية :

كان الهدف الأساسي من الصناعات الغذائية في الجزائر هو الإنتاج للتعويض عن الواردات والصناعات الغذائية، وتمثل في عدد من الطواحن ومصانع العجين والكسكس وأهم المنشآت الصناعية الغذائية مصنع السكر المستخرج من الشمندر والذي أنشئ في 1966 م وتبلغ طاقته الإنتاجية 20 ألف طن سنويا².

المبحث الثالث : المخططات الاقتصادية وميثاق 1967:

أولاً: المخططات:

وضعت الجزائر خلال الستينات والسبعينات بداية من 1967م ثلاثة مخططات تنموية بدأتها بالمخطط ثلاثي والمخطط رباعي الأول والمخطط رباعي ثاني كان الهدف من هذه المخططات تحقيق التنمية الشاملة وخاصة في الميدان الاقتصادي فشملت هذه المخططات:

01- المخطط ثلاثي الأول 1967-1969م:

يعتبر المخطط الثلاثي أول مخطط تنموية في الجزائر بعد الاستقلال وبه دخلت البلاد مرحلة جديدة بالطموح الكبير لتحقيق تقدم اقتصادي واجتماعي كبير لم يكن تطبيق التخطيط قبل هذا التاريخ ممكنا نظرا لعاملين : عامل حداثة عهد الجزائر بالاستقلال، وعامل انعدام توفر الشروط الموضوعية التي تعطي للدولة قدرة التحكم في القوى الاقتصادية الوطنية³.

يهدف هذا المخطط إلى تحضير الوسائل المادية لإنجاز المخططات التي تليه حيث ركز على الصناعات⁴ والمحروقات فخصصت 18% من إجمالي الاستثمارات لسنة 1967م مقابل 13% عام 1963م ولقطاع الزراعة 12% سنة 1967م مقابل 17% في سنة 1963م، وقطاع الصناعة خصصت له 49% في سنة 1967م من مجمل الاستثمارات المخططة وخصصت له 05 مليار دينار جزائري والزراعة مليار دينار جزائري ومن هنا يتضح لنا

¹ عبد القادر جفلول: تاريخ الجزائر الحديث، ت: فيصل عباس، دار الحدائق، بيروت، 1992، ص80.

² إسماعيل العربي: مرجع سابق، ص، ص140، 139.

³ عبد الجليل هجيرة: العوامل المؤثرة في تنافسية الإقتصاد الجزائري، أطروحة دكتورا، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تسيير، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، 2016-2017، ص58.

⁴ كربالي بغداد: نظرة عامة على التحولات الاقتصادية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد الثامن، 2005، ص03.

أسلوب الإنمائي الذي اختارته الجزائر وهو سياسة التصنيع من أجل إرساء القاعدة الصناعية تركز عليها أهداف المخططات التنموية اللاحقة¹.

وتنقسم أهداف المخطط الثلاثي إلى نوعين توزيع عادل للدخل الوطني وضمان تكون الرجال الضروريين لتطبيق استراتيجية التنمية ومن أهدافه المادية تحديد مقدار أدنى من الاستثمارات تقدمها ميزانية الدولة، ومن هنا نستنتج أن قطاع الصناعة كان القطاع المهم مقارنة مع القطاعات الأخرى، نفذت الحكومة بقيمة سبعة وثمانون من هذا المخطط بقيمة أربع مئة وسبعون مليون وتأتي المحروقات والصناعات البتروكيميائية في مقدمة القطاعات التي تم تنفيذها وفق توقعات المخطط².

فالمخطط الثلاثي دعا إلى إحداث تكامل بين الصناعة و الزراعة وضرورة تكثيف التبادل بين القطاعات معتبرا في ذلك أن المصدر الأساسي لتراكم رأس المال هو قطاع المحروقات فحجم الإنفاق الاستثماري نجد أن الصناعة نالت النصيب الأوفر وأيضا حضي قطاع المحروقات بحصة مرتفعة بنسبة وصلت ثمانية وأربعون بالمئة من إجمالي حجم إنفاق المخصص للصناعة والزراعة جاءت في المرتبة الثانية³.

02- المخطط رباعي الأول 1970-1973م:

هو ثاني مخطط تنموي في عهد الجزائر المستقلة وركز على هدفين أساسيين من خلال جعل التصنيع في المرتبة الأولى، وتقوية ودعم بناء الاقتصاد الاشتراكي وتعزيز الاقتصاد، وإضافة إلى هذين الهدفين اهتم بتنمية الريف لكي يوازن بين المناطق الريفية والمدن، والملاحظ أن حجم الاستثمارات المسجلة خلال هذا المخطط تظهر مرتفعة وموزعة على مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والمناطق الجغرافية من التراب الوطني بهدف الوصول إلى مستوى عال من التقدم الاقتصادي، وحجم الاستثمارات الثقيلة ارتفعت في هذا المخطط عما كانت عليه في المخطط ثلاثي⁴.

إن المخطط الرباعي مرحلة هامة في طريق تحقيق الأهداف التي يسعى المخططون الجزائريون لتحقيقها تتسم بكثير من الطموح والعزيمة والتصميم للقضاء على التخلف⁵، فكان من بين أهدافه تمويل الموارد الزراعية والمنجمية في إطار عملية تصنيع متكاملة وعصرية، وقد تم تحدد نسبة النمو السنوي بتسعة بالمئة كما قدرت

¹ عامر هني: قراءة في مخططات التنمية بالجزائر 1967-2014، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد الرابع، ص، ص216، 217.

² شفيق عيسى: محاولة بناء نموذج إقتصادي قياسي 1970-2005، مذكرة دكتورا، العلوم الكلي للإقتصاد، الجزائر، 2008-2009، ص07.

³ أنظر الملحق رقم 10، حجم الإنفاق في المخطط ثلاثي، ص99.

⁴ عشر سنوات من الإنجازات: مرجع سابق، ص99.

⁵ عبد الجليل هجيرة: مرجع سابق، ص102.

الفصل الثاني

الاستثمارات بحجم ستة وثلاثون مليار دينار جزائري تعتمد أساسا على الموارد الوطنية للتمويل وقد أولت للصناعة اهتماما كبيرا خصصت له مبلغ 12 مليار دينار جزائري بنسبة 54% من مجمل الاستثمارات وهذا ما يؤكد استمرارية الجزائر في الاعتماد على الصناعة والنسبة الكبيرة من هذا القطاع كانت للمحروقات بلغت 36%، ونجد قطاع الحديد والصلب جعل الصناعة في المرتبة الأولى ، وقامت المؤسسات العمومية بفتح حسابين أحدهما للاستغلال والآخر للاستثمار حيث يتم تمويل نفقات الاستثمار بقروض طويلة الأجل من طرف البنوك التجارية العمومية والخزينة العمومية وبلغ حجم الاستثمارات في هذا المخطط ستة وخمسون مليار دينار جزائري¹ وسبب في هذه الزيادة هو قرار الدولة في إنشاء صناعات جديدة تخص المحروقات وتسعى لتحقيق:

- ✓ معدل نمو سنوي بقدر تسعة بالمئة من الناتج المحلي الخام.
- ✓ تعميم الاستقلال الاقتصادي عن طريق تدعيم وإنشاء الصناعة.
- ✓ تحسين ورفع مستوى المعيشي للسكان عن طريق دعم أسعار الموارد الواسعة للإستهلاك².
- ✓ ويذكر التقرير العام للمخطط الرباعي المهام التي يجب القيام بها في ميدان التنفيذ:
- ✓ تحسين سير أجهزة التخطيط والإنتاج وتمويله.
- ✓ تحسين نظام التوزيع والنقل و كيفية تحديد الأسعار وزاد خلال هذا المخطط الإنتاج الوطني بنسبة 18% ، فالمخطط الذي وصفه الكثيرون بالجرأة قد أثبت ما يقارب من ثلاثون مليار دينار جزائري وتعود هذه النفقات لعائدات البترول والمدخرات والقروض الخارجية³.

03- المخطط الرباعي ثاني 1974-1977م:

يعد هذا المخطط الثالث للتنمية الذي اعتمده الجزائر منذ الاستقلال للتنمية⁴ الاقتصادية والاجتماعية على ضوء الأفاق طويلة المدى، وخصص له مبلغ مئة مليار دينار جزائري لبرامج الاستثمارات العمومية، وهو ما يعادل 12 مرة من الحجم الاستثماري التقديري للمخطط الثلاثي وأربع مرات للمخطط رباعي الأول⁵ ، فتزامنت هذه الفترة مع الارتفاع سعر البرميل من البترول من ثلاث وثلاثون دولار في سنة 1971م إلى 09 دولار في ديسمبر

¹ عرقوب نبيلة: مسيرة التنمية في الإقتصاد الجزائري وآليات إنجاحها ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، العدد 24 ، ص 167.

² مراد مولاي الحاج: واقع ومصير سياسة الإقتصادية في الجزائر ، مجلة المجتمع ومشاكل التنمية المحلية في الجزائر ، العدد الثالث، 2015، ص 29

³ بلقاسم نويصر: التنمية والتغيير في نسق القيم الإجتماعية دراسة سوسيولوجية بمدينة سطيف، أطروحة دكتورا ، كلية العلوم الإجتماعية والإنسانية ، جامعة منتوري بقسنطينة ، الجزائر ، 2010-2011، ص 170

⁴ أنظر الملحق رقم 11، المخطط الرباعي ثاني ، ص 100.

⁵ بلقاسم نويصر: مرجع سابق ، ص 171.

1973م وزيادة في تصدير البترول من ثلاث وعشرون مليون طن سنة 1963 إلى 42 مليون طن سنة 1969 م إلى ستة وأربعون مليون طن سنة 1972م والتي ساعدت الدولة على الخوض في معركة التنمية الاقتصادية بصفة خاصة والتنمية الشاملة بصفة عامة وكانت لهذه السياسة التنموية ثلاث أهداف الاستقلال الاقتصادي وتحقيق الحاجات الاقتصادية والرخاء الاجتماعي واتخذت سياسة الصناعات التصنيعية كمحرك أساسي للتنمية ، وبناء اقتصاد اشتراكي عن طريق تدعيم الاستقلال الاقتصادي بزيادة الإنتاج وتوسع التنمية على كامل التراب الوطني ، ولم يكن لتتحقق هذه الأهداف إلا بفضل استرجاع الثروات الوطنية¹.

ثانيا : ميثاق 1976

- ميثاق 1976:

جاء الميثاق الوطني ليضع حدا للفراغ الذي كان سائدا في مختلف الميادين وإضفاء الصفة الشرعية على الأعمال التي قامت بها حكومة بومدين ما بين 19 جوان 1965 حتى 19 جوان 1976 م ، فخطب بومدين قائلا: "إن السلطة الثورية تعد ميثاقا يعرض على الشعب لمناقشة وإبداء الرأي فيه بكل حرية" ، وأنشأوا لجنة تحضيرية بعد اجتماعات سميت باللجنة السامية للميثاق².

حدد الميثاق الخيارات الكبرى للجزائر إيديولوجيا وثقافيا وسياسيا واقتصاديا فجمع بين الاشتراكية والإسلام ونوقش خلال ثلاثة أشهر في مجلس الثورة ومجلس الوزراء وتم طبع 1,600,000 نسخة واذيع للجماهير عن طريق المذياع والتلفاز أنهت اللجنة أعمالها يوم السبت 19 جوان وصدر المشروع النهائي للميثاق وتم الموافقة عليه بنسبة 98.5%، وأصبح ساري المفعول في جويلية ليصبح خطوة سياسية نحو مرحلة جديدة في حياة الشعب الجزائري وهذا حسب بيانات الوزارة الداخلية ونتيجة هذه الموافقة أمر الرئيس هواري بومدين في جويلية 1976م نشر الميثاق الوطني المتكون من سبعة أبواب نص في الباب الأول من خلال المادة الأولى على سريان مفعول الميثاق والمادة الثانية نشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية أهم ما جاء أيضا في هذا الباب الخاص ببناء مجتمع اشتراكي³ وبين طبيعتها انتهاجها في الجزائر كونها دولة مسلمة وأنها تهدف لتحقيق دعم الاستقلال الوطني، فهي اختيار الشعب الذي لا رجعة فيه وهو السبيل الوحيد لاستكمال الاستقلال الوطني وأنها تحقق تطوير البلاد لتحويل العمال والفلاحين إلى وطنيين واعين ومسؤولين وإقامة

¹ مراد مولاي الحاج: مرجع سابق ، ص 46.

² عبد العالي دبله: مرجع سابق ، ص 72.

³ بنجامين ستورا: مصدر سابق ، ص 46.

مجتمع متحرر من استغلال الإنسان لأخيه الإنسان¹ وترقية الإنسان وتوفير لازدهار الفرد ونص أيضا على المساواة في الحقوق بين المواطنين ليحقق توازن ويحقق تنمية وتناول في المادة 14 تحديد ملكية الدولة بأنها الملكية المحوزة من طرف المجموعة الوطنية التي تمثلها الدولة وتشمل هذه الملكية : الأراضي الرعوية والأراضي المؤممة والغابات والمياه وما في باطن الأرض والمناجم والمصادر الطبيعية للطاقة وثروات المعدنية الطبيعية وفي المادة ثمانية عشر تحدث عن تشكيل ثورة زراعية وصناعية والأساليب الاشتراكية للتسيير والمادة عشرون تم التطرق أن تقوم ثورة زراعية تخلق نموذجا جديدا للمجتمع الجزائري ينبي جزائر تتطور كل جهاتها من مدن و أرياف بكيفية منسجمة وستهدف الثورة الزراعية لتحطيم قيود النظام الاقتصادي القائم على التبعية ،والثورة الصناعية تستهدف تغيير الإنسان ورفع مستواه التقني وإعادة تشكيل بنية المجتمع²، ونجد الباب الثاني اختص بالحزب والدولة وأن يقوم نظام دستوري على مبدأ الحزب الواحد أما الباب ثالث تجسد المحاور الكبرى لبناء الاشتراكية وحددها بالثورة الثقافية والزراعية ودعم السبل لتحقيق هذه الثورات وتحقيق نجاحها فيها وأكد هذا الباب على حقوق المرأة وأما الباب الرابع تحدث على الدفاع الوطني حددت فيه أهم واجبات الجيش الوطني جدد الأهداف الكبرى للتنمية وتحديث الزراعة والصناعة و استثمار ثروات الجزائرية لصالح أبناء الشعب والباب الخامس مخصص لسياسة الخارجية ،أكد الميثاق الوطني على أن الجزائر في سياستها الخارجية تسعى إلى دعم التضامن للكفاح ضد الإمبريالية والاستعمار وتضامن الجزائر مع بلدان العالم الثالث والقضية الفلسطينية والباب السادس الاتجاهات الرئيسية لسياسة التنمية بوضع الخطوط الأساسية لسياسة التنمية وعن طريقها تتمكن الدولة من بلوغ غايتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعمل على وضع وسائل التنمية³.

ومن هنا نستخلص أن وصول الرئيس بومدين للحكم كان إثر انقلاب مخطط مع مجموعة من الشخصيات المقربة له من أجل التخلص من الحكم الفردي فقد عمل منذ وصوله إلى قيام بالثورة الزراعية والرامية لتصفية التخلف الاقتصادي والقضاء على استغلال الإنسان لأخيه الإنسان وركزوا على هذا القطاع حتى أصبح متطور لحد ما واهتم بالقطاع الصناعي فركز على الصناعات الثقيلة وصناعات عدة من بينها صناعة الصلب والحديد والصناعة البتروكيميائية والثروات المعدنية وزودت بالآلات تخصص لها إمكانيات المادية لتحقيق التنمية وقد عمل على وضع مخططات مهمة نادى به إلى تحقيق اقتصاد شامل وأولى من خلالهم أهمية كبيرة للمحروقات لما

¹ محمد علي داهش:المغرب العربي المعاصر، دار العربية للموسوعات ،2014، لبنان، ص134.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1976.

³ سحر عباس خضير، مرجع سابق، ص126.

الفصل الثاني

توفره من عائدات تعود لصالح البلاد وتحقيق التنمية و خلاصة القول أن دستور 1976م كان قد حمل النقاط التي يجب أن تسيير عليها الجزائر من خلال وضع الخيار الاقتصادي الذي سوف تسيير عليه الجزائر والقضاء على استغلال الإنسان لأخيه الإنسان والرقى بالشعب الجزائري.

A decorative black and white border with intricate floral and scrollwork patterns, framing the central text. The border consists of four large, ornate corner pieces connected by a continuous, flowing line of smaller floral motifs.

الفصل الثالث

تمهيد:

ارتكز احتلال فرنسا للجزائر لأسباب نجد من بينها سلب ثرواتها وخيراتها وإعادة استخدامها لصالح ما يخدم وطنها وما يخدم مصالحها الشخصية، مستعملة في ذلك كل وسائل القمع والاستغلال والنهب لتحقيق أهدافها بطريقة أو بأخرى، فعانت الجزائر من هذه السياسة طيلة 132 سنة، فقبل الاستقلال جرت اتفاقيات بين الطرف الفرنسي والجزائري من أجل إستعادة الجزائر لسيادتها بعد البسالة التي عرفتها في الثورة التحريرية والتعريف بالقضية الجزائرية فكان من بين ما إتفقوا عليه في هذه الإتفاقيات البقاء في التعاون بين الدولتين وهذا نوع آخر من الإستغلال لكن الجزائر وافقت لأنه ليس باليد حيلة، فعملت الجزائر بعد إستعادة سيادتها وتقلد الرئيس أحمد بن بلة الرئاسة قام بتأميم الأملاك الشاغرة التي تدخل ضمنها تأميم أراضي الكولون تأميم كل ما هو شاغر في الجزائر لكي تنتفع به الدولة والشعب الجزائري، فشهدت الجزائر جملة من الإصلاحات في الجانب الإقتصادي في عهد الرئيس أحمد بن بلة وهواري بومدين عرفت بالتأميمات من خلال تأميم الأملاك الشاغرة وتأميم المحروقات والمناجم وتأميم البنوك الأجنبية وأيضا مختلف الصناعات وهذا من أجل إعادة تحقيق إستقلال في الجانب الإقتصادي والحد من الإستغلال وقيام على الخيار الإشتراكي الذي سيستفيد منه الشعب الجزائري.

المبحث الأول: مفهوم وأسباب التأميم

أولا: مفهوم التأميم:

يعتبر التأميم من النظم القانونية الحديثة نسبيا إذ ترجع أولى مظاهره إلى عام 1917 عندما تعرض مبدأ الفردية بالانهياء، وفقدت هذه الملكية طابعها المطلق في كل من المكسيك وروسيا، وقد وجدت كل من التجريبتين الروسية والمكسيكية صدق في كل دول العالم بعد الحرب العالمية الثانية سيما في الدول النامية، التي أصبح التأميم بالنسبة لها وسيلة للتخلص من التبعية الاقتصادية، وترسيخ استقلالها سواء السياسي أو الاقتصادي، من ثم أصبح اللجوء إلى ظاهرة التأميم ظاهرة شائعة في كل الدول رغم اختلاف نظمها السياسية و الاقتصادية والاجتماعية.¹

¹ - عبد المؤمن بن صغير: التأميم بين السيادة الإقليمية الدولة وأحكام القانون الدولي، مجلة القانون الدولي والتنمية، مجلد 8، العدد 01، 2020، ص، ص76.75.

ولتأميم مفاهيم وتعريفات مختلفة والتي سنذكر من بينها:

التأميم:

هو تلك العملية التي بمقتضاها تنقل ملكية المشروع أو مجموعة المشروعات إلى الجماعة، بقصد إقصائها عن النظام الرأسمالي تحقيقا للمصلحة العامة، أو أنها العملية التي بمقتضاها تنقل مشروع أو مجموعة المشروعات إلى الأمة تحقيقا للمنفعة العامة بهدف كف يد الإدارة الرأسمالية¹.

ويعرف التأميم أيضا: هو نقل ملكية المؤسسات الاقتصادية المملوكة للخواص إلى ملكية الدولة وتكون إما ملكية تامة أو بأغلبية أسهمها أو احتكار الدولة لبعض أنشطتها دون السماح لأطراف أخرى سواء كانت محلية أو دولية بالعمل فيها².

كما يذهب البعض إلى تعريف التأميم بأنه: عمل من أعمال السيادة تنتقل بموجبه وسائل الإنتاج وبعض الأنشطة المعينة من الأفراد والهيئات الخاصة إلى الدولة من أجل استغلالها لخدمة المصلحة الجماعية³.

وعرف اقتصاديا بأنه الإجراء الذي تتخذه الدولة وتنقل بمقتضاه ملكية مشروع أو مجموعة من الاقتصادية المملوكة للأفراد الخاصة بما له من حقوق وما عليه من التزامات إلى الأمة الممثلة في شخص الدولة وتعهد بإدارته إلى جهاز إداري من أجهزة الدولة أو جهاز إداري مستقل وفقا لمصلحة الجماعة⁴.

وعلى هذا الأساس يعرف التأميم بأنه إجراء يقصد به نقل ملكية مجموعة من الأموال التي تكون في صورة مشروع إلى الأمة، إما بهدف القضاء الشامل على كافة مظاهر الملكية الفردية لوسائل الإنتاج تلاقيا للاستغلال ويسمى التأميم الإيديولوجي، أو لمجرد القضاء على سيطرة رؤوس الأموال الأجنبية على الاقتصاد الوطني التأميم الإصلاح⁵.

¹ عبد المؤمن بن صغير: التجربة الجزائرية لتأميم النفط وتأثيرها على السيادة والتنمية الاقتصادية للدولة، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 06، العدد 02، 2020، ص 32.

² فاتح حركاتي: دور قطاع المحروقات في التنمية الاقتصادية في الجزائر، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد 32، العدد 02، 2018، ص 428.

³ عبد المؤمن بن صغير (مرجع سابق، ص 78).

⁴ مباركي كريمة: مرجع سابق، ص 102.

⁵ عبد المؤمن بن صغير: مرجع سابق، ص 77، 78.

الفصل الثالث

ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن التأميم يجب أن يكون بتشريع تقوم به الدولة، وأن يرد على مشروع من أجل المصلحة العامة بصفة جبرية وهو نظام تقوم الدولة بهدف تنفيذ سياسة إصلاحية اقتصادية واجتماعية.¹

ثانيا: أسباب التأميم:

1. الأسباب السياسية:

إن اتفاقيات إيفيان بما تحمله من بنود خطيرة اقتصاديا لأن ظاهرها التعاون والخير للجميع وهدفها الحقيقي يرمي إلى إبقاء الجزائر تحت النفوذ والسيطرة الفرنسية، هذه الاتفاقيات كانت تحاول أن تجعل من الجزائر المستقلة تابعة للاستعمار الحديث لهذا استطاعت فئة من المناضلين التي ساعدها الحظ والتاريخ أن تطلع على خطورة هذه الاتفاقيات بالنسبة لمستقبل البلاد ومن أبرز ما جاء في هاته الاتفاقيات:²

✓ من خلال تصريح الجنرال شارل ديغول³ " إن فرنسا ستتخذ كل الإجراءات اللازمة مهما كان الأمر لاستغلال ونقل وشحن النفط الصحراوي الذي هو ثمار فرنسا وتهم كل دول العرب ".⁴

✓ من خلال اللقاء الأول في مدينة بال بسويسرا يومي 28-29 أكتوبر 1961م اعترفوا أن تبقى الوحدة الترابية بالنسبة للجزائريين الاهتمام الأساسي حيث ركز مندوبا " محمد بن يحيى رضا مالك " النقاش حول الصحراء ورد على هذا النقاش فيما يتعلق بالسيادة على الصحراء لا يكون هناك غموض إذا حدث الاتفاق بيننا على سياسة التعاون .

✓ السيطرة على استغلال الثروات الباطنية لأن فرنسا تريد التأكيد على الحقوق المكتسبة ومنح رخص للتنقيب بالنسبة للنظام المنجمي 80,000 كلم² سنويا لمدة عشرة سنوات.⁴

✓ رغبة شديدة في جعل الجزائر دولة مستقلة تتعاون مع فرنسا.⁵

¹ فرحات نزال المساعيد، ناجي سليمان: النظام القانوني للتأميم، مجلة الإجهاد، العدد 11، 2017، ص 174.

² عمار بومايدة: مرجع سابق، ص 130

³ ولد جنرال ديغول 22 نوفمبر 1890م بمدينة ليل الفرنسية نشأ في أسرة متدينة كاثوليكية متحررة وثقفة في 06 نوفمبر 1931م، عين بالأمانة العامة في المجلس الأعلى للدفاع الوطني يعتبر من المولعين بالفنون العسكرية، عين قائدا مكلفا الدفاع الوطني في ديوان rexaud وعمل كقائد سياسي في باريس وعين في 1945م عينه المجلس الوطني الإستشاري رئيسا للحكومة المؤقتة للجمهورية الفرنسية ثم إبتعد عن السلطة وكرس وقته لكتابة مذكراته في 01 جوان 1958م وإستجندوا به الفرنسيين لإنقاذ الوضع في الجزائر، ينظر، سحولي بشير: الحرب النفسية في مواجهة الثورة الجزائرية خطابات شارب ديغول، المجلة الجزائرية للدراسات والبحوث التاريخية، مجلد 06، عدد 12، 2020، ص 77.

⁴ بن يوسف بن خدة: نهاية حرب التحرير في الجزائر، إتفاقيات إيفيان، ديوان المطبوعات الجامعة، الجزائر، ص 18، 29.

⁵ شارل رويبر أجبرون: مرجع سابق، 183، 182.

الفصل الثالث

- ✓ إنشاء هيئة تقنية ثنائية لاستغلال الثروات الكامنة تحت الأرض .
 - ✓ أن يكون التعاون اقتصادي مالي وثقافي وتقني مقابل محافظة على مصالحها في الجزائر.
 - ✓ نظام الأفضلية وانتماء الجزائر إلى منطقة الفرنك وضمان الاستثمارات الفرنسية¹.
 - ✓ فصل قضية النفط الجزائري عن مطالب الاستقلال وذلك من خلال محاولة فصل الصحراء وتهديد الوحدة الترابية للجزائر واستقلال النفط عن الاستقلال السياسي
 - ✓ منح الاستقلال كل ما هو فوق أرض الجزائر للجزائر وكل ما هو تحت الأرض لفرنسا².
 - ✓ يكون وضع قانون البترول من صلاحيات الدولة الجزائرية وتكون الهيئة التقنية تقنية بحتة ويخضع منح رخص التنقيب واستغلاله لصلاحيات الدولة الجزائرية.
 - ✓ منح الأفضلية للشركات الفرنسية³.
- وأیضا من بین الأسباب السياسية تجد:

- إن الاستقلال السياسي ببلادنا واسترجاعها سيادتها ومساهمتها في مناقشات الأمم المتحدة كل هذا سيظل مجرد شكليات ما لم تدافع عن مصالحها الاقتصادية⁴.
- صيانة الاستقلال الوطني وسلامة الأراضي الوطنية.
- تشييد ديمقراطية اشتراكية ومقاومة استغلال الإنسان في جميع أشكاله أي بناء دولة عصرية على أسس ديمقراطية في إطار مبادئ الاشتراكية.
- تمارس الجزائر سيادتها على جميع ترابها الوطني وعلى مجالها الجوي ومياهها الإقليمية وكل الموارد المختلفة الموجودة على سطح جرفها القاري أو في باطنها.
- في مؤتمر كتلة ال77 بالجزائر في 10 أكتوبر 1967 خطب الرئيس هواري بومدين قائلا: " لسنا نبالغ على المغزى العميق لانعقاد هذا المؤتمر وأثاره البعيدة بالنسبة لمستقبل شعوب العالم الثالث وكفاحها المشترك ضد التخلف خصوصا أن هذا المؤتمر يتم في وقت تسيطر فيه عبر العلاقات الدولية".

2. الأسباب الاقتصادية:

¹ بن يوسف بن خدة: مصدر سابق، ص31.

² عصام بن الشيخ: قرار تأميم النفط الجزائري 24 فيفري 1971، العدد06، جانفي 2012، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص، ص190، 189.

³ بن يوسف بن خدة: مصدر نفسه، ص، ص39، 40، 32.

⁴ خطب الرئيس هواري بومدين، مرجع سابق، ص، ص66، 65.

الفصل الثالث

يمكن إجمال الأسباب الاقتصادية في النقاط التالية:

- ✓ اقتصاد جزائري موجه إلى الخارج وتبعيته لفرنسا في المجال المالي والتجاري.¹
- ✓ القضاء على استغلال الإنسان لأخيه الإنسان.²
- ✓ بناء دولة عصرية ذات سيادة واقتصاد قوي
- ✓ الانتفاع من الأرض ووسائل فلاحها بشكل يتأتى معه تحسين الإنتاج.³
- ✓ هيمنة المصالح الأجنبية التي استهدفت استغلال ونهب الثروات وموارد شعبنا.
- ✓ التخلص من التبعية الاستعمارية والتخلف في شتى المجالات لهذا شرعت في بناء اقتصاد وطني بانتهاج سياسة التصنيع المتين
- ✓ الاستقلال الاقتصادي لا يتم إلا بالتصنيع وإنشاء مجمعات صناعية من أجل تكامل اقتصادي إقليمي على المستوى الوطني
- ✓ تحقيق السيادة التامة على قطاع المحروقات.⁴
- ✓ الدفاع عن ثروات بلادنا خاصة البترول والغاز.⁵
- ✓ تحقيق التعاون والذي في نظر الرئيس هواري بومدين التعاون يكون مخلص ومفيد لكن التعاون إذ تحول إلى ضغط سياسي فإننا نرفضه.⁶
- ✓ تحطيم أسطورة الشركات المستغلة لثروات البلدان النامية
- ✓ الصفة المميزة للبترول الذي أصبح محرك النشاط الصناعي الدولي.
- ✓ المدى الواسع الذي بلغته سيطرة الشركات العالمية من احتكار لجميع مراحل صناعة البترول.
- ✓ الاستقلال يعني الكرامة والحرية لكنه يرمي أيضا إلى إعادة الثروات سواء كانت أراضي أم مناجم أم بنوك لأصحابها .
- ✓ تكريس الثروات دون أن يقدموا وزنا للعمال الذين كانوا يعيشون كعبيد.¹

¹ سعد بن بشير عمامرة: مسيرة حياة رؤساء الجزائر وحكوماتها 1962-1998، دار هومة ، ص 102.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية ، دستور 1963، ص 11.

³ طالبي بدر الدين: مرجع سابق ، ص، ص 63، 64.

⁴ جريدة الجيش: مصدر سابق ، أفريل 1979، ص 10.

⁵ هنري علاق: (مذكرات جزائرية ، دار القصبة، الجزائر، 2007، ص 429.

⁶ خطب رئيس هواري بومدين: مصدر نفسه، ص 70.

- ✓ إقامة إصلاح زراعي وإرجاع الأراضي لأهلها.
- ✓ التخلص من قانون بترول الصحراء الفرنسي
- ✓ توجيه ثروتنا لخدمة مصالحها مثل قطاع المحروقات .
- ✓ تحقيق التنمية في المجال الاقتصادي وتحويله لاقتصاد عالمي.
- ✓ تحكم الفرنسيين في القطاع المصرفي وكان قائما فقط لخدمة المعمرين وهيمنة البنوك الأجنبية على النظام المصرفي.

3. الأسباب الاجتماعية والثقافية:

- ✓ بعد الاستقلال كان ملايين الجزائريين الذين خرجوا من المعتقلات والسجون والمحتشدات طرحوا مشاكل اجتماعية كبيرة لهذا وجب التأميم من أجل تحقيق رفاهية للشعب الجزائري².
- ✓ تحقيق المساواة الاجتماعية بإعادة توزيع عائدات المتأتية من النفط فهو أكبر مصدر مالي يحقق هذه الغاية مقارنة بالنشاطات الاقتصادية الأخرى.
- ✓ خلق مناصب شغل من خلال تأميم المناجم وإنشاء شركات مثل شركة سوناطراك.
- ✓ تنفيذ برامج تهدف لسد حاجيات المواطنين الذين تضرروا في الثورة التحريرية .
- ✓ بناء جامعات ومعاهد عليا³.

المبحث الثاني: تأميم المحروقات والقطاع المصرفي

1- تأميم المحروقات :

أ- البترول :

1.1 اكتشاف البترول :

لم يكتشف البترول في الجزائر بين عشية وضحاها كما حدث في بعض بلدان الشرق الأوسط لأن محاولات الاستكشاف والتنقيب كانت على عشرات السنين⁴.

¹ فرحاتي حركاتي: مرجع سابق ،ص، ص429،430.

² جريدة الجيش: المصدر نفسه، ص11.

³ فرحاتي حركاتي: مرجع سابق ، ص431.

⁴ إسماعيل العربي، مرجع سابق، ص147.

الفصل الثالث

فاكتشافه يعود لاهتمام فرنسا بالصحراء الجزائرية منذ عام 1943 م عندما عرفت أن قطرة من بنزين كانت من العوامل الأساسية في انهزام ألمانيا بشمال إفريقيا وغيرها لفقدان هذه المادة¹، يرجع تاريخ المحاولات الأولى للبحث عن البترول في الجزائر إلى الثلث الأخير من القرن 19 م إذ بدأت فرنسا عام 1870 م بأولى محاولاتها للبحث عنه، وركزت تلك المحاولات في المناطق الشمالية التي كانت تظهر فيها طفوح نفطية فوق سطح الأرض إلا أنها لم تستطع استخراج سواء كميات قليلة من النفط لعدم جدية وانتظام هذه المجهودات كما أنها لم تكن مدعومة بالوسائل التقنية الحديثة، فضلا عن ضعف الإمكانيات المالية الضرورية لمثل تلك الجهود²، ففي سنة 1946 م اكتشفت شركة بترول أولى حقل بترولي بواد قطين ثم ببرقة بالقرب من عين صالح عام 1952 م ومنذ تلك الفترة أدركت فرنسا أنه لا بد من استغلال الثروات البترولية للجزائر³ خاصة في الصحراء الجزائرية التي كانت محط أنظار الحكومة الفرنسية بعد الحرب العالمية الثانية فوفرت إمكانيات تكنولوجية ومالية كبيرة لعلمها تجد النفط فيها فقد كانت فرنسا في حاجة ماسة إلى هذه الثروة⁴، وذلك لإعادة بناء ما خربته الحرب والتنمية الاقتصادية وإخراج مواردها من الركود الذي تتخبط فيه، فتطلب ذلك زيادة في استيراد مواد الطاقة المحركة خاصة البترول⁵.

من بين الشركات والمكاتب الخاصة بالبحث عن البترول في الصحراء تذكر منها:

✓ مكتب البحوث البترولية عام 1955.

✓ مكتب التنقيب عن المعادن في الجزائر عام 1948.

✓ الشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر.

✓ الشركة الفرنسية للبترول في الجزائر.

✓ الشركة المالية للبحث واستغلال البترول.

✓ الشركة المالية للبحث البترولي⁶.

¹ صالح فركوس: المختصر في تاريخ الجزائر من عهد الفينيقيين إلى خروج الفرنسيين 814 ق.م، 1962 م، دار العلوم، الحجار، عنابة، 2003، ص 113.

² مساعد أسامة صاحب منعم: مرجع سابق، ص 229.

³ مباركي كريمة: استراتيجيات استخراج البترولية في إطار ضوابط التنمية في إطار التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2013-2014، ص 98.

⁴ مساعد أسامة صاحب منعم: مرجع سابق، ص 230.

⁵ محمد صابر: النفط في الجزائر تطوره ومشاكله، دار المعرفة، دمشق، ص 05.

⁶ Hocine malt: histoire secrète du petrole algérien, p16.

مع تزايد الاهتمام قررت الحكومة الفرنسية في عام 1953 م منح أول تصاريح استكشاف للجمعية الوطنية لأبحاث البترول¹ واستغلاله في الصحراء CREPS وبالفعل نجحت تلك الشركات في سلسلة من الاكتشافات بدءاً بحقل أنجلس. عام 1954 م، وحاسي مسعود سنة 1956 م الذي أكتشف من طرف جمعية² SN RRepal وجمعية³ Compagne des Pétroles Algèrins الذي يصل عمقه إلى 3300 م ولقد قدرت أهمية هذا الحقل حينئذ باحتمال سعته 500 مليون طن⁴ وفي نفس سنة 1956 م تم اكتشاف حقول بترولية في منطقة إيجلي قرب الحدود الليبية على بعد 280 كلم شرق برج فلاترز، ثم حقل ثاني في زرزايين ثم حقول أخرى في نفس الإقليم في سنوات تالية، لقد قدرت احتياطات هذه الحقول بـ 150 مليون طن⁵، أما حقل حاسي مسعود⁶ يعتبر من أهم الحقول البترولية التي اكتشفتها فرنسا، ونظراً لأهميته صرحت فرنسا أنه لو أمكن نقل هذا البترول إلى ساحل البحر ليتم الاستغناء عن بترول الشرق الأوسط⁷، ففي شهر ديسمبر 1957 م بعد 17 شهر من الاكتشاف وصل ميناء عنابة لبوني في ذلك الوقت أول براميل النفط من حاسي مسعود⁸.

بدأ الإنتاج الفعلي للبترول عام 1958 م باستغلال حوضين في الشمال الشرقي للصحراء بولاية ورقلة المتمثل في حوض حاسي مسعود الذي يستحوذ على ثلثي الاحتياطات من البترول في الصحراء وحوض الثاني في عين أميناس بالقرب من الحدود الليبية .

2-1 قانون البترول الصحراوي :

صاغت فرنسا أهدافها الاستعمارية والاستغلالية للثروات الوطنية في شكل مواد صدرت باسم القانون رقم 58/1111 الصادر بتاريخ 22 نوفمبر 1958 م الذي أصطلح على تسميته " قانون البترول الصحراوي " code le " petrolier saharieb يتألف قانون البترول الصحراوي من ثلاث مراسيم وهي مجموعة نصوص ذات طابع

¹ مباركي كريمة :مرجع سابق،ص98.

² Hocine mali:Op. cit,p16

³ عمر الحاج بن موسى: السياسة النفطية في الجزائر ، 1952-1962، إيفي ميديا للنشر والتوزيع، الجزائر ، 2013، ص85.

⁴ عمر الحاج بن موسى :مرجع نفسه، ص84.

⁵ أنظر الملحق رقم 12، حقل بترولي حاسي مسعود ، ص101.

⁶ مباركي كريمة (مرجع سابق ذكره)ص98.

⁷ Hocine mali:Op. cit,p18.

⁸ صالح فركوس:مرجع سابق ،ص114.

⁹ مباركي كريمة:مرجع سابق ، ص103.

الفصل الثالث

تشريعي أو تنظيمي واتخذ من أجل نشاط البحث واستغلال ونقل المحروقات بالصحراء وذلك عبر القنوات الغازية والسائلة¹ اشتمل هذا القانون على ما يلي:

✓ وضع نظام للامتيازات مع وضع حد أدنى للإنتاج يتوافق مع تحقيق أكبر قدر من سلب الثروات البترولية².

✓ حساب الضريبة والأرباح على أساس الأسعار الفعلية وهي ما تصرح به الشركات ونقل بحوالي عشرون بالمئة عن الأسعار المعلنة.

✓ تشجيع رؤوس الأموال الأجنبية على الاستثمارات البترولية³.

✓ خصم 27.5% من إنتاج البترول تحت بند "صندوق تحديد المخزون" دون أن يدخل في حساب الضرائب أو الأرباح.

وبموجب هذا القانون أيضا يمكن توزيع الأرباح إلى البلد الأصلي لرأس المال وبعملته، كما أن للشركة صاحبة الامتياز الحق في مد خطوط النقل بالأنابيب إما بصفقتها الفردية أو بالاشتراك مع آخرين⁴، فقد اعتبر الجزائريون هذا القانون بمثابة قيود شعاع للوضع الاستعماري الذي استمر وكان يجب إزالته في أقرب وقت⁵.

في عام 1962م قامت بأول عملية تعديل على بعض مواد " قانون البترول الصحراوي" أهمها هو استبعاد اختصاص مجلس الدولة الفرنسي بالفصل في المنازعات دون منح هذا الاختصاص إلى محكمة تحكيم دولية، ثم إن الرقابة الإدارية على الشركات العاملة التي هي في العادة من اختصاص السلطات العامة للبلد المضيف قد أعطيت لهيأة جزائرية فرنسية بدلا من أن تكون من حق السلطة الجزائرية وحدها فضلا عن فرض أولوية للشركات الفرنسية في الحصول على الحقوق النفطية الجديدة في الصحراء الجزائرية مع إلزام الجزائر بأن تقبل الدفع بالعملة الفرنسية مقابل كافة كميات النفط والغاز الذي تحتاجه فرنسا ومنطقة الفرنك وتستوردها الجزائر لسد حاجياتها، وهذا ما يعني إبقاء السيطرة الفرنسية بصورة غير مباشرة على ميزان المدفوعات

¹ Hocine malti:Op. cit,p27.

² طالبي إسماعيل: مرجع سابق ، ص19.

³ مباركي كريمة : مرجع سابق ، ص19.

⁴ عمر الحاج بن موسى:مرجع سابق،ص136.

⁵ Hocine malt:Op. citi,p29

الجزائري وحرمان الجزائر من العملات الأجنبية التي يمكن أن يؤمن لها تصدير هذه الكميات النفطية إلى الأسواق غير الفرنسية، وبالتالي ربط الاقتصاد الجزائري بالاقتصاد الفرنسي وتبعيته له¹. وقد سار هذا التعديل في الاتجاه الذي يقلص صلاحيات الدولة الجزائرية، وذلك بعد التأكد من مسألة استقلال الجزائر، فكان أهم ما جاء به التعديل الأخير إلغاء اللجوء إلى مجلس الدولة في حل المنازعات البترولية واللجوء إلى التحكيم الدولي².

اتفاقيات إيفيان:

لم تتوانى فرنسا في بذل كل الجهود السياسية والعسكرية والدبلوماسية وحتى الدولية من أجل الاحتفاظ بالصحراء إلا أن موقف جبهة التحرير الوطني الثابت المتمسك بالوحدة الجغرافية القائلة بأن الصحراء جزءا أساسيا من التراب الوطني، أدى هذا الموقف الذي أرغم فرنسا على الاعتراف بوحدة الوطن الجزائري³ وتمثل ذلك في اتفاقيات إيفيان والتي نصت على وقف إطلاق النار، كما تضمنت التعاون بين فرنسا والجزائر تقوم على احترام المتبادل لاستقلالها⁴ وضمان مواصلة الجهود الخاصة باستغلال الثروات باطن الأرض بالصحراء⁵ وأن تمنح الجزائر إعانات فنية وثقافية وخاصة لصالح ظهورها الاقتصادي والاجتماعي، كما اشتملت الاتفاقية على عدة التزامات منها تعهد الجزائر بضمان جميع الحقوق النفطية التي اكتسبت قبل استفتاء تقرير المصير، وعليه فإن جميع عقود امتيازات النفط وإنتاجه ونقله تبقى خاضعة لأحكام قانون البترول الصحراوي⁶ حيث أبدى المفاوضون الفرنسيون رغبتهم في جعل قانون النفط كأساس قانوني لتنظيم واستغلال البترول والغاز في الصحراء الجزائرية كما نص من خلال الباب الأول من إعلان مبادئ التعاون تحت عنوان المحروقات السائلة والغازية ومن خلال فقرة الأولى على الجزائر أن تكفل المحاولة على جميع الحقوق المتعلقة بالرخص المنجمية والنقل التي منحت بواسطة الجمهورية الفرنسية طبقا لقانون نפט الصحراء⁷، كما أعطت الاتفاقية موضوع

¹ مساعد أسامة صاحب منعم: مرجع سابق، ص، ص239، 238.

² بورابة إيمان: الموازنة العامة وعلاقتها بتقلبات أسعار المحروقات، أطروحة دكتورا في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020-2021، ص106.

³ مساعد أسامة صاحب منعم: مرجع سابق، ص239.

⁴ حاج قويد عبد الهادي: لإصلاحات الاقتصادية في قطاع المحروقات 1986، 2009م، دراسة تحليلية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، 2011-2012، ص32.

⁵ طالبي إسماعيل: مرجع سابق، ص23.

⁶ مساعد أسامة صاحب منعم: مرجع سابق، ص239.

⁷ طالبي إسماعيل: مرجع سابق، ص24.

الفصل الثالث

البحث امتيازاً معيناً للشركات النفطية الفرنسية إذ أعطيت تلك الشركات حق الأولوية في الحصول على عقود الامتيازات بأن الست سنوات لأولى من عمر نفاذ الاتفاقية إذ ما تساوى عروضها مع عروض الشركات الأخرى، فضلاً عن ذلك بنيت اتفاقية إيفيان الخاصة بنفط الصحراء الجزائرية أن دفع أثمان البترول المصادر لفرنسا المنطقة الفرنك على أن يتم حسم الخلافات إذا ما نشبت بين الحكومة الجزائرية والشركات النفطية العاملة في الصحراء بالرجوع إلى محكمة تحكيم دولية¹، أما في مجال التعاون فتقدم فرنسا مساعدات مالية وفنية للجزائر وتحفظ باستغلال المناجم وحقول البترول والغاز حسب التشريعات القائمة، ويتم إنشاء جهاز للتعاون في استثمار ثروات الصحراء يتمثل في.....²

تعتبر اتفاقيات إيفيان³ بمثابة انتصار ثاني، حيث أدت إلى تأسيس دولة جزائرية ذات سيادة في الداخل والخارج.⁴

بعد فشل اتفاقيات إيفيان في استرجاع الجزائر لسيادتها على ثرواتها الطبيعية قررت إنشاء شركة "SONATRACH" ⁵ société nationale de transport et de commerce أنشأت شركة سوناتراك لنقل وتسويق المحروقات بموجب مرسوم 63/314 بتاريخ 31 ديسمبر 1963م⁶ حدد هذا المرسوم في مادته الثالثة أهداف تلك الشركة الوطنية بمايلي:

- ✓ القيام بالدراسات التمهيدية المتعلقة ببناء وسائل النقل البرية والبحرية المحروقات .
- ✓ شراء وبيع المحروقات.
- ✓ الحصول على التراخيص وتوقيع الاتفاقيات لإنجاز المشروع.⁷

إن تنفيذ العمليات العقارية وغير العقارية المتعلقة بالشركة⁷ عزز مركز الشركة بموجب المرسوم الصادر 22 سبتمبر 1971م واتسع نطاق نشاطها بحيث أصبح يشمل كل ما يتعلق بالنفط والغاز الطبيعي¹، أما فيما

¹ مساعد أسامة صاحب منعم: مرجع سابق، ص 240.

² رابح لونيبي: تاريخ الجزائر المعاصر 1830، 1989، ج 02، دار المعرفة، الجزائر، 2006، ص 124.

³ أنظر الملاحق رقم 13، وثيقة إتفاقيات إيفيان، ص 102.

⁴ بن يوسف بن خدة: مصدر سابق، ص 41.

⁵ بن عوالي خالية: استخدام العوائد النفطية، دراسة مقارنة بين الجزائر وتجربة النرويج، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تسيير العلوم التجارية، جامعة وهران، 2015-2016، ص 88.

⁶ طالبي إسماعيل: مرجع سابق، ص 41.

⁷ مساعد أسامة صاحب منعم: مرجع سابق، ص 90.

الفصل الثالث

يتعلق بخدمات هذه الشركة قيام بالعمليات المتعلقة بالبحوث والاستغلال للنشاطات الصناعية والتجارية للمحروقات الصلبة والسائلة والغازية واستغلال قنوات نقل المحروقات البرية أو البحرية ومعالجة وتحويل المحروقات² وقد زودت الحكومة الجزائرية تلك الشركة عند إنشائها برأس مال مبدئي قدره أربعون مليون دينار موزع في صورة ..متساوي القيمة الإسمية تملكها الدولة والمؤسسات العامة الجزائرية على أن تقوم الشركة بمضاعفة رأسمالها ابتداء من إبرامها عقود افتراض بضمان الحكومة الجزائرية ،أو عن طريق إصدار أسهم وسندات في السوق الجزائرية، أما فيما يتعلق بالجانب التنظيمي للشركة فقد راعت الحكومة الجزائرية أن تكون هذه الشركة برئاسة مدير عام فضلا عن مجلس إدارة مكون من مدير عام ومن نواب له مسؤولين عن الفروع المختلفة للشركة وهي "الهيدروكربونات، البتروكيماويات، التكرير والتصفية، التسويق، الهندسة، التطوير ،التنظيم والتخطيط والمالية"³ "وقد كان بلعيد عبد السلام أول رئيس تنفيذية لشركة Sonatrach وهو شخصية معقدة كان يبلغ من العمر 35 عاما عندما تولى مقاليد سوناطراك كان عضوا سابقا في مجلس إدارة الاتحاد العام للطلاب المسلمين الجزائريين ،كان لديه مستر ممتاز في توظيف كبار المديرين التنفيذيين في سوناطراك⁴ .

✓ إن إنشاء شركة سوناطراك يدخل ضمن سياق سياسي واقتصادي فمن حيث السياق السياسي يتمثل في رغبة الجزائر في التدخل مباشرة في تسيير قطاع المحروقات وضمان رقابة الدولة على ثروات الباطنية وخاصة المحروقات ووسيلة لتأكيد الهوية الوطنية أما من الناحية الاقتصادية فتمثل في دخول ضمن مجال الصناعة النفطية التي تتميز بالصراع بين الفاعلين في هذا القطاع،⁵ وقد تحملت الشركة مسؤولية هائلة من خلال القيام بعمليات على الأرض فقد تولت هذه المهمة رجال البترول الجزائريين ،الذين كانوا حريصين على دخول عالم يعرفونه من الناحية النظرية فقط ، في أبريل 1966 تم تعيين أحمد غزالي مديرا تنفيذيا للشركة⁶ وكان أول اكتشاف نفطي لشركة سوناطراك في نفس السنة في حقا بمنطقة واد نومر ولاية غرداية ، وكان معدل إنتاجها 20 متر مكعب في الساعة وكانت أول فرصة حقيقية لاكتشاف قدرات الشركة على الاستكشاف والتنقيب والاستغلال بعدها بسنة شهدت المنطقة حرب جوان 1967 م وكانت فرصة لإعلان الجزائر عن تضامنها التام مع

¹ إسماعيل العربي :مرجع سابق ، ص، ص150، 149.

² طالي إسماعيل : مرجع سابق، ص90.

³ مساعد أسامة صاحب منعم : مرجع سابق ، ص90.

⁴ Hocine mali:Op. cit ,p51.

⁵ طالي إسماعيل : مرجع سابق ، ص42.

⁶ Hocine mali :Op. cit,p66,77

الفصل الثالث

الدول العربية الشقيقة ضد إسرائيل وحلفائها من الدول الأوروبية وفي مقدمتها فرنسا، ووضعت الحكومة الجزائرية الشركات الأمريكية والفرنسية تحت رقابة مؤقتة رفعت بعد شهر قليلة لكنها مكنت الحكومة من تقدير احتياطات النفط الجزائري.¹

بدأت تظهر رغبة الجزائر في استعادة حقها في السيادة على ثرواتها فالنهج الاشتراكي الذي اتبعته الجزائر منذ استقلالها كان عاملا مساعدا لقرارات التأميم بحيث أن الأهداف الاشتراكية لا يمكن بلوغها إلا عن طريق تأميم وسائل الإنتاج والتوزيع العادل للثروة²، وهو ما نص عليه مؤتمر طرابلس 1962م حيث أكد على ضرورة تأميم كل الثروات المنجمية ومنها المحروقات³، كانت فكرة التأميم تتبلور تدريجيا في ذهن صاحب الذي لا يتراجع في مواقفه، وهكذا في ذكرى عيد العمال الجزائريين الذي احتضنته دار الشعب في في 24 فيفري 1971م أعلن الرئيس هواري بومدين عن تأميم البترول الجزائري بنسبة واحد وخمسون بالمئة والغاز ووسائل نقله بنسبة مئة بالمئة⁴ فأعلن الرئيس هواري بومدين رسميا باسم مجلس الثورة والحكومة أن القرارات التالية القابلة للتطبيق من هذا اليوم:

- ✓ زيادة مشاركة الجزائر في جميع شركات النفط الفرنسية وذلك لضمان سيطرتها الفعال.
- ✓ تأميم حقول الغاز الطبيعي.
- ✓ تأميم النقل البري، أي جميع خطوط الأنابيب الموجودة على التراب الوطني وقد تأثرت ثلاثة عشر شركة بهذه الإجراءات في قطاع الإنتاج من بينها Cfp A وSn Repal⁵، وأعلن الرئيس بومدين أن هذه القرارات اتخذت من جانب واحد وتهدف إلى ضمان شركة سوناطراك احتكار بنسبة 51% من كل المشاريع البتروكيمياوية في الجزائر ما يعني استرجاعها للسيادة الوطنية على النفط الجزائري وامتلاكها لكافة الامتيازات التي كانت مملوكة للشركات الفرنسية بموجب اتفاقيات إيفيان التي لم تعد ملزمة للحكومة الجزائرية بعد تاريخ 24 فيفري 1971م، ما يعني أن نظام الامتيازات قد عاد بلا رجعة ملكا قانونيا للجزائر⁶.

¹ عصام بن الشيخ: قرار تأميم النفط الجزائري 24 فيفري 1971، دراسة للسياق والمضامينية والدلالات، دفاتر السياسة والقانون، العدد 2012، 06، ص 192.

² طالبي إسماعيل: مرجع سابق، ص 43.

³ حاج قويدر عبد الهادي: مرجع سابق، ص 38.

⁴ محمد العيد مطمر: المرجع سابق، ص 269.

⁵ Hocine malti: Op. cit, p158.

⁶ عصام بن الشيخ: مرجع سابق، ص 194.

وكانت هذه القرارات استجابة للمطامح العميقة للجماهير الجزائرية وهذه القرارات أصبحت الدولة الجزائرية التي ستشرف عمليا على ما يزيد عن نصف الإنتاج، وعلى قرابة 88% من التكرير ومجموع النقل والتوزيع، بالإضافة إلى هذا فإن الغاز أصبح إنتاجا وتسويقا وتحويلا من اختصاص ونصيب الدولة الجزائرية ولقد قال الرئيس هواري بومدين في خطابه: "لقد اتخذنا هذه الإجراءات لأن المراقبة والتأميم يمثلان امتداد الثورة إلى هذا الميدان البترولي، الذي كان بالأمس يعتبر منطقة محرمة على هذه الدولة نفسها"¹.

وفي خطاب آخر قال: "إن تأميم البترول يعتبر خطوة هامة في سبيل التحرر الوطني والتحول الاجتماعي للجزائر، ويفهم من هذا إبان الاستقلال الحقيقي للجزائر هو الذي تتجلى في سيادتها الوطنية في كل مظاهرها على الوحدة الترابية وعلى الثروات الطبيعية الباطنية²، فعندما أعلن الرئيس بومدين قراراته التاريخية بتأميم حقول النفط والنقل البري للشركات الفرنسية في 14 فيفري 1971م كانت الجزائر وحدها في تلك المعركة في مواجهة الغرب وحتى موقف العرب كان موقف المشاهد ولم يعكس روح التضامن بالتصريح مع الجزائر سواء على المستوى الحكومي أو الإعلامي³. كما كتبت جريدة "لوموند الفرنسية" ..عن هذا القرار التاريخي وتوقعت امتداد عدوى القرار إلى دول عربية أخرى، وهو ما حدث بالفعل حيث قامت العراق بتأميم نفطها سنة 1972م وتلتها ليبيا سنة 1973م وهكذا أصبح قطاع النفط بشكل خاصة الورقة الأكثر تأثيرا في قيادة السياسة الخارجية للجزائر⁴.

واجهت الجزائر احتجاجات واسعة من الطرف الفرنسي حيث باشرت الشركات الفرنسية بممارسة حضرا نفطيا بالإضافة إلى إتباع أساليب مختلفة من الضغوط تمثلت في:

✓ رفض التبعية النفط الجزائري كوسيلة ضغط وحضر فعلي وتأكيدها أن البترول الجزائري لا يمكن أن يجد له سوقا خارج فرنسا وحتى من أجل بلوغه الأسواق الأوروبية فلا بد له من المرور، كما ضغطت على الهيئات الصناعية المالية والدولية التي يحتمل أن تقيم علاقات اقتصادية مع الجزائر وحذرتها من مغبة التعامل معها ومطالبات بمقاطعة النفط الجزائري، بالرغم المعارضة الشديدة على قرار التأميم وسياسة الضغط والحضر التي مارستها فرنسا إلا أن في الجزائر استطاعت أن تعقد عقود ضخمة مثل العقد الذي وقعته سوناطراك مع

¹ صبرينة بودريغ: مرجع سابق، ص 101.

² عبد المؤمن بن صغير: مرجع سابق، ص 36.

³ عمار بومايدة: بومدين وآخرون ما قاله وما ثبتته الأيام، دار المعرفة، الجزائر، 2008، ص 212.

⁴ مباركي كريمة: مرجع سابق، ص 106.

شركات أمريكية رغم تردد السلطة حول هذا القرار إلا أن الرئيس بومدين حسم قراره من جانب الحفاظ على استقلالية الجزائر عن طريق تنوع مبادلاتها الخارجية،¹ ومن الآثار الإيجابية لقرارات التأميم التاريخي وهي أن الجزائر أصبحت تتحكم في تسيير ومراقبة كافة المشاريع التي تباشرها شركات النفط الأجنبية التي تستغل النفط الجزائري المقدر بـ 05 مليارات طن كما تتحكم الجزائر في أربعة آلاف متر مكعب من الغاز 6000 مليون طن من الأنابيب الممتدة في شبكات لخطوط أنابيب الغاز و3500 كلم من أنابيب النفط.²

ب-الغاز الطبيعي:

كان حقل جبل برقا أول اكتشاف سجل في هذا القطاع حيث كان في مارس 1954م على عمق 1400 م في المنطقة الجبلية أهنت على بعد 120 كلم جنوب غرب عين صالح ومن المقدر أن هذا الحقل الطبيعي يحتوي على بضع عشرات الملايين من الأمتار المكعبة من غاز الميثان النقي والخال من الكبريت،³ إن الغاز الطبيعي باستعمالاته المختلفة سواء كمولد الطاقة العملية في الاستهلاك اليومي أو كمادة من مواد الخام من الدرجة الأولى تسمح بتحويلات كيميائية عديدة ويكتسي أهمية قصوى لتنمية مختلف مناطق بلادنا كما أنه وسيلة إضافية هائلة لتحسين ظروف المعيشة لشعبنا وتحقيق سعادته ورفاهيته ويكفي أن نذكر أن خطتنا القومية للتنمية تعير الغاز الطبيعي مكانة الصدارة في تحقيق البرنامج الصناعي الواسع نطاق الذي كنا أعلننا عنه في خطاب 19 مارس 1966م بمناسبة تدشين الأنبوب الثالث للبترول في أرزيو الذي تحول الآن إلى مشاريع صناعية مجددة وواضحة المعالم الصناعية ونجد القيام بنقل أنبوب الغاز بأرزيو حيث يمد الوحدة الصناعية لتمنيع مبلغ بقيمة أربع مائة وخمسين مليون دينار وستفي بالوعد الذي قطعناه على أنفسنا لتمكين جميع المواطنين من التمتع بطاقة بلادهم بأسعار مناسبة ونبدأ بوضع شبكة للتوزيع نحن الآن بصدد إنجاز جميع مراحلها وستصل قنواتها إلى باتنة وقالمة وعنابة وقسنطينة وسطيف وبرج بوعريش ووادي الصومام وجيجل والمراكز المهمة الأخرى⁴، وبسبب سهولة استعمال الغاز الطبيعي وكونه غير ملوث فإنه يعتبر مصدر طاقة مثالي للمناطق الصناعية ذات كثافة السكانية والعمرانية الكبيرة وأحد المحروقات الرئيسية في المستقبل تسيطر الجزائر على 12% من الاحتياطي العالمي للغاز الطبيعي بفضل احتياطها المثبت والبالغ 3200 مليار من الأمتار المكعبة المتواجدة في حقول (حاسي الرمل، العرار، غاسي الطويل، غاسي العقرب، رورد النوس) في عام 1973 بلغ إنتاج

¹ حاج قويدر عبد الهادي: مرجع سابق، ص. 41، 40.

² عصام بن الشيخ: مرجع سابق، ص. 194.

³ الحاج موسى بن عمر: مرجع سابق، ص. 84.

⁴ خطب رئيس هواري بومدين، مصدر سابق، ص. 384.

الفصل الثالث

الغاز الطبيعي المميع 2,5 مليار م³ من المعادن الغازي أو 4,1 مليون طن م³ من الغاز الطبيعي المميع سوف يتزايد هذا الإنتاج تبعاً لنمو إمكانيات التسويق العالمي وتشارك كذلك سوناطراك في مجال النقل والتصفية والتوزيع للنفط والغاز¹ الطبيعي ولهذا في ظل السيادة التامة على المحروقات حقق إنتاج الوطني في مجال المحروقات كل المشاريع المسطرة إذ بلا إنتاج الغاز 14,1 مليار متر مكعب أي لزيادة سبعون بالمئة بالمقارنة مع سنة 1977 م التي أنتج خلالها 8,3 مليار متر مكعب ارتفعت صادرات الغاز إلى 6,4 مليار متر مكعب وارتفع تصدير الغاز المميع إلى ستون بالمئة بالنسبة لسنة 1977 م .

لهذا يقول خبير الطاقة توفيق حسني إن إتقان تكنولوجيا الغاز ولا سيما الغاز الطبيعي غداة تأمين المحروقات في 24 فيفري 1971 م كان يعد أكبر تحد نجحت البلاد في اجتيازه من خلال شبهاها المتحمس وذكر أن التمكن من الغاز بدأ سنة 1964 م في عقد الشركة الجزائرية للميثان بصفتها أول مصنع لإسالة الغاز في العالم وأوضح أنه تلى هذه التجربة الأولى إنشاء شركة مشتركة جزائرية فرنسية تحمل اسم سونالغاز لتطوير مصنع لإسالة الغاز في سكيكدة وبعد تأمين أصبح المصنع ملكاً لشركة سوناطراك²، ففي خطاب الرئيس هواري بومدين (قررنا ابتداء من هذا اليوم تأمين الغاز الطبيعي الموجود في الصحراء وقرر منح الجزائر الحق واحد وخمسون بالمئة من رأس مال الشركات الفرنسية الحاصلة على امتياز لتأمين كل ثروات المنجمية الخاصة بحقول الغاز الطبيعي وإلى جانب مراجعة السعر الجبائي المفروضة عن الشركات الفرنسية 2.85 دولار للبرميل بدلا من 2.08 دولار³ وحسب تصريح إسماعيل حميداني مستشار سابق لدى رئاسة الجمهورية : التنمية تطلب أنذاك أي من 1965-1971 م استرجاع الثروات الباطنية وتأمين كل الأملاك حتى تسخر كل الثروات لتنمية البلاد) ولقول الرئيس هواري بومدين: " إن الطريق الحقيقي للنصر هو إعطاء الاستقلال السياسي محتواه الاقتصادي يعني بذلك التأمين كل ثروات الباطنية ويصرح أيضا بلعيد عبد السلام"⁴.

في استجواب مارس 1990 م وصلت الخلاصة بعد محاولات لكي تسيطر على حركة التنمية يجب السيطرة على وسائل التنمية من هنا انطلقنا في استرجاع الثروات.⁵

¹ الثورة الصناعية، المصدر سبق، ص42.

² مجلة الجيش الوطني الشعبي عدد 17، الجزائر ستظل وفيه لسيادتها والتزاماتها، طبعة الشعبية للجيش، أبريل 1979، ص21.

³ خبير الطاقة توفيق حسني: ذكرى تأمين المحروقات في الجزائر تدشين مشروعات إستراتيجية لقطاع النفط والغاز، 24، فيفري 2022.

⁴ وكالة الأنباء الجزائرية، 24-فيفري 2021.

⁵ Video (fere houari boumediene)12fevrier2021.

2-تأميم القطاع المصرفي:

ورثت الجزائر بعد الاستقلال قطاعا مصرفيا كانت تحكمه قواعد السوق المصرفية الفرنسية وقائما على خدمة المعمرين، وهذا ما يتناقض مع الأهداف التي كانت تطمح إليها الجزائر بعد الاستقلال مباشرة، وبهذا شرعت الجزائر في عملية هيكلية وإصلاح النظام المصرفي من خلال قوانين تتماشى والتطورات الاقتصادية¹. ومن خلال ما حاولنا الإشارة إليه سنتطرق إلى المراحل التي من شأنها تحد من الهيمنة الأجنبية على البنوك :

_ المرحلة الأولى: مرحلة قبل التأميم:

في ظل افتقار الدولة الجزائرية لأدنى شروط التنمية فقد كانت جل المعاملات المالية والاقتصادية تتم مع المتعاملين الفرنسيين، فضلا عن عرقلة الأنشطة الاقتصادية بسبب رفض البنوك الأجنبية تمويل استثمارات القطاع العام فألزم هذا الوضع إلى إرساء قواعد وأسس نظام مصرفي جزائري وطني لفرض السيادة من خلال إصدار العملة الوطنية². وفصل الخزينة الفرنسية في 31 ديسمبر 1962م، وإنشاء البنك المركزي الجزائري Bca، الذي أنشأ من طرف المجلس التأسيسي بموجب قانون 63/144 سنة 1963م، والذي تحول فيما بعد إلى بنك الجزائري للتنمية³. وذلك ليحل إبتداء من أول جانفي 1963م محل معهد الإصدار أو بنك الجزائر الذي أنشأته فرنسا خلال الفترة الاستعمارية في 04 أوت 1851م. ومن الناحية القانونية أعتبر البنك الجزائري مؤسسة عامة وطنية لها شخصية معنوية واستقلالية مالية يعتبر بمثابة بنك الدولة فيما يتعلق بأموال القروض والضمانات والاستشارات المالية والاقتصادية⁴، ونجد أيضا أنه خلال هذه المرحلة تم إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية CAD تأسس هذا الصندوق بموجب قانون 63/165 الصادر في 07 ماي 1963م في شكل مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تم تحويل اسمه إلى البنك الجزائري للتنمية في 1971م، وقد ورث أربع مؤسسات للائتمان، مؤسسة متوسط الأجل ومؤسسة الائتمان طويل الأجل وهي كالاتي: " القرض العقاري، القرض الوطني، صندوق الودائع والارتهان، صندوق صفقات الدولة، صندوق تجهيز الدولة"

المرحلة الثانية: مرحلة تأميم البنوك الأجنبية:

¹ مالك الأخضر: واقع الجهاز المصرفي الجزائري بين متطلبات لجنة بازل وتحديات تطبيق بازل 3، جامعة الجزائر، مجلة الحقوق، مجلد 28، رقم 02 ص 300.

² عادل زقير: محاضرات في النظام المصرفي، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، ص 04.

³ ثابت محمد ناصر: النظام المصرفي في الجزائر، أطروحة دكتورا، جامعة الجزائر، ص 10.

⁴ عادل زقير: المرجع سابق، ص 05.

الفصل الثالث

خلال السنوات الأولى للاستقلال ورغم إنشاء المؤسسات السابقة الذكر إلا أن استمرار هيمنة البنوك الأجنبية على النشاط المصرفي وصل إلى أكثر من 20 مؤسسة بنكية، مع صعوبة فرض الرقابة عليها فيما يتعلق بهريب الأموال نحو الخارج والامتناع عن تمويل الاستثمارات بحجة غياب القواعد التقليدية للعمل المصرفي، عجل بقرارات تأميم البنوك الأجنبية.¹ وذلك من خلال إنشاء البنك الوطني الجزائري تأسس بالأمر رقم 178/66 المؤرخ في 13 جوان 1966م ليحل محل البنوك الأجنبية المؤممة زمنيا كالآتي:

- ✓ القرض العقاري الجزائري التونسي في جويلية 1966.
- ✓ القرض الصناعي والتجاري في جويلية 1967.
- ✓ البنك الوطني للتجارة والصناعة لإفريقيا في جانفي 1968م
- ✓ بنك باريس وهولندا في ماي 1968م
- ✓ بنك الخصم بمعسكر جوان 1968م.²

كان قرار التأميم بداية لإعادة تشكيل النظام المصرفي حيث نتج عن ذلك ميلاد ثلاث بنوك تجارية تعود ملكية رأسمالها كلياً إلى الدولة وهي: "البنك الوطني الجزائري BNA، القرض الشعبي الجزائري CPA و بنك الجزائر الخارجي BEA" وكان الغرض من إنشاء هذه البنوك الثلاثة كسر حدة الاحتكار المصرفي الأجنبي والرغبة في تقديم مساهمات جادة في عملية التنمية الاقتصادية للبلد، وكانت بداية عمل هذه البنوك تركز نظرياً على نوع من التخصص حيث يقوم كل بنك بتمويل مجموعة من قطاعات الاقتصاد الوطني، وفي هذا الصدد تبني البنك الوطني الجزائري بتمويل القطاع الاشتراكي الفلاحي والصناعي والتجاري³ وكذلك نشاطات البنكية الخارجية منها بنك باريس وهولندا BPPA والبنك الوطني للقرض الصناعي الإفريقي BNCH والقرض العقاري الجزائري التونسي CFAT والقرض الصناعي التجاري CIC ونجد القرض الشعبي الجزائري الذي تأسس في ديسمبر 1966م عوض البنوك الأجنبية المؤممة كالتالي:

- ✓ القرض الشعبي الصناعي والتجاري للجزائر.
- ✓ القرض الشعبي الصناعي والتجاري وهران.
- ✓ القرض الشعبي الصناعي والتجاري قسنطينة.

¹ مالك الأخضر: مرجع سابق، ص 301.

² بلحنيش عبد الرحمن: النظام المصرفي للجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة ألكلي محمد أولحاج، البويرة، 2020-2021، ص 14

³ ثابت محمد ناصر: مرجع سابق، ص، ص 11، 12.

الفصل الثالث

- ✓ القرض الشعبي الصناعي والتجاري لعنابة.
- ✓ القرض الإقليمي للقرض الشعبي للجزائر.
- ✓ القرض الجزائري والمصرفي.

يقوم هذا القرض بجميع العمليات المصرفية التقليدية وإقراض الحرفيين والفنادق وقطاع الصيد والسياحة والتعاونيات غير الفلاحية و عملية البناء وتشديد بقروض متوسطة وطويلة الأجل ، كما يقوم بالعمليات المصرفية مع الأشخاص المعنويين والطبيعيين ، وأيضاً تجد للبنك الخارجي الجزائري الذي تأسس في أكتوبر 1967م هو ثالث وآخر بنك تجاري يتم تأسيسه تبعاً لقرارات تأميم القطاع البنكي ، وتم إنشاؤه على أنقاض خمسة بنوك أجنبية : " القرض اليوناني ، الشركة العامة ، البنك الصناعي الجزائري ، بنك باكليز ، يتكفل بعملية التمويل للتجارة الخارجية" ، يمكن من خلال ما سبق التحدث أن كل هذا عبارة عن مرحلة التأسيس الفعلي لنظام مصرفي وطني تسيطر عليه الدولة من خلال تكريس البنوك الجزائرية التي قامت على أنقاض البنوك الأجنبية لخدمة أغراض التنمية¹.

المبحث الثالث: تأميم القطاع المنجمي وإنعكاسات سياسة التأميمات على الإقتصاد الوطني:

1- تأميم القطاع المنجمي:

عشية الاستقلال كان القطاع المنجمي الجزائري ممزقا بين عدد كبير من الشركات الأجنبية كانت تعمل بالاهتمام وبتحسين واستغلال المناطق المعينة وتشغيل اليد العاملة بل وأن بعض المناجم قد أهملت بحجة أنها غير مربحة مما تسبب في مشاكل اجتماعية خطيرة. هذا ما دفع بالحكومة الجزائرية الحريضة على إصلاح هذا الوضع إلى إتخاذ قرار بتأميم كافة الثروات المنجمية في البلاد بتاريخ 06 ماي 1966م²، لهذا جاء قرار بنفس التاريخ يتضمن تأميم شركة مناجم سيدي كنبر ففي المادة الأولى من القرار ينص على أن تؤمم ابتداء من تاريخ نشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية شركة مناجم الوزنة، وتحويل مجموع الأموال والحقوق والالتزامات بأكملها إلى المكتب الجزائري للأبحاث والإستغلالات المنجمية، وبالنسبة للمادة الثانية من هذا القرار

¹ مالك الأخضر: مرجع سابق، ص301.

² وزارة الصناعة و الطاقة بالجمهورية الجزائرية ، الثورة الصناعية ، ذكرى العيد العشرين لقيتك الثورة الجزائرية ، ص65.

الفصل الثالث

فإنه ينص على تحويل ما ذكر في المادة الأولى وتعويض من له الحق في التعويض، يكون هذا التعويض على عبء المكتب الجزائري للأبحاث والإستغلالات المنجمية (باريم)¹.

أوكل لهذا المكتب إعادة تشغيل المناجم المهملة على الفور وذلك كخطوة أولى، وفي الوقت ذاته أجريت تحريات وأعمال تنقيب أدت لاكتشاف موارد إضافية، وأوكل أيضا لهذا المكتب مهمة شاقة هي إعادة تنظيم مجمل الأنشطة الاستخراجية والمنجمية في الجزائر وتنميتها²، وبالنسبة للأمر رقم 66-96 المؤرخ 6 ماي 1966 ينص على أن تؤمم الشركة الجديدة لمناجم عين بربير (شركة سبرتيان) وتحول مجموع الأموال والحقوق إلى المكتب الجزائري للأبحاث والإستغلالات المنجمية، ويكلف وزير الصناعة بتطبيق ذلك، ونجد أيضا القرار المؤرخ بنفس التاريخ رقم 97/66 الذي نص إبتداء من تاريخ نشره بأن تؤمم شركة الجبل القديم المستغلة لمناجم حمام إنبايلس عمالة عنابة ومناجم الونشريس (عمالة الأصنام)، وتحول مجموع الأموال والحقوق لمكتب الجزائري للأبحاث والإستغلالات المنجمية، ونجد أيضا القرار المؤرخ 66/98 من نفس السنة ينص على تأميم لمناجم عين أركو وتأميم لشركة الزنك³ وبقرار وزاري مشترك مؤرخ في 14 جويلية 1966 م يتضمن إحداث لجنة بدراسة كفاءات التعويض في القطاع المنجمي وبمقتضى الأمر رقم 182/65 تضمنت المادة الأولى وضع كفاءات الخاصة بالتعويضات المترتبة من التحويلات المنجزة بموجب الأوامر الصادرة في 06 ماي 1966 م تحدث لجنة مكلفة باستلام وبدرس الوثائق والإرشادات والمستندات والأوراق الحسابية التي تخص التحويلات المذكورة أعلاه وتتألف هذه اللجنة من خلال مادة الثانية: "مسعود آيت شعلال رئيسا، مصطفى عبد الرحيم، وبوعربة بلغولة، عبد المالك الأخضر، علي طيار"، يتعين على اللجنة أن تودع النتائج التي نتحصل عليها في غضون ستة أشهر الموالية لتأسيسها⁴ ومن هنا ندرك أن ش، و، أ، أ، م تتحكم بصورة مطلقة في القطاع المنجمي الوطني منذ أن وضعت يدها عام 1971 م على شركة جبل العنق التي كانت تستغل منجم الفوسفات الذي يحمل ذات الاسم وتملك هذه الشركة منجم غار جبيلات الذي يعتبر ذخيرة كبيرة للمستقبل يقع هذا الحقل على 150 كم إلى جنوب العربي من تندوف ونجد حقل الاستخراج الرئيسي يقعد بالونزة بالقرب من الحدود التونسية ينتج لوحده قرابة ثمانون بالمئة من مجمل الإنتاج الوطني في حين يأتي الباقي من المناجم في شمال البلاد وأيضا مناجم الرصاص والقصدير

¹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الجمعة 15 محرم 1386 هـ، ص 419.

² وزارة الصناعة والطاقة، مصدر نفسه، ص 65.

³ الجريدة الرسمية، المصدر نفسه، ص 419، 420.

⁴ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الجمعة 26 ربيع الأول عام 1386 هـ، ص 918.

في "العابد بالقرب" من الحدود مع المغرب ومنجم بوقايد سيدي كمبر وعين بربر تنتج ما بين ستة وثمانية آلاف طن من مركز الرصاص و1500 إلى 3000 طن من النحاس ومن ثلاثون إلى أربعون ألف طن من مركز القصدير ومنجم الزئبق في عنابة¹ ولهذا أصبح تأمين الموارد الأولية شرطا جوهريا للتنمية هكذا حطب الرئيس هواري بومدين من منبر الجمعية العامة للأمم المتحدة أثناء دورتها الطارئة التي عقدت بطلب منه في أبريل 1975م حيث المبادئ التي جعلت الجزائر بعد التصحيح الثوري 19 جوان 1965م شرع كبدائيات تجارها الرامية لاسترجاع ما يسمى بالاستقلال الثاني أي الاستقلال الاقتصادي، وكانت 08 ماي 1966م هو اليوم الذي وضع فيه أول قطاع هام من قطاع المواد الأولية تحت رقابة الدولة وهي تعتبر مرحلة تاريخية في إسترجاع ثرواتنا الوطنية للأبحاث والإستغلالات المنجمية وتحرير ثرواتنا من السيطرة الأجنبية التي كانت جاثمة عليه طيلة العهد الاستعماري حيث كانت الصناعة المنجمية بكاملها توجد بين أيدي رأس مال الأجنبي المتجه أساسا نحو اقتصاد خاص بالتصدير، وكانت هذه التأميمات تهدف إلى وضع حد والتخلص من الهيمنة والاحتكارات الأجنبية سرعان ما ظهرت نتائج إيجابية على كافة هياكل الاقتصاد الوطني لا سيما في ميدان الأبحاث المنجمية وأيضا قد عانى العمال في المناجم من الاستغلال سواء في زكار أو القنادسة² أو الونزة أو غيرهما من المناجم فقد كان هناك فئتان من الناس المستعمرون والمستغلون والعمال الذين يعيشون كالعبيد لقد انقرض هذا العهد واندثر منذ أن اتخذنا القرار القاضي بأن تصبح هذه المناجم ملكا للدولة أي ملكا لكم³

ف نجد أن الجيش الوطني الشعبي بأمر من رئيس مجلس الثورة ورئيس الحكومة ورئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع هواري بومدين بمحاصرة منجم الونزة لتنفيذ قرار التأميم وهذا إنذار لاستغلال التعدين الفرنسي في ونزة وبوخضرة فأحيا تأمين المناجم الجزائرية مخاوف جميع المساهمين أو الشركات الذين لديهم بعض الاهتمام بشمال إفريقيا وقدموا مطالبا لتأميم المناجم لكن واجهوا صراحة الرفض الفرنسي لأنه في نظرهم انتهاك لاتفاقية إيفيان لكن الرئيس بومدين قام بالحد من هذه الانتهاكات وكان هذا القرار في ظهور إذاعي⁴.

2- إنعكاسات سياسة التأميمات على الإقتصاد الوطني:

¹ وزارة الصناعة و الطاقة: المصدر نفسه، ص، 56، 68.

² عشر سنوات من الإنجاز 19 جوان 1965-19 جوان 1975، ص، 54، 58.

³ خطب رئيس هواري بومدين، 19 جوان 1965-19 جوان 1970، ص، 19، 48.

⁴ أنظر ملاحق رقم 14، تأمين المناجم، ص، 103-106.

الفصل الثالث

لقد أدركت الجزائر مدى أهمية الاستغلال الاقتصادي إلى جانب الاستغلال السياسي والذي لن يتحقق ولن يكتمل إلا إذا سيطرت سيطرة فعلية على ثرواتها الطبيعية وذلك من خلال إتباع سياسة التأميمات التي ساهمت بشكل كبير في تحقيق التنمية الوطنية بالجزائر، وقد ورد مفهوم التنمية في الميثاق الوطني على النحو التالي: (إن مفهوم التنمية في الجزائر ينصرف إلى أنها عملية تمكن الثورة من بلوغ غاياتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،¹ ومن بين الانعكاسات التي حققتها سياسة التأميمات على التنمية نذكر ما يلي:

✓ أعطت قرارات تأميم البترول دفعا قويا لمجهود التنمية الوطنية الشاملة ومكنت من اتخاذ القرارات خاصة المتعلقة منها بتحديد مستوى الإنتاج وتحديد الأسعار كما أدى إلى زيادة مداخيل خزينة الدولة من العملة الصعبة إذ ارتفعت من ستة وسبعة مليارات عام 1970م إلى 24,3 مليار دينار عام 1971م إلى 6300 مليون دولار سنة 1978م وقد مكنت زيادة المداخيل من العملة الصعبة من تجهيز المشاريع الانتمائية بالتكنولوجيات الحديثة² وتحويل الجزائر إلى ورشة حقيقية لأشغال التنمية الاقتصادية والاجتماعية الكبرى بالإضافة إلى إنعاش السوق المالية الوطنية حيث أصبحت حركة الأموال تتم داخل الأجهزة المصرفية بالبلاد الأمر الذي عاد في النهاية بالفائدة على الاقتصاد الوطني .

✓ كما ساعد تأميم قطاع المحروقات على توفير الأموال المأمولة وقف مقولة (زرع البترول لحصد الصناعة) وذلك ببناء مختلف المصانع التي يعتمد عليها في التصنيع .

✓ ازدهار الصناعة البتروكيميائية والتحويلية (مصانع تمييع الغاز ، ومصافي تكرير البترول، مصانع بلاستيك..) وهذا الازدهار ساهم في وضع الجزائر³ مصاف الدول النامية الرائدة في هذه الصناعات حيث أنها أول دولة تنشئ مركبا عصبيا لتمييع الغاز بأرزيو ويحتوي على وسائل من أرقى ما وصلت إليه التكنولوجيا.

✓ إقامة مشاريع تعاونية التي من خلالها استطاع المجتمع الجزائري تأمين المواصلات والخدمات وإدخار وفي القطاع الزراعي يساهم في رفع مستوى الإنتاج وتحسينه وتنظيمه.⁴

✓ تطور الصناعة البترولية التي تعد من أهم الركائز المهمة لتحقيق التنمية لأن سياسة التصنيع تؤدي إلى ربط القطاعات الأخرى وخلق العديد من الصناعات والنشاطات المتكاملة ، لأن تشكل التنمية في القطاع البترولي

¹ عبد المؤمن بن صغير: مرجع سابق ، ص40.

² مجلة الجيش :المحروقات عامل أساسي للتنمية، العدد، أبريل 1979، ص20.

³ عبد السلام فيلاي: إستراتيجيات التنمية في الجزائر ، مراحل نحو إقلاع منتظر ، مجلة دفاتر المتوسط ، المجلد06، العدد 02، 2021، ص15.

⁴ مجلة الجيش : مصدر سابق ، ص20.

الفصل الثالث

يعد السبب الحقيقي للازدهار الاقتصادي لما يحدثه من آثار مباشرة في كافة القطاعات من خلال إحداث تنمية اقتصادية.¹

¹ عبد المؤمن بن صغير: مرجع سابق، ص41.

A decorative border with intricate black floral and scrollwork patterns framing the page. The border is composed of repeating motifs of leaves, scrolls, and floral elements, creating a classic and elegant frame.

الخاتمة

من خلال دراستنا لهذا الموضوع حاولنا استخلاص بعض الإستنتاجات التي قمنا بتجسيدها في النقاط التالية:

- الإستيلاء الإستعماري على الأراضي الجزائرية سواء بالقوة العسكرية أو عن طريق إصدار تشريعات التي من شأنها نزع الأراضي من أيدي الجزائريين وتحويلها لصالح الإستعمار وأدواته و كان الهدف من هذه القرارات فصل الفلاح الجزائري عن أرضه وتفكيك وحدة الأرض .
- محاولة فرنسا القضاء على الصناعة التقليدية المنتشرة في الجزائر من خلالها سياستها وقوانينها، ومحاولتها استخراج المواد المعدنية وإنتاج كل ما يمكن أن يفيد الصناعة الفرنسية ومحاولة إبقاء الجزائر متخلفة في مجال الصناعة .
- إستيلاء المستوطنين على أخصب وأجود الأراضي الزراعية ،وتحويل الإنتاج الجزائري لما يخدم مصالحها خاصة المنتوجات الزراعية في فترة الإحتلال الفرنسي نجد كالكمح والكروم .
- إحكام فرنسا رقابتها على التجارة الجزائرية الداخلية والخارجية من خلال السهر على منع المتاجرة ببعض المنتوجات والسلع التي عدت في نظرها ممنوعة مثل السلاح ولوازمه .
- قيام الرئيس أحمد بن بلة بمجموعة من الإصلاحات الاقتصادية مثل القيام بحملة الحرث بالرغم من نقص الوسائل اللازمة مثل الآلات والجرارات وغيرها.
- الإصلاح الزراعي الذي ينادي بشعار : الأرض لمن يخدمها" من خلال تقديم مساعدات للفلاحين لتشجيع على البقاء في أرضهم .
- إختيار الجزائر للنهج الإشتراكي من أجل تسيير وحدات إنتاجها وإعادة بناء الدولة الجزائرية ومخالفة نهج الإقتصاد الإستعماري الذي إعتد على الرأسمالية المتوحشة والموجهة لخدمة الإقتصاد الفرنسي على حساب الإقتصاد الجزائري.
- عرفت فترة الرئيس أحمد بن بلة 1962م إلى 1965م نظام التسيير الذاتي والمتعلق بالجانب الإقتصادي بالدرجة الأولى ،والمطبق في الجانب الزراعي والصناعي ومحاولة القضاء على مخلفات الإستعمار الفرنسي، بالإعتماد على لجنة تتكون من مدير عام ومجلس عمال و ثلاثة أعضاء .
- واجهت التجارة مشاكل عديدة من بينها صعوبة النقل والتوزيع وايضا سيطرة فرنسا عليها لأنها إكتفت بورشات على السواحل ولم تقم منشآت التي من شأنها النهوض بالقطاع التجاري.

- تعتبر مرحلة الرئيس هواري بومدين من أهم المراحل في تاريخ الجزائر وذلك من خلال طريقة وصوله للحكم وسياسة الإصلاح الإقتصادي التي تبناها من أجل إرجاع البلاد لمسارها الصحيح .
- القضاء على كل انواع الإستغلال وإحداث ثورة زراعية ضمن ميثاق 08-11-1971، حيث تم إلغاء الملكيات العامة للأراضي ووضعها في صندوق الثورة الزراعية للدولة وتقوم في المقابل بتعويض كل من سحبت منه الأرض لكن هذه الثورة باءت بالفشل بسبب تراجع الدولة عن تقديم مساعدات للفلاحين .
- إسترداد الموارد الطبيعية سواء مصنعة أو نصف مصنعة عن طريق الثورة الصناعية التي تتلخص أهدافها حسب دستور 1976م إلى تغير الإنسان ورفع مستواه التقني والعلمي وإعادة تشكيل بنية المجتمع.
- الإعتماد على سياسة التخطيط الذي يتميز بالنظام الإشتراكي بهدف تحقيق التنمية شاملة إقتصاديا وإجتماعيا ومحالة الوصول إلى التكامل بين الزراعة والصناعة والتركيز على قطاع المحروقات والمعادن.
- إصدار الرئيس هواري بومدين لميثاق 1976م الذي تضمن الخيارات الكبرى للجزائر إيديولوجيا وثقافيا وسياسيا وإقتصاديا، كما تضمن أيضا النهج الذي تسير عليه الجزائر الهادف إلى الرقي بالإنسان وتحسين المستوى المعيشي والقضاء على التبعية الإقتصادية .
- فرض سياسة التعاون بين الجزائر وفرنسا في المجال الإقتصادي خاصة من خلال إتفاقيات إيفيان والسيطرة على الثروات الباطنية للبلاد، وفصل قضية النفط عن الإستقلال السياسي وهو ما دفع بتبني سياسة التأميم لإستعادة السيادة على الثروات الباطنية .
- إسترجاع الأملاك الشاغرة من الكولون وإعادة ضمها لصالح الدولة الجزائرية وإعادة توزيعها بما يخدم المجتمع الجزائري خاصة في الجانب الإجتماعي من خلال السيطرة على الأملاك الشاغرة وتنظيمها بموجب مراسيم وقرارات صادرة عن الدولة الجزائرية.

A decorative black border with intricate floral and scrollwork patterns, framing the central text. The border is composed of four corner pieces and four side pieces, all featuring stylized leaves and swirling lines.

الملاحق

49

الرحمن فارس رئيس الهيئة التنفيذية المؤقتة والقي كلمة قصيرة بالمناسبة، ثم قام السيد فرحات عباس رئيس المجلس بقراءة الرسالة التي قدمها له عبد الرحمن فارس، وبها تصريح تسليم الهيئة التنفيذية المؤقتة مهامها الى المجلس الوطني التأسيسي وكانت الرسالة كالتالي :

الهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية

بمورداس في 25 سبتمبر 1962

الرئيس

رئيس الهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية

الى

السيد : الرئيس للمجلس الوطني التأسيسي الجزائر

سيدي الرئيس،

طبقا للفصل 24 من عنوان (7) لاتفاقيات أيفيان، أتشرف بالتسليم للمجلس الوطني التأسيسي السلطة التي تمسكها الهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية، وبعد كثير من المحن والتعذيب فان وطننا الحر المستقل يجد نفسه اليوم مجهزا بتشريع أساسي ماسكا بالسيادة الوطنية.

الهيئة التنفيذية المؤقتة الجزائرية في الوقت الذي تنتهي فيه مهمتها، تتمنى للحكومة التي تتولى الحكم بعدها أن تتجح في مهمتها التي ستقوم بها لضمان مستقبل البلاد.

أرجوكم سيدي الرئيس أن تتقبلوا مشاعري الأخوية وأعلى تقديري.

عبد الرحمن فارس

وفي هذه الجلسة أعلن فرحات عباس أمام أعضاء المجلس بأنه توصل برسالة من السيد : بن يوسف بن خدة رئيس الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية وكانت الرسالة على النحو التالي:

الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية

رئيس مجلس الوزراء

رسالة الى المجلس الوطني.

51 المجلس الوطني التأسيسي الذي كان منذ عدة سنوات حلما بالنسبة الينا، قد أصبح حقيقة، ويفضل كفاح الشعب الجزائري بأجمعه، ويفضل وحدته الوطنية دخلت مرحلة الاستقلال حيز التنفيذ.

ان للمجلس الوطني مسؤولية ثقيلة، هي أن يخط الدستور، وأن يكون الجهاز التشريعي للبلاد، فهو صاحب السيادة الوطنية الكاملة، ويملك بهذا جميع سلطات الدولة، ومن بين اختصاصات السيادة الوطنية هناك السيادة الخارجية التي مارستها الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية حتى الآن، ومناسبة هذه الجلسة التاريخية تتشرف الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية بتسليم سلطاتها الى المجلس الوطني.

وأشكر في هذه الظروف جميع الشعوب والحكومات التي اعترفت بالحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية خلال سنوات الحرب القاسية، فضمنت السيادة الجزائرية في المجال الولي، وقدمت بذلك الى شعبنا المكافح اعانة ثمينة.

لقد قبلت اتفاقيات أيفيان استقلال الجزائر ووحدة ترابها وسيادة الدولة الجزائرية في الداخل والخارج.

أرجو أن تنشأ الدولة الجزائرية فورا بجميع أجهزتها حتى تتمكن من القيام بالمهام المظلمة التي تنتظرها.

الجزائر في 25 سبتمبر 1962

رئيس الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية بن يوسف بن خدة

وهكذا بعد أن سجل المجلس التصريحات الرسمية لكل من :

- الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية.

- الهيئة التنفيذية المؤقتة للدولة الجزائرية.

والقاضية بجعل حد لسلطتهما.

أعلن رئيس المجلس أن : (الجزائر جمهورية ديمقراطية وشعبية).

ملحق رقم 01 : لجنة التسيير الذاتي.

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عدد 33، 1975 م.



ملحق رقم 02 : صورة الرئيس أحمد بن بلة.

المصدر: www.marefa.org.

الفصل الثاني مجلس التسيير

المادة 34 : يشتمل مجلس التسيير على ما يلي :

- بالنسبة للتعاونيات التي يقل أعضاؤها عن 10 والتي تزود بمثل هذه الهيئة : ثلاثة مسيرين ،
- بالنسبة للتعاونيات التي يتراوح أعضاؤها من 10 الى 25 : ستة مسيرين ،
- بالنسبة للتعاونيات التي يفوق أعضاؤها 25 : 9 مسيرين .

المادة 35 : ينتخب أعضاء مجلس التسيير بالاقتراع السري لمدة ثلاث سنوات من قبل الجمعية العامة من بين أعضائها. ويمكن طرده ضمن نفس الشكل. ويجدد انتخاب ثلث أعضائه كل سنة. الا انه لا يجوز للمسيرين أن يمارسوا أكثر من وكالتين متتاليتين .

المادة 36 : تمارس مهام المسير مجاناً. الا انه يمكن أن تخصص لهم الجمعية العامة نفقات النقل التي تسبب فيها أداء مهامهم وذلك طبقاً للمقياس الذي وافق عليه وزير الوصاية .

المادة 37 : يجب أن تتوفر في المسيرين الشروط التالية :

- الجنسية الجزائرية ،
- بلوغ 21 سنة من العمر ،
- القيام فعلاً بدائرة الترابية للتعاونية ،
- عدم الحكم عليهم بجناية أو جنحة خاضعة للقانون العام أو بمخالفة للتشريع الاقتصادي والتجاري .

ولا يمكن أن يرتبط المسيرين برابطة نسب مباشرة أو من الحواشي الى الدرجة الرابعة .

ولا يستفيد المسيرين من أي إعفاء خاص عن العمل في الاستغلال .

المادة 38 : يجتمع مجلس التسيير مرتين على الأقل في الشهر بناء على استدعاء من رئيس التعاونية . ويجتمع كلما طلب ثلث أعضائه ذلك . يتخذ المجلس قراراته بحضور النصف على الأقل من أعضائه بدون أن يقل عددهم عن ثلاثة وبالاعلية البسيطة لهؤلاء . وفي حالة تساوي الاصوات يرجح صوت المدير . لا يجوز لأي أحد أن ينتخب بالوكالة في المجلس .

المادة 39 : للمجلس سلطات التسيير والادارة التي لم تخصص بصفة صريحة للجمعية العامة أو للسريسي وهي كما يلي :

- يعد النظام الداخلي الذي يقدمه لموافقة الجمعية العامة ،
- يصادق على كل الصفقات والعقود .

بموافقة الجمعية العامة المقبلة ،

- يقرر استدعاء الجمعية العامة للانعقاد ويضبط جدول أعمال اجتماعاتها. تسجل المسائل المودعة من قبل ربع شركاء التعاونية. بصفة الزامية في جدول الاعمال ،
- يعد كل سنة تقريراً عن النشاط يقدمه للجمعية العامة التي تكلف بفحصه والمصادقة على حساباته .

المادة 40 : يكون كل اجتماع لمجلس التسيير موضوع محضر يحتفظ باصله في مركز التعاونية .

المادة 41 : يعد المسيرين مسؤولين بصفة فردية أو جماعية، حسب الحالة، تجاه التعاونية أو تجاه الغير، سواء عن المخالفات للاحكام التشريعية أو التنظيمية المطبقة على التعاونيات أو عن الاخلال بالقانون الاساسي أو عن الاخطاء المرتكبة في تسييرهم. ويمكن أن يكونوا مسؤولين مسؤولية جنائية طبقاً لاحكام الامن المتضمن القانون الاساسي العام للتعاونية .

الفصل الثالث الرئيس

المادة 42 : ينتخب مجلس التسيير من بين أعضائه رئيس التعاونية. وينتخب من قبل التعاونية عندما لا يكون للتعاونية مثل هذه الهيئة أي مجلس التسيير . ينتخب الرئيس لمدة ثلاث سنوات .

المادة 43 : ان رئيس التعاونية هو الذي يمثلها أمام القضاء وفي كل أعمال الحياة المدنية وكذا أمام السلطات المحلية والهيئات الخارجية عن التعاونية .

المادة 44 : ان رئيس التعاونية هو الذي يستدعي لاجتماعات الجمعية العامة ومجلس التسيير ويترأس مداولاتها ويسهر على تنفيذ القرارات المتخذة من قبل هاتين الهيئتين .

المادة 45 : على رئيس التعاونية أن يسلم، كل سنة، للمجلس الشعبي البلدي ما يلي :

- نسخة عن تقرير مجلس التسيير ،
- نسخة عن الحساب الختامي وحساب الاستقلال ،
- نسخة عن محضر مداولات الجمعية العامة الذي تلى فحص ومصادقة الحسابات .

الباب الرابع التسيير المالي

المادة 46 : تبتدى السنة المالية للتعاونية في اول اكتوبر وتنتهى في 30 سبتمبر .

تمسك محاسبة التعاونية حسب مخطط المحاسبة الملائمة للمتعاونين انفسهم .

الباب الاول

في تنظيم التسيير الذاتي

- المادة الأولى - المؤسسات الصناعية والمنجمية والزراعية
الشاغرة تسييرها الهيئات الآتية :
- أ - الجمعية العامة للعمال .
 - ب - مجلس العمال .
 - ج - لجنة التسيير .
 - د - المدير .

الا انه يمكن بقرار من رئيس الحكومة الحاق بعض المؤسسات أو أماكن الاستغلال ذات الأهمية الوطنية بالقطاع العمومي وتسييرها من قبل هيئات عمومية أو نصف عمومية أو من قبل شركات وطنية .

باب فرعي اول

الجمعية العامة للعمال

المادة الثانية - الجمعية العامة للعمال تتكون من العمال الدائمين في المؤسسة أو في المحلات المستثمرة المختارة وفق المقاييس المحددة في المواد ٣ - ٤ - ٥ .

يحدد عدد اعضاء هذه الجمعية سنوياً حسب الدرجة التي تبلغها المؤسسة أو محل الاستثمار من التنمية والاتساع. ويجب ان يطابق مخطط تنمية المؤسسة أو محل الاستثمار وتوسيع نطاقها تخطيط

229

التنمية الوطنية .

المادة الثالثة – يشترط في المرشح لعضوية الجمعية العامة للعمال ما يلي :

« ان يكون جزائري الجنسية » ان لا يقل عمره عن ١٨ سنة « ان يكون متمتعاً بحقوقه المدنية كاملة » « ان تمكنه مؤهلاته البدنية من مزاولة الأعمال » « ان يكون دخله الاساسي وارداً كله من عمله في المؤسسة أو من محل الاستثمار » « ان يكون عاملاً دائماً في المؤسسة أو في محل الاستثمار » « ان لا ينقطع عن العمل لمدة ستة أشهر على الأقل .

وهذا الشرط الاخير لا يطلب من العمال الدائمين الذين غادروا المؤسسة أو محل الاستثمار بسبب مشاركتهم في الكفاح التحريري .
المادة الرابعة – العمال الموسميون لا يحق لهم ان يكونوا اعضاء في الجمعية العامة كما لا يمكنهم التمتع بامتيازات هذه العضوية .

المادة الخامسة – بعد استشارة المصالح المختصة أو المجلس البلدي لانعاش التسيير الذاتي يعد المدير .

« قائمة اعضاء الجمعية العامة ويسلم لهم بطاقات العضوية »
« يعين سنوياً العدد اللائق من العمال الدائمين الضروريين فنياً لانجاز البرنامج الاقتصادي للمؤسسة أو محل الاستثمار .

المادة السادسة – كل عضو من الجمعية العامة للعمال له الحق في صوت واحد ولا يمكن ان يمثله غيره .

ويجب ان يجري التصويت بالاقتراع السري . ومن اللازم

ايضاً ان يحضر ثلثا الاعضاء المسجلين لتكون مداورات الجمعية العامة للعمال صحيحة . وتتخذ القرارات بالاغلبية البسيطة للاعضاء الحاضرين .

المادة السابعة – لا يمكن ان يطرد أي عامل له الحق في حضور مداورات الجمعية العامة الا في حالة ارتكاب خطأ كبير . وعلى المجلس اثبات الدليل على الخطأ الكبير . وفي حالة فقدان المجلس يعود ذلك الى الجمعية العامة للعمال .

المادة الثامنة – الجمعية العامة للعمال تستدعى للانقضاء من قبل مجلس العمال أو لجنة التسيير في كل ثلاثة أشهر مرة على الأقل . ويمكن ان تعقد اجتماعاً استثنائياً بطلب من ثلث اعضائها . وتقوم الجمعية العامة للعمال مقام المجلس في المؤسسات واماكن الاستثمار التي لا يبلغ عدد العمال فيها الثلاثين .

المادة التاسعة – الجمعية العامة للعمال تصادق على مخطط تنمية المؤسسة أو محل الاستثمار في اطار التخطيط الوطني وكذلك البرامج السنوية للتجهيز والانتاج وترويج التجارة . تصادق على القانون المتعلق بتنظيم العمل وتحديد توزيع المهام والمسؤوليات . توافق على الحسابات عند نهاية السنة المالية . تنتخب مجلس العمال – اذا لزم الأمر – .

الباب الفرعي الثاني

مجلس العمال

المادة ١٠ – مجلس العمال الذي يختار من بين اعضاء الجمعية

العامة للمؤسسة أو الاستثمارية يشتمل على مائة عضو على الأكثر وعضو على الأقل عن كل خمسة عشر عاملاً . وهذا دون ان يكون الحد الأدنى أقل من عشرة .

المادة ١١ - يجب أن يكون ثلثا أعضاء مجلس العمال على الأقل داخلين مباشرة في إنتاج المؤسسة أو مكان الاستثمار .
وشروط التصويت هي نفس الشروط المنصوص عليها في المادة - ٦ - والخاصة بالجمعية العامة للعمال .

المادة ١٢ - ينتخب أعضاء مجلس العمال لمدة ثلاث سنوات ويحدد انتخاب ثلثهم كل سنة .

المادة ١٣ - يجتمع مجلس العمال مرة في الشهر على الأقل بقرار من لجنة التسيير الا انه يمكن عقد اجتماع استثنائي بطلب من ثلث الاعضاء .

المادة ١٤ - مجلس العمال «يوافق على النظام الداخلي للمؤسسة أو مكان الاستثمار» « يقرر شراء أو بيع عتاد التجهيز وفق البرنامج السنوي الذي صادقت عليه الجمعية العامة . الا ان رأس المال الأساسي للمؤسسة يجب ان لا ينخفض » « ويبت بشأن القروض الطويلة والمتوسطة المدى في اطار مخطط التنمية المصادق عليه من طرف الجمعية العامة » « يبت بشأن رفض الأعضاء إلا إذا كان هناك مجال لثول المرفوض أمام الجمعية العامة » « يبت بشأن قبول عمال دائمين جدد في الحدود المقررة في المواد ٣ و ٤ وه من المرسوم الحالي، وفي حالة عجز المجلس يستطيع المدير ان يقوم مقامه . ويجب ان يقبل العمال الجدد من بين قدماء المجاهدين

الباب الفرعي الثالث

لجنة التسيير

المادة ١٥ - تضم لجنة التسيير ما بين ثلاثة واحد عشر عضواً منتخبين من طرف مجلس العمال الذي يجب ان يكون ثلثاه على الأقل مباشرين للعمل في الانتاج .

تعين لجنة التسيير كل سنة رئيساً من بين اعضاءها ويجري التجديد كل سنة عند نهاية المدة الانتخابية حسب ثلث الاعضاء كما هو الحال في مجلس العمال .

المادة ١٦ - تتولى لجنة التسيير تحمل مهام تسيير المؤسسة أو مكان الاستثمار وتقوم بوجه الخصوص :

« باعداد مخطط التنمية للمؤسسة أو مكان الاستثمار في نطاق المخطط الوطني كما تقوم بتهيئة البرامج السنوية للتجهيز والانتاج وترويج التجارة » « بوضع القوانين الخاصة بتنظيم العمل وتحديد وتوزيع الاشغال والمسؤوليات » « بحسابات آخر السنة » « باعداد قرارات مجلس العمال » « بالبت في القروض القصيرة المدى في نطاق البرامج السنوية للتجهيز والانتاج وترويج التجارة » « بالبت في كيفية شراء المواد اللازمة للتموين مثل البذور ... الخ في اطار البرنامج السنوي للانتاج » « بالبت في كيفية ترويج المنتوجات

والخدمات « بتسوية المشاكل الناتجة عن الانتاج ومن بينها استخدام العمال الرسميين .

المادة ١٧ - تجتمع لجنة التسيير مرة في الشهر على الأقل وللرئيس الحق في ان يدعوها للانعقاد كلما دعت مصلحة المؤسسة الى ذلك . وله ان يقبل في الجلسات حضور اعضاء من المجلس أو الجمعية العامة للعمال كمستشارين ليشرحوا الاقتراحات والملمات المتعلقة بسير المؤسسة والتي تكون عرضت من قبل على لجنة التسيير .


المادة ١٨ - من الواجب حضور ثلثي الاعضاء بما فيهم المدير لكي تكون مداولات لجنة التسيير مقبولة . تتخذ القرارات بالاغلبية البسيطة للحاضرين .

واذا تعادلت الاصوات ترجح الكفة الى الجانب الذي صوت فيه الرئيس .

المادة ١٩ - رئيس لجنة التسيير « يرأس ويدير مناقشات لجنة التسيير ومجلس العمال والجمعية العامة للعمال » « يوقع على محاضر جلسات لجنة التسيير ومجلس العمال والجمعية العامة للعمال » « يوقع على وثائق التعهدات المالية والدفوعات » « يستدعى مجلس الجمعية العامة للعمال بقرار من لجنة التسيير » « يمثل المؤسسة او محل الاستثمار امام الغير وله حق المثل في المحاكم برخصة من لجنة التسيير .

ملحق رقم 03 : لجنة التسيير الذاتي.

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عدد 33، 1975 م.



ملحق رقم 04 : تأميم أراضي الكولون.

المصدر: بلاح بشير، تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1962، ج2، دار المعرفة، الجزائر، 2006.

ص450-451..

(٢) المرسوم رقم ٩٥ - ٦٣

الصادر في ٢٢ مارس ١٩٦٣ والمتضمن لتنظيم وتسيير المؤسسات الصناعية والمنجمية والصناعات التقليدية وكذلك الاراضي الزراعية الشاغرة .

بمقتضى الأمر رقم ٢٠ - ٦٢ الصادر في ٢٤ اوت ١٩٦٢ المتعلق بحماية وتسيير الاملاك الشاغرة .

وبمقتضى المرسوم ٢ - ٦٢ الصادر في ٢٢ اكتوبر ١٩٦٢ والمؤسس للجان التسيير في المؤسسات الزراعية الشاغرة .

وبمقتضى المرسوم ٣٨ - ١٩٦٢ الصادر في ٢٣ نوفمبر ١٩٦٢ والمؤسس للجان التسيير في المؤسسات الصناعية والتقليدية أو المنجمية الشاغرة .

وبمقتضى المرسوم رقم ١٦٥ - ٦٣ الصادر في ٣١ ديسمبر ١٩٦٢ والمتضمن انشاء مراقبين للتسيير تابعين للمكتب الوطني لحماية وتسيير الاملاك الشاغرة .

وبمقتضى المرسوم رقم ٣٦ - ٦٣ الصادر في ١٨ جانفي ١٩٦٣ المشجع لاستئناف نشاط المؤسسات الصناعية والمنجمية والتقليدية الشاغرة .

وبمقتضى المرسوم رقم ٨٨ - ٦٣ الصادر في ١٨ مارس ١٩٦٣ والمتضمن تنظيم الاملاك الشاغرة .

فان مجلس الوزراء بعد الاستماع الى رئيس الحكومة ورئيس مجلس الوزراء يقرر :

الباب الأول

في المؤسسات وأماكن الاستثمار ذات الطابع الصناعي والتجاري وذات الصناعة التقليدية والمالية والمنجمية والزراعية واستغلال الغابات .

المادة الأولى - تعتبر « أملاكاً شاغرة كل المؤسسات ذات الطابع الصناعي والتجاري وذات الصناعة التقليدية والمالية والمنجمية وكذلك الأراضي الزراعية واستغلال الغابات وهي كما يلي :

أ - ما كان منها محل ملاحظة لشغور عند تاريخ نشر المرسوم الحالي أو ما كان منها متوقفاً عن النشاط أو غير مستثمر بصورة طبيعية باستثناء الحالات المشروعة .

ب - ما توقف منها بعد تاريخ نشر المرسوم الحالي عن النشاط أو الاستثمار دون سبب شرعي .

المادة الثانية - الممتلكات الشاغرة المقصودة في الفقرة (أ) من المادة (١) تدخل بكامل الحق تحت المرسوم الحالي . والممتلكات الشاغرة المقصودة في الفقرة (ب) من المادة (١) تدخل تحت المرسوم الحالي بقرار من السلطة الادارية المختصة حسب ما هو محدد في المادة (٦) .

المادة الثالثة - الأسباب الشرعية لعدم الاستثمار هي :

- أ - الفترة القانونية أو الاتفاقية للعطل الرسمية .
- ب - اغلاق المحلات أيام عطلةا الرسمية العادية .
- ج - عدم القدرة البدنية لرئيس المؤسسة بسبب الوفاة او المرض الذي تمت ملاحظته بدقة دون ان ينقطع الاستثمار اكثر من شهر .

المادة الرابعة - المؤسسات والمحلات واماكن الاستثمار الواردة في المادة الأولى لها حقها الكامل في التمتع بالشخصية المعنوية للقانون الخاص أو اكتسابه - عند فقدان الملاحظة الدقيقة ابتداء من تاريخ نشر المرسوم الحالي .

وتكتسب الشخصية المعنوية المذكورة بمفعول القرار الصادر من العمالة لتلك المؤسسات التي تستعمل اقل من عشرة مستأجرين .

المادة الخامسة - الشخصيات المعنوية حسب ما هي محددة في المادة (٤) يجب عليها ان تسجل في سجل التجارة في الشهرين اللذين يليان نشر المرسوم الحالي أو قرار اعلان الشغور حسب ما تقتضيه الحالة .

ويجب عليها ان تتبع حالتها الاجتماعية القديمة أو الجديدة بالعبارة : الشخصية المعنوية المقصودة في المرسوم الصادر في ١٨ مارس ١٩٦٣ .

المادة السادسة - كل الشغور حسب ما هو محدد في فقرة (ب) من المادة (١) يجب ان يلاحظ بواسطة قرار من عامل العمالة ،

ويجب ان تنشر القرارات المذكورة في الجريدة الرسمية في ظرف الخمسة عشر يوماً التي تلي القرار .

المادة السابعة - في الشهرين اللذين يليان نشر قرار الشغور بالجريدة الرسمية يستطيع رئيس المؤسسة ان يطعن في صحة قرار الشغور مشيراً الى الدولة الجزائرية المتمثلة في شخص العامل الذي اتخذ القرار وذلك اما قاضي الاجراءات الذي تعود اليه العمالة .

ويصبح قرار الشغور نهائياً عندما ينتهي أجل رفع الدعوى دون جدال أو عند ما يرفض الطعن .

المادة الثامنة - ابتداء من نشر هذا المرسوم يمكن اعادة تنظيم المؤسسات والمحلات واماكن الاستثمار المحددة في المادة الأولى الفقرة (أ) .

وكذلك ضم بعضها الى بعض أو تقسيمها حسب شروط تبينها قرارات التطبيق .

اما التي حددتها المادة الأولى فقرة (ب) فينطبق عليها ذلك بمجرد ما يصبح قرار الشغور نهائياً .

ستسير المؤسسات والمحلات واماكن الاستثمار المحددة هكذا باحكام المادتين الرابعة والخامسة .

المادة التاسعة - المؤسسات والمحلات واماكن الاستثمار التي استغلت بصورة طبيعية من قبل مفوض مدير المؤسسة وتوفرت فيه الضمانات الفنية والادارية الكافية لا تعتبر شاغرة .

الا انه يشترط في تاريخ التفويض ان يكون سابقاً لفتح

225

ملحق رقم 05: تنظيم الأملاك الشاغرة.

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد

122، ديسمبر 1980 م

فإنه يمكنه أن يضمن ذلك الاستقرار بصورة فعالة.
ان جبهة التحرير الوطني التي تمثل القوة الثورية للأمة، تسهر هلى هذا الإستقرار، كما أنها ستكون خير ضمان لتجاوب سياسة البلاد مع المطامح العميقة للشعب.

المبادئ و الأهداف الأساسي

- المادة الأولى :** الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية.
المادة 2 : و هي جزء لا يتجزأ من المغرب العربي و العالم العربي و افريقيا.
المادة 3 : شعارها «الثورة من الشعب و للشعب».
المادة 4: الاسلام دين الدولة و تضمن الجمهورية لكل فرد احترام أرائه و معتقداته و حرية ممارسة الاديان.
المادة 5 : اللغة العربية هي اللغة القومية و الرسمية للدولة.
المادة 6 : علم الدولة أخضر و أبيض يتوسطه هلال و نجم أحمران.
المادة 7 : عاصمة البلاد الجزائرية هي مدينة الجزائر، مقر المجلس الوطني و الحكومة.
المادة 8 : الجيش الوطني جيش شعبي، و هو في خدمة الشعب و تحت تصرف الحكومة بحكم وفائه لتقاليد الكفاح من أجل التحرير الوطني.
- و هو يتولى الدفاع عن أراضي الجمهورية و يسهم في مناحي النشاط السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي للبلاد في نطاق الحزب.
المادة 9 : تتكون الجمهورية من مجموعات ادارية يتولى القانون تحديد مداها و اختصاصها.
تعتبر البلدية أساسا للمجموعة الترابية و الاقتصادية و الاجتماعية.
المادة 10 : تمثل الأهداف الأساسية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية في :
- صيانة الاستقلال الوطني و سلامة الأراضي الوطنية و الوحدة الوطنية.
- ممارسة السلطة من طرف الشعب الذي يؤلف طليعته فلاحون و عمال و مثقفون ثوريون.
- تشييد ديمقراطية اشتراكية، و مقاومة استغلال الانسان في جميع اشكاله، و ضمان حق العمل و مجانية التعليم، و تصفية جميع بقايا الاستعمار.
- الدفاع عن الحرية و احترام كرامة الانسان.
- مقاومة كل نوع من التمييز و خاصة التمييز العنصري و الديني.
-السلام في العالم.
- استنكار التعذيب و كل مساس حسي أو معنوي بكيان الانسان.
المادة 11 : توافق الجمهورية على الاعلان العالمي لحقوق الانسان و تنضم الى كل منظمة دولية تستجيب لمطامح الشعب الجزائري و ذلك اقتناعا منها بضرورة التعاون الدولي

الحقوق الأساسية

- المادة 12 :** لكل المواطنين من الجنسين نفس الحقوق و نفس الواجبات.
المادة 13 : لكل مواطن استكمل 19 عاما من عمره حق التصويت.
المادة 14 : لا يجوز الإعتداء على حرمة السكن، و يضمن حفظ سر المراسلة لجميع المواطنين.

- المادة 32 :** لا يجوز إيقاف أي نائب، أو متابعته فيما يتعلق بالقضايا الجنائية دون إذن المجلس الوطني الا في حالة التلبس بالجريمة، و يوقف حبس أو متابعة النائب بطلب من المجلس الوطني.
- و في حالة التلبس بالجريمة يقدم فوراً اخطار المتابعة أو الإجراءات المتخذة ضد النائب الى مكتب المجلس النذي يمكنه ان يطالب بموجب سلطة القانون اتخاذ التدابير الضرورية لاحترام مبدأ الحصانة البرلمانية.
- و لا تجوز متابعة أي عضو من أعضاء المجلس الوطني، أو إيقافه أو حبسه، أو محاكمته بسبب ما يبدي به من آراء أو تصويت خلال ممارسة نيابته.
- المادة 33 :** يجتمع المجلس الوطني وجوباً قبل اليوم الخامس عشر الموالي لانتخاب أعضائه و يعتمد الى تصحيح نيابتهم.
- و ينتخب فوراً رئيسه و مكتبه و لجانته.
- المادة 34 :** رئيس المجلس الوطني هو الشخصية الثانية في الدولة.
- المادة 35 :** يحدد المجلس الوطني في قانونه الداخلي قواعد تنظيمه و تسييره.
- المادة 36 :** لرئيس الجمهورية و للنواب حق المبادرة بتقديم القوانين.
- توضع مشاريع و اقتراحات و تصميمات القوانين على مكتب المجلس الذي يحيلها على اللجان البرلمانية المختصة لدراستها.
- المادة 37 :** لأعضاء الحكومة حق حضور جلسات المجلس الوطني و المشاركة في مناقشة اللجان.
- المادة 38 :** يمارس المجلس الوطني مراقبته للنشاط الحكومي بواسطة :
- الاستماع الى الوزراء داخل اللجان
 - السؤال الكتابي.
 - السؤال الشفوي مع المناقشة أو بدونها.

السلطة التنفيذية

- المادة 39 :** تسند السلطة التنفيذية الى رئيس الدولة الذي يحمل لقب رئيس الجمهورية.
- و هو ينتخب لمدة خمس سنوات عن طريق الإقتراع العام المباشر و السري بعد تعيينه من طرف الحزب.
- يمكن لكل مسلم جزائري الأصل بلغ عمره 35 سنة على الأقل و متمتع بحقوقه المدنية و السياسية أن ينتخب رئيساً للجمهورية.
- المادة 40 :** يؤدي رئيس الجمهورية قبل مباشرته مهام وظيفته القسم أمام المجلس الوطني بالعبارات التالية : (وفاء لمبادئ ثورتنا و لأرواح شهدائنا، أقسم بالله العظيم ان أحترم الدستور و أدافع عليه و أحافظ على سلامة الوطن و استقلال البلاد و وحدتها، و أن أبذل كل جهدي لرعاية مصالح الشعب و الجمهورية الديمقراطية الشعبية).
- المادة 41 :** يعتمد لدى رئيس الجمهورية السفراء الأجانب و المبعوثون فوق العادة.
- و يعين السفراء و المبعوثون فوق العادة باقتراح من طرف وزير الشؤون الخارجية.
- المادة 42 :** يوقع رئيس الجمهورية بعد استشارة المجلس الوطني و يصادق على المعاهدات و الإتفاقيات و الموائيق الدولية و يسهر على تنفيذها

- المادة 43 : و هو القائد الأعلى للقوات المسلحة للجمهورية.
- المادة 44 : يعلن رئيس الجمهورية الحرب و يبرم السلم بموافقة المجلس الوطني.
- المادة 45 : يتأسس رئيس الجمهورية المجلس الأعلى للدفاع و المجلس الأعلى للقضاء.
- المادة 46 : يمارس رئيس الجمهورية حق العفو بعد إستشارة المجلس الأعلى للقضاء.
- المادة 47 : رئيس الجمهورية هو المسؤول الوحيد أمام المجلس الوطني، يعين الوزراء الذين يجب أن يختار الثلثي 3/2 منهم على الأقل من بين النواب و يقدمهم الى المجلس.
- المادة 48 : يتولى رئيس الجمهورية تحديد سياسة الحكومة و توجيهها، كما يقوم بتسيير و تنسيق السياسة الداخلية و الخارجية للبلاد طبقا لإرادة الشعب التي يجسّمها الحزب، و يعبر عنها المجلس الوطني.
- المادة 49 : يكلف رئيس الجمهورية باصدار القوانين و نشرها.
- يصدر القوانين خلال الأيام العشرة الموالية لإحالتها عليه من طرف المجلس الوطني، و يوقع مرسومات التطبيق. و يمكن التخفيض من أجل الأيام العشرة عندما يطلب المجلس الوطني الاستعجال.
- المادة 50 : يجوز لرئيس الجمهورية أن يطلب من المجلس الوطني برسالة مبيّنة الأسباب خلال الأجل المحدد لاصدار القوانين، للتداول في شأنها مرة ثانية، و لا يمكن رفض طلبه هذا.
- المادة 51 : اذا لم يصدر رئيس الجمهورية القوانين في الأجل المنصوص عليها فإن رئيس المجلس الوطني يتولى إصدارها.
- المادة 52 : يتولى رئيس الجمهورية تنفيذ القوانين.
- المادة 53 : تمارس السلطة النظامية من رئيس الجمهورية.
- المادة 54 : يعين رئيس الجمهورية الموظفين في جميع المناصب المدنية و العسكرية.
- المادة 55 : يطعن المجلس الوطني في مسؤولية رئيس الجمهورية بإيداع لائحة سحب الثقة، يتعين توقيعها من طرف ثلث النواب الذين يتكون منهم المجلس.
- المادة 56 : التصويت على لائحة سحب الثقة بالأغلبية المطلقة لنواب المجلس الوطني يوجب استقالة رئيس الجمهورية و الحل التلقائي للمجلس. و لا يجوز الإلتجاء الى هذا التصويت العلني إلا بعد مضي أجل خمسة أيام كاملة على إيداع اللائحة.
- المادة 57 : في حالة استقالة رئيس الجمهورية أو وفاته أو عجزه النهائي أو سحب الثقة من الحكومة، يمارس المجلس الوطني مهام رئيس الجمهورية، و يساعده فيها رؤساء اللجان في المجلس الوطني.
- و مهمته الأساسية تصريف الشؤون العادية، وإعداد الانتخابات في ظرف شهرين لتعيين رئيس الجمهورية و أعضاء المجلس الوطني في حالة حله.
- المادة 58 : يجوز لرئيس الجمهورية أن يطلب من المجلس الوطني التفويض له لمدة محدودة حتى اتخاذ تدابير ذات صبغة تشريعية عن طريق أوامر تشريعية تتخذ في نطاق مجلس الوزراء أو تعرض على مصادقة المجلس في أجل ثلاثة أشهر.
- المادة 59 : في حالة الخطر الوشيك الوقوع يمكن لرئيس الجمهورية اتخاذ تدابير استثنائية لحماية استقلال الأمة و مؤسسات الجمهورية. و يجتمع المجلس الوطني وجوبا.

ملحق رقم 07: دستور 1963

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (دستور 1963) المركز الوطني للوثائق
والصحافة، 2020.



ملحق رقم 08: صورة الرئيس هواري بومدين.

المصدر:

Juliette mince : l'Algérie de Boumediene, achevé d'imprimer sur les presses d de L'imprimerie les carets, à Paris, le janvier 1978,p73..

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية		الجمعة 7 محرم عام 1396 هـ	26
كتابة الدولة للتخطيط			
30	مرسومان مؤرخان في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق		
36	بير سنة 1975 يتضمنان انهاء مهام مديرين *		
30	مرسوم مؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق		
36	ديسمبر سنة 1975 يتضمن انهاء مهام مستشار تقني *		
30	مراسيم مؤرخة في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق		
رئاسة مجلس الوزراء			
31	مرسوم مؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1395 الموافق		
	ديسمبر سنة 1975 يتضمن تعيين مدير للدراسات		
31	بوجوب مرسوم مؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1395 الموافق		
	ديسمبر سنة 1975 يعين السيد جيش سعد مديرا للدراسات برئاسة مجلس الوزراء *		
وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي			
166	مرسوم رقم 75 - 166 مؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1395		
30	الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 يتضمن تحديد المناطق		
	السهبية		
	ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،		
	بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي،		
	وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين		
	في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18		
	جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والتضمنين		
	تأسيس الحكومة،		
	وبمقتضى ميثاق الثورة الزراعية ولاسيما ملحقها المتعلق		
	بالسهوب،		
	وبمقتضى الامر رقم 71 - 73 المؤرخ في 20 رمضان عام		
	1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 والمتضمن الثورة الزراعية،		
المادة الاولى : تحدد المناطق السهبية التي هي موضوع المادة 9 من الامر رقم 75 - 43 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1395 الموافق 17 يونيو سنة 1975 المشار اليه اعلاه، من الشرق الى الغرب كما هي مبينة في الملحق الاول لهذا المرسوم *			
المادة 2 : ان خريطة القيادة بقياس 1/500.000 المبينة في الملحق 2 المضاف الى اصل هذا المرسوم، تبين الحدود الجغرافية وسقوط الامطار لهذه المناطق *			
المادة 3 : يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الداخلية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية *			
وحرر بالجزائر في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 *			
هوارى بومدين			

مراسيم ، قرارات ، مقررات

الملحق الاول حدود المنطقة الزراعية الرعوية الشبه السهبية المسماة بالمنطقة النصف الجرداء السفلى الواقعة في خط التماس 300 و 400 مم

الولاية	الدائرة	الحدود
قالة	سدراة	الحدود التونسية - جبل حراية - سيدي يونس - جبل بوساسو - محلة اولاد داموس - جبل الطراقل *
أم البواقي	عين البيضاء	مشنة قلعة مورة - عين البعبوش - جبل سيدي رابحيس *
قسنطينة	عين مليحة	عين الكورن - جبل قريوم - عين مليحة - تلاغم *
	قسنطينة	جبل قروز - شلغوم العيد - تاجنانت *

المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والمنضمين القانون الأساسي للتعاون الزراعي، كما يلي :

المادة 4 : التعاونية الزراعية للإنتاج وتربية المواشي *
تكتسب تعاونية الإنتاج إحدى الأشكال التالية :

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 يعين السيد سي قدور نعمي، مديرا للتربية والثقافة والشبيبة بالمجلس التنفيذي لولاية سيدي بلعاس *

4 **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الجمعة 30 ذو الحجة عام 1395 هـ**

جمادى الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمنضمين تأسيس الحكومة *

– وبمقتضى الأمر رقم 74 – 69 المؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 2 يوليو سنة 1974 والمتعلق بإصلاح التنظيم الأقليمي للولايات *

– وبمقتضى الأمر رقم 74 – 73 المؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 12 يوليو سنة 1974 والمنضمين أحداث مجالس قضائية *

– وبعد الإطلاع على المرسوم رقم 74 – 185 المؤرخ في 30 شعبان عام 1394 الموافق 17 سبتمبر سنة 1974 والمتعلق بتطبيق الأمر رقم 74 – 73 المؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 22 يوليو سنة 1974 والمشار إليه أعلاه ولاسيما المادة 23 منه *

1 – تتخذ التعاونية الزراعية للإنتاج المؤسسة من المستفيدين من الثورة الزراعية بشكل جماعي، تسمية التعاونية الزراعية للإنتاج للثورة الزراعية *

ويكمن أن ينظم إليها المستفيدون بصفة فردية وصغار الفلاحين وذلك طبقا لقانونها الأساسي النموذجي *

ويكمن أن تؤسس أيضا مايلي :

1) من الفلاحين وصغار الملاحين فقط، الذين يستغلون أراضيهم مباشرة ويملكونها *

2) من قدماء المجاهدين فقط، الذين تكون الدولة قد عهدت إليهم بالأموال المنقولة وغير المنقولة المعسدة للزراعة *

يرسم مايلي :

المادة الأولى : يسند اختصاص محكمة بني هندل إلى محكمة تسميسيت *

المادة 2 : تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا المرسوم *

المادة 3 : يكلف وزير العدل - حامل الاختصاص بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية *

وحرر بالجزائر في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 *

ب – تعاونية تربية المواشي :

تتخذ تعاونية تربية المواشي المؤسسة من المستفيدين من الثورة الزراعية لتربية المواشي، تسمية التعاونية الرعوية لتربية المواشي للثورة الزراعية *

ويكمن أن ينظم إليها صغار مربى المواشي وذلك طبقا لقانونها الأساسي النموذجي *

ويكمن أن تؤسس أيضا من صغار مربى المواشي الذين يستغلون مواشيهم مباشرة ويملكونها *

يحدد العدد الأدنى لأعضاء التعاونية الزراعية للإنتاج أو تعاونية تربية المواشي بخمسة (5) أعضاء *

هواري بومدين

ج – تعاونية الإنتاج التي لها نشاط غير النشاط المنصوص عليه في الفقرتين أ – ب – أعلاه *

وتحتوي هذه التعاونيات على قانون أساسي نموذجي متميز لكل نوع من النشاط *

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مرسوم رقم 75 – 172 مؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 يتضمن أحداث شهادة ليسانس في اللغة والآداب العربية وتنظيم نظام النوس

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية *

وحرر بالجزائر في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 *

هواري بومدين

وزارة العدل

مرسوم رقم 75 – 171 مؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1975 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 يتضمن إسناد اختصاص محكمة

أن رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء *

– بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

– وبمقتضى الأمرين رقم 65 – 182 و رقم 70 – 53 المؤرخين في 11 ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمنضمين تأسيس الحكومة *

يرسم مايلي :

**الباب الأول
أحكام عامة**

المادة الأولى : تحدث شهادة ليسانس في اللغة والآداب العربية *

المادة 2 : تحدد مدة الدراسة للحصول على شهادة الليسانس في اللغة والآداب العربية بثلاث سنوات دراسية *

أن رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء *

– بناء على تقرير وزير العدل، حامل الاختصاص،

– وبمقتضى الأمرين رقم 65 – 182 و رقم 70 – 53 المؤرخين في 11 ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18

5 **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الجمعة 30 ذو الحجة عام 1395 هـ**

وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد الوطني للوقود والكيميا،

المادة 3 : يجب أن يكون المترشحون للحصول على شهادة الليسانس في اللغة والآداب العربية حاملين لشهادة بكالوريا التعليم الثانوي أو ما يعادلها *

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 يعين السيد محمد الطاهر بن سالم مديرا عاما للمعهد الوطني للوقود والكيميا *

المادة 4 : تحدد كليات وعدد الترشيدات المطلوبة للترشحين للحصول على شهادة ليسانس في اللغة والآداب العربية بموجب قرار صادر عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي *

**الباب الثاني
التعليم**

وزارة المالية

المادة 5 : تحتوي الدراسة قصد الحصول على شهادة

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الداخلية

مراسيم مؤرخة في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 تتضمن انها مهام مديرين بالمجالس التنفيذية للولايات

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 تنهى مهام السيد سي قدور نعيمى، بوصفه مديرا للتربية والثقافة والتكوين بالمجلس التنفيذى لولاية سميدة . المدعو لقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 تنهى مهام السيد بقادة بلهمل ، بوصفه مديرا للتربية بالمجلس التنفيذى لولاية عنابة المدعو لقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 تنهى مهام السيد عبد القادر بوعلقة، بوصفه مديرا للتربية والثقافة والتكوين بالمجلس التنفيذى لولاية مستغانم ، المدعو لقيام بمهام أخرى .

مراسيم مؤرخة في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 تتضمن تعيين مديرين بالمجالس التنفيذية للولايات

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 يعين السيد محمد الصغير بن الشيخ مديرا للتربية والثقافة والشبيبة بالمجلس التنفيذى لولاية الأغواط .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 يعين السيد ناصر البوارى مديرا للتربية والثقافة والشبيبة بالمجلس التنفيذى لولاية يشار .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 يعين السيد بقادة بلهمل ، مديرا للتربية والثقافة والشبيبة بالمجلس التنفيذى لولاية تسيعة .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 يعين السيد سي قدور نعيمى، مديرا للتربية والثقافة والشبيبة بالمجلس التنفيذى لولاية سيدي بلعباس .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 يعين السيد سعيد فيلال ، مديرا للتربية والثقافة والشبيبة بالمجلس التنفيذى لولاية قالمة .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 يعين السيد أحمد بن تواتى مديرا للتربية والثقافة والشبيبة بالمجلس التنفيذى لولاية معسكر .

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1395 الموافق 25 ديسمبر سنة 1975 يعين السيد عبد القادر بوعلقة، مديرا للتربية بالمجلس التنفيذى لولاية وهران .

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم رقم 75 - 165 مؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 يتضمن تعديل وتنظيم المرسوم رقم 72 - 106 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والتضمن القانون الاساسي للتعاون الزراعي

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء .
- بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي .
- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاول عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تاسيس الحكومة .
- وبمقتضى الامر رقم 75 - 43 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1395 الموافق 17 يونيو سنة 1975 والمنظمن قانون الرعي، - وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 72 - 106 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والتضمن القانون الاساسي للتعاون الزراعي .
يرسم مايلي :

المادة الاولى : تعدل وتتم المادة 4 من المرسوم رقم 72 - 106 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والمنظمن القانون الاساسي للتعاون الزراعي، كمايلي :
مادة 4 : التعاونية الزراعية لانتاج وتربية المواشي .
تكتسى تماونية الانتاج احدى الاشكال التالية :

جمادى الاول عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تاسيس الحكومة .

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 69 المؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 2 يوليو سنة 1974 والمتعلق باصلاح التنظيم الاقليمي للولايات .

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 73 المؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 12 يوليو سنة 1974 والمتضمن احداث مجالس منضائية .

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 74 - 185 المؤرخ في 30 شعبان عام 1394 الموافق 17 سبتمبر سنة 1974 والمتعلق بتطبيق الامر رقم 74 - 73 المؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 12 يوليو سنة 1974 والشار اليه اعلاه ولاسيما المادة 33 منه .

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يستند اختصاص محكمة بنى عندل الى محكمة تيسسيت .

المادة 2 : تلتى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسوم .

المادة 3 : يكلف وزير العدل ، حامل الاختام بتنفيذ هذا المرسوم .

أ - تتخذ التعاونية الزراعية لانتاج المؤسسة من المستفيدين من الثورة الزراعية بشكل جماعى، تسمية التعاونية الزراعية لانتاج للثورة الزراعية .

ويمكن أن ينضم اليها المستفيدون بصفة فردية وصغار الفلاحين وذلك طبقا لقانونها الاساسى النموذجى .

ويمكن أن تؤسس أيضا مايلي :

1- من الفلاحين وصغار الفلاحين فقط، الذين يستغلون اراضيهم مباشرة ويملكونها .

2- من قدامى المجاهدين فقط، الذين تكون المولة قد عهدت اليهم بالانتفاع من الاموال المنقولة وغير المنقولة المصدرة للزراعة .

ب - تعاونية تربية المواشى :
تتخذ تعاونية تربية المواشى المؤسسة من المستفيدين من الثورة الزراعية لتربية المواشى، تسمية التعاونية الرعوية لتربية المواشى للثورة الزراعية .

ويمكن أن ينضم اليها صغار مربى المواشى وذلك طبقا لقانونها الاساسى النموذجى .

ملحق رقم 09: أوجه نشاط التعاونيات


المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية 30 ديسمبر 1975 م

الوحدة 10' دج

القطاعات	صناعة لمحروقات	الزراعة والري	الصناعة الفاعدية	البنى التحتية	صناعة سلع الاستهلاك	التكوين	السكن	الصحة	أخرى
حجم الإنفاق	2.3	1.9	1.4	1.1	1	1	0.4	3.0	0.9
النسبة المئوية	22.93	18.94	13.95	10.96	9.97	9.97	3.98	2.99	8.97

ملحق رقم 10 : حجم الإنفاق في المخطط الثلاثي

المصدر: عامرهي، قراءة في مخططات التنمية بالجزائر، جامعة المسيلة .



المخطط الرباعي الثاني : الاستثمارات الفلاحية
(بملايين الدينارات الجزائرية)

التصريفات الإجمالية بالصرف 1975-1974	تكاليف البرامج الجديدة	
100	82	دراسات وأبحاث
349	249	تحسينات عقارية
2.392	1.793	استثمار
2.335	2.074	انتاج حيواني
552	788	الغابات ، الحفظ
	66	بنيات تحتية ريفية
2.530	2.282	عداد وتجهيز المشغرات والتعاونيات الفلاحية البلدية
1.771	1.190	المتعدد الخدمات
900	1.200	الدواوين
		البرامج الخاصة للذرة عتابة وقسنطينة و 200 بلدية
12.005	9.224	المجموع

المصدر : مديرية الإحصائيات .

المخطط الرباعي الثاني : الاستثمارات المائية
(بملايين الدينارات الجزائرية)

التصريفات الإجمالية بالصرف 1977-1974	تكاليف المشاريع الجديدة	
313	500	دراسات وأبحاث
1.717	2.500	سدود وتقيب وتحويل
1.681	1.000	ري
789	700	جمع وتصريف المياه والتزويد بالماء العذب والصناعي وغيره
100	140	البرامج الخاصة للذرات عتابة وقسنطينة
4.600	4.840	المجموع

بومدين الى عين يوسف بولاية تلمسان
لاعلان الشروع في المرحلة الثانية من
الثورة الزراعية ، وهدفها الاول تأميم
الأراضي التي لا تستغل مباشرة من طرف
الملاكين الصغار.

ونذكر بأنه قد تم احصاء وتأميم نحو
250.000 هكتار ، وزعت على ما يقرب من
20.000 مستفيد .

ملحق رقم 11: المخطط الرباعي ثاني.

المصدر: عشر سنوات من الإنجازات وزارة الإعلام والثقافة، الجزائر، 1976م.




حقل بترول حاسي مسعود
المحروقات العمود الفقري للاقتصاد الجزائري

447

ملحق رقم 12: حقل بترول حاسي مسعود.

المصدر: بلاح بشير، تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1962، ج2، دار

المعرفة، الجزائر، 2006، ص447..



أسماء المفاوضين

وفد جبهة التحرير الوطني

- كريم بلقاسم
- سعد دحلب
- بن مصطفى بن عودة
- الخضر بن طوليل
- الحليب بولحروف
- محمد الصديق بن يحيى
- رضا مالك

وفد الحكومة الفرنسية

- لويس جوكس
- برنارد تريكو
- رولان كادي
- ايف رولان بيلكار
- كلود شاميت
- برينود دي لوس
- فانسون لاوي
- جون سيمون جنرال
- اويبر دي سوتغان
- بازييس مقدم
- رويبر بورون
- جون دي بروغلي

ملحق رقم 13: وثيقة توقيع اتفاقيات إيفيان، أعضاء الوفد المفاوض في اتفاقيات إيفيان.

مصدر: جريدة المحور العدد 08، 27 مارس 2012م.

وحرر بالجزائر في ٢١ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٦ .
هواري بومدين

وزارة الأشغال العمومية

مرسوم مؤرخ في ٢١ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن انتدابا لمهام مدير الإدارة العامة بوزارة الأشغال العمومية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الأمر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الأول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٢ - ٥٠٢ المؤرخ في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٢ المتضمن تحديد شروط تعيين بعض كبار الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ٢١٠ المؤرخ في ١٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ الموافق ١٧ غشت سنة ١٩٦٥ المتضمن تنظيم وزارة الأشغال العمومية ،

- وبناء على اقتراح وزير الأشغال العمومية ،

يرسم ما يلي :

المادة الأولى : يتدب السيد علي حماداش إلهام مدير الإدارة العامة بوزارة الأشغال العمومية .

المادة ٢ : يكلف وزير الأشغال العمومية بتنفيذ هذا المرسوم الذي يسرى مفعوله ابتداء من تاريخ نصيب المعنى بالأمر في مهامه وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢١ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

مراسيم مؤرخة في ٢١ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٦ تتضمن انتدابا لمهام نائب مدير وانتهاء مهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في ٢١ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٦ ، انتدب السيد الكلي زبدي لمهام نائب مدير قسم الموظفين والقضايا .

بموجب مرسوم مؤرخ في ٢١ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٦ ، انتدب السيد محمد بلحمسي لمهام نائب مدير التكوين المهني .

المادة الأولى : يسحب ابتداء من ٦ مايو سنة ١٩٦٦ امتياز مناجم الحديد والمواد المماثلة له المسمى « امتياز قارة جيبيلات » من شركة الدراسات والإنجازات النجمية (SERMI).

المادة ٢ : يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢١ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

مرسوم رقم ٦٦ - ١١٦ مؤرخ في ٢١ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٦ يمنح بموجبه المكتب الجزائري للأبحاث والاستطلاعات النجمية امتياز مناجم الحديد والمواد المماثلة له المسمى « امتياز قارة جيبيلات »

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى الأمر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الأول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١١٥ المؤرخ في ٢١ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٦ ، المتضمن سحب امتياز مناجم الحديد والمواد المماثلة له المسمى « امتياز قارة جيبيلات » من شركة الدراسات والإنجازات النجمية والصناعية (SERMI).

يرسم ما يلي :

المادة الأولى : يمنح المكتب الجزائري للأبحاث والاستطلاعات النجمية (BAREM) امتياز مناجم الحديد والمواد المماثلة له الموجودة داخل المحيط المحدد فيما يأتي والذي يحتوي على مساحة ١٠٠٠ كيلو متر مربع منها قسم من أرض بلدية تندوف بعمالة الساوره .

المادة ٢ : يتكون محيط الامتياز الذي يحمل اسم « امتياز قارة جيبيلات » من المستطيل طول جهانه « الشمالية الجنوبية » ٢٠ كلم وطول جهانه « الشرقية الغربية » ٥٠ كلم ويوجد مركزه على ٧ كلم من الشرق الجغرافي للنقطة الفلكية I.O.N المسماة « نقطة قارة جيبيلات » $26^{\circ} 45' 00''$ من العرض الشمالي - $28^{\circ} 28' 26''$ من الطول الغربي وهو معلم في الارض ببلاط من الاسمنت .

المادة ٣ : يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية . ويلتصق بأمر عامل عمالة الساوره ببلدية تندوف .

٢) الذين يحافظون على ابقاء نشاط الشركات او المجموعات المنحلة ، او يشؤونها من جديد او يتخذون من جديد الاسم التجاري لمنظمة منحلة بموجب الاوامر المؤرخة في ٦ مايو سنة ١٩٦٦ المذكورة اعلاه .

٣) الذين يحولون عمدا دون تطبيق هذا المرسوم او يعرضون عمدا ، للخطر حسن سير المنشآت او المصالح المحولة الى المكتب الجزائري للأبحاث والاستغلال النجمي .

المادة ٥ : يكلف وزير الصناعة ووزير المالية والتخطيط ووزير العدل حامل الاختام ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ ربيع الأول عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

مرسومان مؤرخان في ٤ ربيع الأول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٦ بتقصين انتهاء انتداب وانتدابا لمهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في ٤ ربيع الأول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٦ ، وضع حد لانتداب السيد عبدالقادر الدهبي لمهام نائب مدير المالية والادوات ابتداء من ١ ابريل سنة ١٩٦٦ .

بموجب مرسوم مؤرخ في ٤ ربيع الأول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٦٦ ، انتدب السيد الطيب عامر سي احمد لمهام نائب مدير المالية والادوات بوزارة الصناعة والطاقة . ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه .

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٢٥ ربيع الأول عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٦ بتقصين احدات لجنة لدراسة كليات التعويض في القطاع النجمي

ان وزير الصناعة والطاقة ،
ووزير المالية والتخطيط ،

– وبمقتضى الامر رقم ٦٥ – ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الأول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

– وبمقتضى الاوامر المؤرخة في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ من رقم ٩٣-٦٦ الى رقم ١٠١ – ٦٦ المتضمنة تأميم المناجم ولا سيما موادها رقم ٢ ،
بقرار ما يلي :

سنة ١٩٤٦ والمتعلق بتأميم الونود المعدني الصلب ،

– وبمقتضى الامر رقم ٦٥ – ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الأول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

– وبمقتضى الاوامر رقم ٩٣-٦٦ و ٩٤-٦٦ و ٩٥-٦٦ و ٩٦-٦٦ و ٩٨-٦٦ و ٩٠-٦٦ و ١٠١-٦٦ المؤرخة في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ والمتضمنة تأميم الشركات النجمية ،

– وبمقتضى الامر رقم ٦٦ – ١٥٥ المؤرخ في ١٨ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن قانون الاجراءات الجزائرية ،

– وبمقتضى القانون النجمي ،

برسم ما يلي :

المادة الاولى : ان الحقوق والاموال والالتزامات المحولة بموجب اوامر التأميم المؤرخة في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٦ المشار اليها اعلاه ، يجب فهمها على انها تحويل لمجموع الاسهم او الحصص التي تملكها الشركات النجمية المؤممة ، مع جميع الحقوق والاموال والالتزامات المرتبطة بها اينما كانت .

المادة ٢ : ان المكتب الجزائري للأبحاث والاستغلال النجمي يحل بحكم القانون محل اصحاب الامتيازات القديمة ، ومستأجرى المناجم وملكيها في جميع الحقوق والالتزامات التي يتضمنها التحويل وذلك رغم جميع المتشبهات او الانقاقات المخالفة .

المادة ٣ : ان جميع سلطات الادارة والتصرف والمراقبة المحولة للشركات النجمية المؤممة وكذا حق التصرف باسمها او لحسابها . لا يمكن ممارستها الا من طرف المكتب الجزائري للأبحاث والاستغلال النجمي .

وليس لاي احد الحق في القيام بأي عمل من أي نوع وفي أي مكان كان ، باسم ولحساب الشركات المؤممة ، مالم يؤذن له في ذلك من طرف المكتب الجزائري للأبحاث والاستغلال النجمي ، بكيفية صريحة .

المادة ٤ : يعاقب بالسجن لمدة تتراوح من ستة اشهر الى خمسة اعوام وبغرامة تتراوح قدرها من ١٥٠.٠٠٠ دج الى ١٥٠.٠٠٠ دج او باحدى هاتين العقوبتين فقط مع عدم الاخلال بالتعويض عند الاقتضاء :

١) الذين يقومون ، مخالفة لتقتضيات هذا المرسوم ، بتسليم او انلاف او افساد او اضرار او اختلاس او اخفاء اموال منقولة او عقارات او محفوظات او مشاريع اودراسات او حسابات وجميع الوثائق من كل نوع القابلة لان تتضمنها التحويلات المتضمنة بموجب اوامر التأميم المؤرخة في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ والمشار اليها اعلاه .

وحرر بالجزائر في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

امر رقم ٦٦ - ٩٨ مؤرخ في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ ، الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن تامين الشركة الجديدة لمناجم عين اركسو

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تاسيس الحكومة ،

- وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،

يامر بما يلي :

المادة الاولى : تؤم ايتداء من تاريخ نشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الشركة الجديدة لمناجم عين اركسو .

تحول مجموع الاموال ، والحقوق والالتزامات باكملها الى المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات المنجمية .

المادة ٢ : يخول التحويل المذكور في المادة الاولى حقا في التعويض يكون على عبء المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات المنجمية .

تحدد فيما بعد كيفية منح هذا التعويض .

المادة ٣ : يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا الامر، الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

امر رقم ٦٦ - ٩٩ مؤرخ في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن تامين الشركة الجزائرية للزنك

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تاسيس الحكومة ،

- وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،

يامر بما يلي :

المادة الاولى : تؤم ايتداء من تاريخ نشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،

- وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء :

يامر بما يلي :

المادة الاولى : تؤم ايتداء من تاريخ نشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الشركة الجديدة لمناجم عين بوبر (شركة سيرتيان) .
تحول مجموع الاموال ، والحقوق والالتزامات باكملها الى المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات المنجمية .

المادة ٢ : يخول التحويل المذكور في المادة الاولى حقا في التعويض يكون على عبء المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات المنجمية .

تحدد فيما بعد كيفية منح هذا التعويض .

المادة ٣ : يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا الامر، الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

امر رقم ٦٦ - ٩٧ مؤرخ في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ ، الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن تامين شركة الجبل القديم المستقلة لمناجم حمام انباليس ومناجم الوشرس

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تاسيس الحكومة ،

- وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،

يامر بما يلي :

المادة الاولى : تؤم ايتداء من تاريخ نشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، شركة الجبل القديم المستقلة لمناجم حمام انباليس (عمالة منابة) ومناجم الوشرس (عمالة الاصنام) .

تحول مجموع الاموال ، والحقوق والالتزامات باكملها الى المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات المنجمية .

المادة ٢ : يخول التحويل المذكور في المادة الاولى حقا في التعويض يكون على عبء المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات المنجمية .

تحدد فيما بعد كيفية منح هذا التعويض .

المادة ٣ : يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا الامر، الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

امر رقم ٦٦ - ٩٥ مؤرخ في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ ، الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن تأميم شركة المناجم والمقالع لريفي المعدن

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تأسيس الحكومة .

- وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،

يامر بما يلي :

المادة الاولى : تؤم ابتداء من تاريخ نشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، شركة المناجم والمقالع لريفي المعدن .

تحول مجموع الاموال ، والحقوق والالتزامات باكملها الى المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات النجمية .

المادة ٢ : يخول التحويل المذكور في المادة الاولى حقا في التعويض يكون على عبء المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات النجمية .

تحدد فيما بعد كيفية منح هذا التعويض .

المادة ٣ : يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

امر رقم ٦٦ - ٩٦ مؤرخ في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ ، الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن تأميم الشركة الجديدة لمناجم عين بوبر (شركة سيرتيان)

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،

يامر بما يلي :

المادة الاولى : تؤم ابتداء من تاريخ نشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، شركة مناجم الوزء .

تحول مجموع الاموال ، والحقوق والالتزامات باكملها الى المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات النجمية .

المادة ٢ : يخول التحويل المذكور في المادة الاولى حقا في التعويض يكون على عبء المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات النجمية .

تحدد فيما بعد كيفية منح هذا التعويض .

المادة ٣ : يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

امر رقم ٦٦ - ٩٤ مؤرخ في ١٥ محرم عام ١٣٨٦ ، الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٦ يتضمن تأميم شركة مناجم سيدى كئبر

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ ، المتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،

يامر بما يلي :

المادة الاولى : تؤم ابتداء من تاريخ نشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، شركة مناجم سيدى كئبر .

تحول مجموع الاموال ، والحقوق والالتزامات باكملها الى المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات النجمية .

المادة ٢ : يخول التحويل المذكور في المادة الاولى حقا في التعويض يكون على عبء المكتب الجزائري للابحاث والاستغلالات النجمية .

تحدد فيما بعد كيفية منح هذا التعويض .

المادة ٣ : يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا الامر الذي

ملحق رقم 14: خاص بتأميم المناجم.

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 917، ماي 1966 م..



قائمة المصادر والمراجع

أولا: قائمة المصادر باللغة العربية

أ- المذكرات الشخصية:

- 01- بن جديد الشاذلي: مذكراته، ملامح حياة 1929-1979 م، تحرير عبد العزيز بوباكير، ج1، دار القصة، الجزائر، 2011.
- 02- بن خدة بن يوسف: نهاية حرب التحرير في الجزائر، إتفاقية إيفيان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- 03- زيري الطاهر: نصف قرن من الكفاح، مذكرات قائد أركان جزائري، دار الصحافة، القبة-الجزائر، 2011.
- 04- علاق هنري: مذكرات جزائرية، دار القصة، الجزائر، 2007.

ب- الوثائق المنشورة:

- 01- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية شعبية، دستور 1963 م، المركز الوطني للوثائق و الصحافة والصور والإعلام، 2020م.
- 02- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية شعبية دستور 1976 م، المركز الوطني للوثائق والصحافة والصور والإعلام، 2020م.
- 03- وزارة الإعلام والثقافة، خطب الرئيس هواري بومدين 19 جوان 1965-19 جوان 1970 م، ج2.
- 04- وزارة الإعلام والثقافة، خطب الرئيس هواري بومدين 31 مارس 1971-28 نوفمبر 1978، ج3.
- 05- وزارة الإعلام والثقافة، عشر سنوات من الإنجازات 19 جوان 1965-19 جوان 1975، الجزائر، 1976م.
- 06- وزارة الصناعة و الطاقة للجمهورية الجزائرية، الثورة الصناعية، ذكرى العيد العشرين للثورة الجزائرية.
- 07- زهرة الجزائر: وزارة الثقافة، رؤساء الجزائر 03، أحمد بن بلة رئيس الجمهورية 1962-1965 م، صونيام للنشر، 2013.
- ج- الكتب:

- 1- أبو زكريا يحيى: الجزائر من أحمد بن بلة إلى عبد العزيز بوتفليقة، كتاب إلكتروني، دار ناشري للنشر الإلكتروني، 2003.
- 2- أندري جوليان شارل: تاريخ الجزائر المعاصرة الغزو وبدايات الاستعمار 1827م-1871م، ج1، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، 2013.
- 3- أجيرون شارل روبير: تاريخ الجزائر المعاصر، ت عيسى عصفور، ط1، منشورات عويدات، بيروت، 1962.
- 4- بلح بشير: تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989-ج1، دار المعرفة للطباعة.
- 5- بلحسن بالي: ملحمة اليخت دينا، ت عبد المجيد بوجلة، دار الأثالة للمنشورات، الأبيار- الجزائر، 2013م.
- 6- بن أحمد الصالح: الرئيس هواري بومدين الرجل الذي هز مرضه كل العالم، دار الهدى، الجزائر، 2018.
- 7- بن بشير عمامرة سعد: هواري بومدين الرئيس القائد 1932-1978، ط1، قصر الكتاب، 1997.
- 8- بومايدة عمار: بومدين والآخرين ما قاله وما أثبتته الأيام، دار المعرفة، الجزائر، 2008.
- 9- جغلول عبد القادر: تاريخ الجزائر الحديث، ت فيصل عباس، دار الحدائة، بيروت، 1992.
- 10- الخولي لطفي: عن الثورة وبالثورة حوار مع بومدين، منشورات التجمع الجزائري البومديني الإسلامي، مطبعة دار الهدى، الجزائر، (دس).
- 11- ستورا بنجامين: تاريخ الجزائر بعد الإستقلال 1962-1988، ت صباح ممدوح كعدان، الهيئة العامة السورية، دمشق، 2004.
- 12- شاليان جيرار: مصاعب الاشتراكية في الجزائر، ت جورج طرابيشي، دار الطليعة، بيروت، 1964.
- 13- شيروف محمد صالح: هواري بومدين رحلة أمل وإغتيال حلم، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2005.
- 14- عميمور محي الدين: أيام مع الرئيس هواري بومدين وذكريات أخرى، ط1، دار إقرأ، بيروت، 1995م.
- 15- القروي إسماعيل، محمد عياد: أحمد بن بلة مسيرة مناضل، اللجنة الشعبية الدولية لجائزة القذافي لحقوق الإنسان، منشورات المؤسسة العربية للنشر والتوزيع دس.
- 16- مهري عبد الحميد: المغرب العربي في مفترق الطرق، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996.
- 17- يوسف عبد الله صايغ: إقتصاديات العالم العربي التنمية منذ عام 1954، ج2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، دس.

ثانيا: المصادر باللغة الأجنبية:

Livre:

1-Juliette mince : l'Algérie de Boumediene, achevé d'imprimer sur les presses d de L'imprimerie les carets, à Paris, le janvier 1978 .

2-Hocin mali : Histoire sucrète du pétrole algerien, edition la decouverte ,paris,2010 .

ثالثا : المراجع باللغة العربية:

أ-الكتب :

- 01- أجريتو مارشيل: الوطن الجزائري ،ت عبد الله نوار ،دار القومية ،القاهرة ،1959م.
- 02- أحميدة عميراي ،زاوية سليم : آثار السياسة الإستعمارية والإستيطانية في المجتمع الجزائري 1830 - 1954م، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954.
- 03- بلقاسم محمد ،حسن بهلول: القطاع التقليدي في الزراعة بالجزائر ،الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ،الجزائر.
- 04- بن موسى عمر الحاج : السياسة النفطية في الجزائر 1952-1962، ايفي ميديا للنشر والتوزيع،الجزائر ،2013.
- 05- داهش محمد علي: المغرب العربي المعاصر ،دار العربية للموسوعات ،لبنان،2014 .
- 06- رشيد بن أيوب :دليل الجزائر السياسي، المؤسسة الوطنية للفنون،الجزائر ،1999.
- 07- الزيري محمد العربي: تاريخ الجزائر المعاصر ،ج01، منشورات دار العرب ،دمشق ،1999م.
- 08- الزيري محمد العربي : الثورة الجزائرية في عامها الأول ،.1984
- 09- السويدي محمد : المقدمة في دراسة المجتمع الجزائري ،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر .
- 10- صالح فركوس : المختصر في تاريخ الجزائر من عهد الفينقيين إلى خروج الفرنسيين 84ق،م-1962م، دار العلوم ،الحجار -عناية،2003.
- 11- عبد الله مقلاتي: المرجع في تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1954 م ،ديوان المطبوعات الجامعية ،بن عكنون-الجزائر .

- 12- عدة بن داهة: الإستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الإحتلال الفرنسي 1830-
1962م، ج01، المؤلفات للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013م.
- 13- عدالة رايح: هواري بومدين رجل كفاح ومواقف، دار المجتهد، الجزائر، 2013.
- 14- العربي إسماعيل: التنمية الإقتصادية للدول العربية في المغرب، ط02، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، دس.
- 15- علي زغدودي: المؤسسات الإشتراكية، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر، دس.
- 16- فيلاي عبد السلام: الجزائر الدولة و المجتمع 1965-1979م، الوسام العربي، الجزائر، 2016.
- 17- مطر الداوي عبد الزهار: إقتصاديات الإصلاح الزراعي، مطبعة العاني، بغداد، 1970.
- 18- لونيبي رايح: تاريخ الجزائر المعاصر 183-1989م، ج2، دار المعرفة، الجزائر.
ب- المجالات:
- 01- الأخضر مالك: واقع الجهاز المصري في الجزائري بين متطلبات لجنة بازل وتحديات تطبيق بازل 03، مجلة الحقوق، مجلد 28، عدد 02.
- 02- الأزهري حافظ القرآن: الزعيم الجزائري هواري بومدين، مجلة إفريقيا قارتنا، العدد 03، 2013.
- 03- بدر الدين طالبي، صالح سلمي: واقع التنمية الزراعية في الجزائر ومؤشرات قياسها، مجلة علوم الإقتصاد والتسيير والتجارة، العدد 31، 2015م.
- 04- بغداد كربالي: نظرة عامة على التحولات الإقتصادية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد 08، 2005.
- 05- بلعالية ميلود، محمد عيسى: صدى تأميم الأملاك الشاغرة في الجزائر مارس 1963م في جريدة لوموند الفرنسية، مجلة التاريخية الجزائرية، مجلد 05، عدد 02، 2021.
- 06- بوحوش عمار: التطورات السياسية بالجزائر في عهد الرئيس أحمد بن بلة 1962-1965م، دراسات إنسانية، العدد 01، جامعة الجزائر، 2001.
- 07- الحاج مراد مولاي: واقع ومصير سياسة الإقتصاد في الجزائر، مجلة المجتمع ومشاكل التنمية المحلية في الجزائر، العدد 03، 2015م.
- 08- حركاتي فاتح: دور قطاع المحروقات في التنمية الإقتصادية في الجزائر، مجلة العلمية للبحوث والدراسات، المجلد 32، العدد 02، 2018م.

- 09- خديجة بوضياف، جيلالي بلوفة: أحمد بن بلة ودوره في بناء معالم الدولة الجزائرية 1962-1965م، مجلة البحوث التاريخية، مجلد 06، عدد 02، 2022م.
- 10- دري سميحة: التوجه القومي في نضال أحمد بن بلة، مجلة المعارف، العدد 20، 2016م.
- 11- اسعد لهلالي: عبد الحفيظ بوصوف ودوره في الثورة الجزائرية، العدد 9، مارس 2019، جامعة سطيف.
- 12- سلوى لهلالي: السياسة الاقتصادية الفرنسية بالجزائر في الفترة الممتدة من 1830-1860م، جامعة سطيف 2.
- 13- صغير عبد المؤمن: التأميم بين السيادة الإقليمية لدولة وأحكام القانون الدولي، مجلة القانون الدولي، مجلد 08، العدد 01، 2020م.
- 14- عبد الكريم لكحل: تجربة التسيير الذاتي في الجزائر، مجلة البحوث التاريخية، عدد 02، 2021.
- 15- عبد الله مقلاتي: الشهيد محمد العربي بن مهيدي حكيم ومنظر الثورة الجزائرية، المجلة التاريخية الجزائرية، العدد 9، 2018.
- 16- عصام بن الشيخ: قرارات تأميم النفط الجزائري فيفري 1971م، عدد 07، 2017م.
- 17- نبيلة عرقوب: مسيرة التنمية في الإقتصاد الجزائري وآليات إنجاحها مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد 24.
- 18- نزال المساعي فرحات، ناجي سليمان: النظام القانوني للتأميم، مجلة الإجتهد، العدد 11، 2017م.
- 19- منعم مساعد أسامة صاحب: الأوضاع الاقتصادية العامة للجزائر في ظل الإدارة الفرنسية 1830-1962 م ومحاولات البحث عن النفط، مجلة مركز بابل، مجلد 4، العدد 03
- 20- مخلوف عبد الحميد: تجسيد مبادئ نوفمبر في إعادة الأرض لمن يخدمها، مجلة الجيش، نوفمبر 1978 م، العدد 176.
- 21- هني عامر: قراءة في مخططات التنمية بالجزائر 1967-2014، مجلة التنمية والإقتصاد التطبيقي، العدد 04.
- 22- يوسف بن عتور رضا: الرؤية الاقتصادية للجزائر المستقلة من خلال الوثائق الأكاديمية، عدد 19، 2012.
- ج- محاضرات:
- 01-براهمية آمال: المرحلة الأولى في العهد الإستعماري، محاضرات سنة ثانية تخصص

علوم الإقتصاد، قسم العلوم الإقتصادية.

02-ساعد محمد: وضع الإقتصاد الجزائري قبل الاستقلال، محاضرات سنة ثانية تخصص

الإقتصاد، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية، جامعة ابن خلدون، تيارت.

د-الجرائد باللغة العربية:

01- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 1963.

02- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 1976.

03- جريدة النهار، عدد 3705د04، جويلية 2012.

04- جريدة المحور العدد 08، 27-21مارس 2012.

هـ- الجرائد باللغة الأجنبية:

01- Journal officiel de la Rerublique algerienne, mars 1963.

و- الملتقيات:

01- مداخلة إشكالات المنازعة العقارية الخاصة بأمالك الأجانب 23 جوان 2021، مجلس الدولة .

ز- الرسائل الجامعية:

01- بودريع صبرينة : الحياة الإجتماعية في ظل النظام الإشتراكي بالجزائر، المرحلة البومدينية أنموذجا

1978-1965م، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة منتوري لخضر، قسنطينة

، 2010-2011.

- 02- بورابة إيمان : الموازنة العامة و علاقتها بتقلبات أسعار المحروقات ، مذكرة لنيل شهادة دكتورا في العلوم الإقتصادية ، جامعة محمد بوضياف ، مسيلة ، 2020-2021.
- 03- بخوش صبيحة : السياسة الزراعية في الجزائر ودورها في تحقيق الإستقلال الغذائي 1980-1989 م، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علوم التنظيم ، جامعة الجزائر ، 1991م.
- 04- بلفردى جمال: تصورات السلطة والحكم عند النخبة الثورية الجزائرية الحاكمة 1962-1978، مذكرة لنيل شهادة دكتورا ، جامعة الجزائر ، 2013-2014.
- 05- رواحنة عبد الكريم :السياسة الاقتصادية الفرنسية في الجزائر 1870-1930 م، مذكرة ماجستير ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة محمد لخضر، باتنة، 2013-2014.
- 06- عباس كفاح : الجزائر في عهد الرئيس هواري بومدين 1965-1978، مذكرة لنيل شهادة دكتورا ، 2007-2008.
- 07- العربي عربي : أهمية النفط والغاز في العلاقات الجزائرية-الأوروبية 1956-2013، مذكرة لنيل شهادة دكتورا ، جامعة الجزائر ، 2014-2015.
- 08- علاوي فضيلة : العلاقات الجزائرية الفرنسية من خلال الأرشيف الفرنسي 1958-1972 م، مذكرة لنيل شهادة دكتورا ، جامعة الجزائر أبو قاسم سعد الله ، 2016-2017.
- 09- عيسى شفيق: محاولة بناء نموذج إقتصادي قياسي 1970-2005، مذكرة لنيل شهادة دكتورا في الإقتصاد، الجزائر ، 2008-2009م.
- 10- فاضل عبد القادر: القطاع الزراعي في الجزائر وإستراتيجية وآفاق التعامل مع عملية الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ، مذكرة لنيل شهادة دكتورا ، جامعة الجزائر ، 2007-2008.
- 11- قواسمية عبد الكريم: الثورة الجزائرية ومسألة بناء الدولة ما بين 1962-1978 م، مذكرة لنيل شهادة دكتورا ، جامعة جيلالي ، سيدي بلعباس ، 2017-2018.
- 12- كريمة مباركي : إستراتيجيات إستخراج البترولية في إطار ضوابط التنمية المستدامة في الجزائر ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية ، جامعة سطيف ، 2013-2014.
- 13- مقران بهلول: علاقة الصادرات بالنمو الإقتصادي خلال الفترة 1970-2005، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية ، 2010-2011.

- 14- مياد رشيد : الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الجزائرية وانعكاساتها على الحركة الوطنية وتفجير ثورة التحرير 1900-1954، مذكرة لنيل شهادة دكتورا في علوم التاريخ الحديث والمعاصر ، المدرسة العليا للأساتذة ، بوزريعة ، الجزائر ، 2014-2015.
- 15- معزة عز الدين : فرحات عباس والحبيب بورقيبة ، دراسة تاريخية وفكرية 1899-2000م ، مذكرة لنيل شهادة دكتورا في تاريخ الحديث والمعاصر ، جامعة منتوري ، 2010.
- 16- نويصر بلقاسم : التنمية والتغيير في نسق القيم الاجتماعية دراسة سوسيولوجية بمدينة سطيف ، مذكرة لنيل شهادة دكتورا في العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة منتوري ، قنسطينة ، 2010-2011.
- ح- روابط الإلكترونية :
- 01- <https://www.djazairess.com> ، بوسلان : دستور 1963 ، موقع جزيرة 12 أبريل 2013م.
- 02- خبير الطاقة توفيق حسني: ذكرى تأميم المحروقات في الجزائر تدشين مشروعات إستراتيجية القطاع النفط ، www.attaqa.net.
- 03- وكالة الأنباء الجزائرية 24 فيفري 2021 ، 12fevrier2021، video l'ere houari boumediene
- ط- المراجع باللغة الأجنبية:
- 1-Mme hélème geli(<http://babelouedstory.com/voix> du bled/trape).-
- 2-Commissariat Gènèrale du centenaire de l'algérie ،l'armèe d'Afrique 1830_1930,Ed,librairie de l'armèe,Alger 1930.

ملخص:

نالت الجزائر استقلالها السياسي بعد 132 سنة من الاحتلال الفرنسي، الذي عمل على تحطيم بنيتها الاقتصادية ومصادرة أراضيها لكن استقلال الجزائر لم يكن استقلال كاملا وهذا بسبب التبعية الاقتصادية لفرنسا، فكانت أولى خطوات السلطة الحاكمة في الجزائر (الرئيس أحمد بن بلة ثم الرئيس هواري بومدين) اللذان عملا على القيام بجملة من الإصلاحات الاقتصادية في جميع المجالات، وتبني سياسة التأميمات من أجل استعادة السيادة على كافة ثرواتها وتحقيق التنمية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية:

الإصلاحات الاقتصادية، الجزائر المستقلة، سياسة التأميم، المحروقات، الأملاك الشاغرة، التسيير الذاتي.

Abstract:

Algeria Gained political independence after 132 years of French occupation, which destroyed its economic structure and confiscated its territory, but Algeria's independence was incomplete, owing to the economic dependence of France, and the first step of Algeria's governing power (President Ahmed bin Bella and then President Hawari Boumeddien) was working on a number of economic reforms in all areas and adopt a policy of nationalization in order to restore sovereignty over all its wealth and achieve economic development.

Keywords :

Economic reforms, independent Algeria, nationalization policy, burnings, vacant property, self-management.